

العنوان:	درجة ممارسة حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسى
المؤلف الرئيسي:	الصباحى، محمود بن زهران بن خلف
مؤلفين آخرين:	المعمري، سيف بن ناصر، الربيعاني، أحمد بن حمد بن حمدان(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2014
موقع:	مسقط
الصفحات:	1 - 153
رقم MD:	959388
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
اللغة:	Arabic
الدرجة العلمية:	رسالة ماجستير
الجامعة:	جامعة السلطان قابوس
الكلية:	كلية التربية
الدولة:	عمان
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	السياسة التعليمية، حقوق الإنسان، المقررات الدراسية، طلاب المدارس، التعليم ما بعد الأساسى
رابط:	https://search.mandumah.com/Record/959388

ملخص الدراسة

درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي

إعداد: محمود بن زهران بن خلف الصبحي

إشراف الدكتور: أحمد بن حمد الريعاني

هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي. ولتحقيق أهداف الدراسة استعمل الباحث المنهج الوصفي، إذ قام بإعداد استبانة مكونة من (٣٧) عبارة موزعة على محورين هما: حرية التعبير عن الرأي، والعدل والمساواة، وبعد التأكد من صدق الأداة وثباتها البالغ على معامل ألفا كرونباخ (٠,٩٤٥) تم تطبيقها على عينة الدراسة المكونة من (١١٩٢) طالبا وطالبة من طلبة مدارس التعليم ما بعد الأساسي بمحافظة مسقط والداخلية.

وأظهرت نتائج الدراسة أن درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي كانت متوسطة، إذ تبين أن درجة ممارسة مبدأ العدل والمساواة كانت أكبر من مبدأ حرية التعبير عن الرأي كما أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية في استجابات الطلبة؛ تُعزى لمتغير النوع لصالح الإناث، ولمتغير المحافظة لصالح محافظة الداخلية في محور حرية التعبير عن الرأي، بينما لا توجد فروق ذات تُعزى لمتغير الصف الدراسي.

وأوصى الباحث بضرورة تعزيز درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان من خلال مشاركة الطلبة في جميع جوانب العملية التعليمية بما يؤدي إلى تحقيق هذه المبادئ.

Abstract

The Application degree of Human Right Principles in Education Process from point view of Post Basic Education Students

Prepared by: Mahmood bin Zahran bin khalaf ALSubhi

Advisor: Dr. Ahmed bin Hamad ALRabani

The study aimed at investigating the application degree of human right principles in education process from point view of post basic education students. To achieve the purpose of the study, the researcher developed a questionnaire consisted on 37 items divided into two dimensions namely (Freedom of expression and justice and equality principles) and each dimension was divided into two sections namely administration and teaching. The questionnaire validity was examined by a panel of judges and the reliability was examined by Chronbach Alpha which was (0,945). The questionnaire was applied to 1192 students from Muscat and Al-Dakiliah provinces.

The results showed that the application degree of human right principles in education process from point view of post basic education students was moderate. The justice and equality principles were more applied than freedom of expression. The results also revealed that there were differences between males and females in favor to females. The application of freedom of expression showed significant difference due to provinces in favor to Al-Dakilah.

The researcher recommended to promote the application of human right principles through promoting students' participations in all aspects of education processes to ensure the application of these principles.

العنوان:	درجة ممارسة حقوق الإنسان فى العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسى
المؤلف الرئيسي:	الصبحى، محمود بن زهران بن خلف
مؤلفين آخرين:	المعمري، سيف بن ناصر، الربعاني، أحمد بن حمد بن حمدان(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2014
موقع:	مسقط
الصفحات:	1 - 153
رقم MD:	959388
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
اللغة:	Arabic
الدرجة العلمية:	رسالة ماجستير
الجامعة:	جامعة السلطان قابوس
الكلية:	كلية التربية
الدولة:	عمان
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	السياسة التعليمية، حقوق الإنسان، المقررات الدراسية، طلاب المدارس، التعليم ما بعد الأساسى
رابط:	https://search.mandumah.com/Record/959388

درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من
وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي

محمود بن زهران بن خلف الصبحي

رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في التربية

تخصص مناهج وطرق تدريس الدراسات الاجتماعية

قسم المناهج والتدريس

كلية التربية

جامعة السلطان قابوس

سلطنة عمان

٢٠١٤

©

الرقم الجامعي: 2012/99649

اسم الطالب محمود زهران خلف الصبحي

عنوان الرسالة "درجة ممارسة مبادئ حقوق الانسان في مدارس التعليم ما بعد
الأساسي من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي"

لجنة الرسالة:

1. المشرف الرئيسي: د أحمد بن حمد الربيعاني

الدرجة العلمية: أستاذ مشارك

القسم: المناهج والتدريس

الكلية / المؤسسة: كلية التربية - جامعة السلطان قابوس

التاريخ: 2014/06/04م

التوقيع:

2. عضو لجنة الإشراف: د. سيف المعمرى

الدرجة العلمية: أستاذ مشارك

القسم: المناهج والتدريس

الكلية / المؤسسة: كلية التربية - جامعة السلطان قابوس

التاريخ: 2014/06/04م

التوقيع:

لجنة مناقشة الرسالة:

1. رئيس اللجنة: د. سامح سعيد اسماعيل

الدرجة العلمية: أستاذ مساعد

القسم: المناهج والتدريس

الكلية / المؤسسة: كلية التربية - جامعة السلطان قابوس

التاريخ: 2014/06/04م

التوقيع:

1. المشرف الرئيسي: د أحمد بن حمد الريعاني

الدرجة العلمية: أستاذ مشارك

القسم: المناهج والتدريس

الكلية / المؤسسة: كلية التربية - جامعة السلطان قابوس

التاريخ: 2014/06/04م

التوقيع:

2. العضو (ممثل رئيس القسم): د. هاني الدسوقي ابراهيم

الدرجة العلمية: أستاذ مشارك

القسم: المناهج والتدريس

الكلية / المؤسسة: كلية التربية - جامعة السلطان قابوس

التاريخ: 2014/06/04م

التوقيع:

3. الممتحن الخارجي: د. هادي احمد الفراجي

الدرجة العلمية: خبير

وزارة التربية والتعليم

التاريخ: 2014/06/04م

التوقيع:

الإهداء

إلى روح أمي الطاهرة طيب الله ثراها

إلى أبي المناضل رمز المحبة والعطاء

إلى سندي إخوتي وأخواتي وأفراد عائلتي

إلى شريكة عمري ورفيقة دربي

إلى أملي واستثماري ولدي الأجد

إلى كل باحث وطالب علم

الشكر والتقدير

بسم الله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه الأبرار أولي النهى، وإلى من تبعهم وسار على نهجهم إلى يوم المنتهى... وبعد:

فبعد أن منَّ به رب الأنام، من إتمام هذه الدراسة، فأني أتقدم بالشكر أجزلة، وبالثناء أعطره إلى أستاذي الفاضل الدكتور: أحمد بن حمد الربعاني، على ما بذله من جهد في الإشراف على دراستي، الذي يرجع إليه الفضل في اخراجها إلى حيز الوجود، وعلى توجيهاته السديدة، وملاحظاته المفيدة، وعلى حسن معاملته، ونبالة خلقه، وعلى صبره وتحمله لزلاتي واستفساراتي، كما لا يفوتني توجيه الشكر إلى أستاذي الفاضل الدكتور: سيف بن ناصر المعمرى، على تعاونه الدائم والمستمر، وعلى ما أفاض به علي من علمه الدافق خلال تواجدي معه.

كما أتقدم بشكري وعرفاني لكل من ساهم في إتمام دراستي، من السادة المحكمين لأداة الدراسة، ومن معلمين ومعلمات، ومديري ومديرات المدارس، الذين تعاوني معي في الإشراف على توزيع أداة الدراسة، وإلى كل طالب وطالبة، خطت أناملهما في تعبئة الاستبانات بمحافظتي مسقط والداخلية.

الباحث

ملخص الدراسة

درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي

إعداد: محمود بن زهران بن خلف الصبحي

إشراف الدكتور: أحمد بن حمد الربيعاني

هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي. ولتحقيق أهداف الدراسة استعمل الباحث المنهج الوصفي، إذ قام بإعداد استبانة مكونة من (٣٧) عبارة موزعة على محورين هما: حرية التعبير عن الرأي، والعدل والمساواة، وبعد التأكد من صدق الأداة وثباتها البالغ على معامل ألفا كرونباخ (٠,٩٤٥) تم تطبيقها على عينة الدراسة المكونة من (١١٩٢) طالبا وطالبة من طلبة مدارس التعليم ما بعد الأساسي بمحافظة مسقط والداخلية.

وأظهرت نتائج الدراسة أن درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي كانت متوسطة، إذ تبين أن درجة ممارسة مبدأ العدل والمساواة كانت أكبر من مبدأ حرية التعبير عن الرأي كما أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية في استجابات الطلبة؛ تُعزى لمتغير النوع لصالح الإناث، ولمتغير المحافظة لصالح محافظة الداخلية في محور حرية التعبير عن الرأي، بينما لا توجد فروق ذات تُعزى لمتغير الصف الدراسي.

وأوصى الباحث بضرورة تعزيز درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان من خلال مشاركة الطلبة في جميع جوانب العملية التعليمية بما يؤدي إلى تحقيق هذه المبادئ.

Abstract

The Application degree of Human Right Principles in Education Process from point view of Post Basic Education Students

Prepared by: Mahmood bin Zahran bin khalaf ALSubhi

Advisor: Dr. Ahmed bin Hamad ALRabani

The study aimed at investigating the application degree of human right principles in education process from point view of post basic education students. To achieve the purpose of the study, the researcher developed a questionnaire consisted on 37 items divided into two dimensions namely (Freedom of expression and justice and equality principles) and each dimension was divided into two sections namely administration and teaching. The questionnaire validity was examined by a panel of judges and the reliability was examined by Chronbach Alpha which was (0,945). The questionnaire was applied to 1192 students from Muscat and Al-Dakiliah provinces.

The results showed that the application degree of human right principles in education process from point view of post basic education students was moderate. The justice and equality principles were more applied than freedom of expression. The results also revealed that there were differences between males and females in favor to females. The application of freedom of expression showed significant difference due to provinces in favor to Al-Dakilah.

The researcher recommended to promote the application of human right principles through promoting students' participations in all aspects of education processes to ensure the application of these principles.

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوعات
أ	الإهداء
ب	الشكر والتقدير
ج	ملخص الدراسة باللغة العربية
د	ملخص الدراسة باللغة الإنجليزية
هـ	قائمة المحتويات
ط	قائمة الجداول
ي	قائمة الملاحق
١	الفصل الأول: مشكلة الدراسة وأهميتها
٢	١.١ المقدمة
١١	١.٢ مشكلة الدراسة وأسئلتها
١٣	١.٣ أهداف الدراسة
١٣	١.٤ أهمية الدراسة
١٤	١.٥ حدود الدراسة
١٤	١.٦ مصطلحات الدراسة
١٦	الفصل الثاني: الإطار النظري
١٧	١.٢ مفهوم حقوق الإنسان
٢١	٢.٢ التطور التاريخي لنشأة حقوق الإنسان

تابع قائمة المحتويات

الموضوعات	الصفحة
٢.٢.١. حقوق الإنسان في الحضارات القديمة، والشرائع السماوية	٢١
٢.٢.٢. حقوق الإنسان في الإسلام	٢٨
٢.٢.٣. حقوق الإنسان في العصر الحديث	٣٧
٢.٣. الإعلانات والاتفاقيات والمواثيق الدولية وحقوق الإنسان	٤٠
٢.٤. الاتفاقيات والندوات والمؤتمرات الإسلامية حول حقوق الإنسان	٤٢
٢.٥. خصائص حقوق الإنسان	٤٤
٢.٦. سلطنة عمان وحقوق الإنسان	٤٥
٢.٧. التربية على حقوق الإنسان	٤٩
٢.٨. الدراسات الاجتماعية ومبادئ حقوق الإنسان	٥٧
٢.٩. ممارسة مبادئ حقوق الإنسان	٥٩
الفصل الثالث: الدراسات السابقة	٦٦
٣.١. المحور الأول: الدراسات التي تناولت ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في المدارس	٦٧
٣.٢. المحور الثاني: الدراسات التي تناولت ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في الجامعات.	٧٣
٣.٣. التعقيب على الدراسات السابقة.	٧٨
٣.٤. علاقة الدراسة الحالية بالدراسات السابقة	٨١

تابع قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوعات
٨١	٣ . ٤ . ١ . أوجه التشابه بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة.
٨٢	٣ . ٤ . ٢ . أوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة
٨٢	٣ . ٤ . ٣ . أوجه الإفادة من الدراسات السابقة.
٨٣	الفصل الرابع: الطريقة والإجراءات
٨٤	٤ . ١ . منهج الدراسة
٨٤	٤ . ٢ . مجتمع الدراسة
٨٥	٤ . ٣ . عينة الدراسة
٨٦	٤ . ٤ . متغيرات الدراسة
٨٦	٤ . ٥ . أداة الدراسة
٨٦	٤ . ٥ . ١ . بناء ووصف أداة الدراسة
٨٨	٤ . ٥ . ٢ . صدق أداة الدراسة
٨٩	٤ . ٥ . ٣ . ثبات أداة الدراسة
٨٩	٤ . ٥ . ٦ . إجراءات تطبيق أداة الدراسة
٩٠	٤ . ٧ . المعالجة الإحصائية
٩١	الفصل الخامس: نتائج الدراسة ومناقشتها
٩٢	٥ . ١ . معيار الحكم على النتائج
٩٣	٥ . ٢ . النتائج المتعلقة بالسؤال الأول

تابع قائمة المحتويات

الموضوعات	الصفحة
٥. ٢. النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني	١٠٩
٥. ٤. التوصيات	١١٦
٥. ٥. المقترحات	١١٧
المصادر والمراجع	١١٨
الملاحق	١٣٦

قائمة الجداول

رقم الجدول	الموضوعات	الصفحة
١	توزيع أفراد مجتمع الدراسة وفقا لمتغيري المحافظة التعليمية، والنوع	٨٥
٢	توزيع عينة الدراسة وفقا لمتغيري المحافظة التعليمية، والنوع	٨٦
٣	توزيع عبارات الاستبانة على محاور ومجالات الأداة	٨٧
٤	نماذج لبعض التعديلات التي تم إدخالها للأداة	٨٨
٥	معامل الثبات لمحاور الاستبانة	٨٩
٦	الحدود الفعلية للفئات بناء على التدرج الخماسي المستعمل في أداة الدراسة لقياس درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي	٩٢
٧	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمجالات الأداة	٩٣
٨	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمجال الإداري من محور حرية التعبير عن الرأي	١٠١
٩	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمجال التدريسي من محور حرية التعبير عن الرأي	١٠٣
١٠	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمجال الإداري من محور العدل والمساواة	١٠٥
١١	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمجال التدريسي من محور العدل والمساواة	١٠٦
١٢	نتائج اختبار (ت) لمتغير النوع	١١٠
١٣	نتائج اختبار (ت) لمتغير الصف	١١٣
١٤	نتائج اختبار (ت) لمتغير المحافظة التعليمية	١١٥

قائمة الملحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
١	استطلاع رأي المحكمين	١٣٧
٢	قائمة بأسماء المحكمين لأداة الدراسة	١٤٤
٣	أداة الدراسة في صورتها النهائية	١٤٦
٤	رسالة تطبيق أداة الدراسة من جامعة السلطان قابوس	١٥١
٥	رسالة تسهيل مهمة باحث من المديرية العامة للتربية والتعليم بمحافظة مسقط	١٥٢
٦	رسالة تسهيل مهمة باحث من المديرية العامة للتربية والتعليم بمحافظة الداخلية	١٥٣

الفصل الأول

مشكلة الدراسة وأهميتها

١ . ١ . المقدمة

١ . ٢ . مشكلة الدراسة وأسئلتها

١ . ٣ . أهداف الدراسة

١ . ٤ . أهمية الدراسة

١ . ٥ . حدود الدراسة

١ . ٦ . مصطلحات الدراسة

١.١.١ المقدمة

يعد موضوع حقوق الإنسان من الموضوعات التي تشغل الرأي العالمي، والاقليمي، والمحلي؛ وذلك لما يرتبط به من حقوق للأفراد على المؤسسات المعنية بتحقيقها، وهذه الحقوق ظلت مطلباً للشعوب عبر التاريخ نظراً لما عانته من ظلم دفع بعضها في كثير من الاحيان للاحتجاج أو الثورة على الانظمة الاستبدادية، وتسببت في بعض الاحيان في حروب داخلية أدت إلى زعزعة الاستقرار في عدد من البلدان. ولذا يعد موضوع حقوق الإنسان من الموضوعات التي لا ينبغي إغفالها من قبل متخذي القرار لما له من انعكاسات كثيرة على الجوانب المختلفة للتنمية، ولأجل ذلك سعت الانظمة التربوية إلى ترسيخ مبادئ حقوق الإنسان من خلال تضمينها في المناهج الدراسية، و تعزيز السلوك الذي يتماشى مع تلك المبادئ لإكساب المتعلمين المعارف والاتجاهات والسلوك الايجابي الذي يراعي تلك الحقوق.

ويرى عواد؛ وآخرون (٢٠٠٨) إن موضوع حقوق الإنسان يمثل معيار من معايير تطور وتقدم الأمم، فقد لعب دوراً بارزاً في تقدم الدول التي أولته اهتماماً كبيراً لأنه عندما يشعر الجميع بالعدالة الاجتماعية، والاقتصادية والسياسية، والثقافية فانهم يتجهون نحو الانتاج لا نحو الصراع من أجل نيل الحقوق.

وينظرة سريعة إلى تاريخ حقوق الإنسان، نجد إن الإنسان سعى إلى ايجاد آليات تنظم العلاقات بين الأفراد، والجماعات في زمن السلم والحرب، واجتهد العديد من المفكرين والفلاسفة في طرح تصوراتهم حولها، وجاءت التشريعات السماوية لترسيخ تلك الحقوق في سلوك الافراد. إلا أن الواقع عبر العصور يشير بصورة لا تقبل الشك إلى انتهاكات صارخة لهذه الحقوق أدت إلى إبادة شعوب، وتهجير أخرى، ونشوء أنظمة استبدادية مارست كل أشكال انتهاك الحقوق،

وهذا ما دفع العديد من الشعوب عبر التاريخ للمطالبة بحقوقهم من خلال التعبير عن الرأي أو الثورات والتي أسهمت في إحداث تغييرات سياسية وفكرية قادت إلى وضع قوانين لحقوق الإنسان. ويشير البياتي (٢٠٠٢) إلى إن معظم تاريخ حقوق الإنسان مثل حالة مظلمة من الذل والهوان، وانعدام تلك الحقوق، بالرغم من سعي بعض الحكام لتعزيز بعض من مبادئ حقوق الإنسان كما دلت المكتشفات في الحضارة الفرعونية عن وجود قوانين وأنظمة تنظم حياة الناس بما يضمن حقوقهم وتأدية واجباتهم تعود إلى (٤٠٠٠) سنة قبل الميلاد (جرار، ٢٠٠٩). ووجود بعض التشريعات في بلاد الرافدين كتشريعات حمورابي (الربيعي، ٢٠١٠). وفي الحضارة اليونانية القديمة قام سولون في أواخر القرن (١٧ ق.م) بإصلاحات اقتصادية واجتماعية وسياسية، فألغى الاسترقاق القائم على أساس الدين، وحرر الفلاحين المديونين، وفي سنة (٥٠٧ ق.م) أنشأ كلشيز حكومة ديموقراطية، وبدأ عهد الانتخابات بالقرعة (صابريني، ٢٠١١). أما في الحضارة الرومانية فقد أقرت للأفراد حقوقا تجاه بعضهم بعضا دون أن يكون لهم حقوقا من قبل الدولة، وفي تلك الفترة نشأة فكرة القانون الطبيعي أو قانون الشعوب، والتي يرجع الفضل في إبرازها إلى الفيلسوف شيشرون (النعيمي، ٢٠٠٦).

أما بالنسبة للشرائع السماوية فقد كرست مبادئها وتعاليمها من أجل الإنسان، وجعلته مكرما عن بقية المخلوقات على الأرض، حيث نجد الشريعة المسيحية أتت بالمحبة والتسامح والإخاء، وإن مختلف الكنائس دعت إلى احترام الإنسان والاعتراف بحقوقه (الميداني، ٢٠٠٢)، ودعت إلى المساواة بين الناس وأوصت بمعاملة الناس بمثل ما يحبون؛ فالناس متساوون بأرواحهم أمام الله (جرار، ٢٠٠٩). وجاء الاسلام ليؤكد تلك الحقوق من خلال مجموعة من التشريعات التي ألغت الممارسات الجاهلية التي تبيح انتهاك حقوق الإنسان، وأسس مبادئ ترتكز على أن الناس سواسية في الحقوق والواجبات بغض النظر عن لونهم، أو لغتهم أو أصلهم فكلهم

من نسل سيدنا آدم، وخلقوا لأجل عبادة الله وإعمار الأرض، واعتبر التقوى هو أساس المفاضلة بينهم وضمن الإسلام للأفراد كافة الحقوق الإنسانية المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية (الطعيمات، ٢٠٠١).

ومع انتهاء العصور الوسطى بدأ التطور التاريخي لحقوق الإنسان يتخذ مرحلة جديدة، حيث بدأت حقوق الإنسان تشق طريقها إلى الدساتير الغربية، نتيجة للضغوط والثورات الشعبية المنادية بالتححرر من الظلم والطغيان. ففي إنجلترا أصدرت الوثيقة الكبرى (الماجنا كارتا) عام ١٢١٥، نتيجة لثورة الشعب ضد طغيان الملك، تبع ذلك وثائق أخرى ومن أهمها: عريضة الحق عام ١٦٢٨، وإعلان الحقوق عام ١٦٨٩، وقانون التسوية لسنة ١٧٠١، (الطعيمات، ٢٠٠٣). وفي فرنسا صدر إعلان حقوق المواطن عام ١٧٨٩، والحق الدستوري ١٧٩١، الذي ينص على أن الناس يعيشون أحراراً ومتساوين في الحقوق، وأكد على حرية الفكر والرأي (Flowers, 1998).

وهكذا توالى التطور التاريخي لحقوق الإنسان إلى أن تم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨، وبهذا أصبحت حقوق الإنسان جزء من القانون الدولي وذلك بعد أكثر من مائة معاهدة واتفاقية وافقت عليها معظم دول العالم، ومن هنا اكتسبت صفة حقوق الإنسان صفة العالمية (إسماعيل، ٢٠٠٩).

وقد أسهم الاهتمام بحقوق الإنسان إلى إيجاد صيغة متعارف عليها لتحديد إطار هذا المفهوم نظراً لتعدد مجالات حقوق الإنسان. فعرفته الأمم المتحدة (٢٠٠٣، ٧)، على أنه "تلك الحقوق المتأصلة في طبيعتها، والتي لا يمكن بدونها أن يعيش البشر، وتستند هذه الحقوق إلى سعي الجنس البشري من أجل حياة تضمن الاحترام والحماية للكرامة المتأصلة والقيمة الذاتية للإنسان". وعرفه عواد، وآخرون (٢٠٠٨، ٢٢) بأنه: "مجموعة الحقوق والمطالب الواجب الوفاء بها لكل البشر على قدم المساواة

دونما تمييز بينهم". كما عرفه عطية (٢٠١١، ١٨) بأنه: "مجموعة الامتيازات والحقوق الطبيعية والتي تشمل كافة جوانب الحياة السياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية ويتمتع بها كل كائن بشري في كافة مراحل العمرية بشكل فردي أو جماعي".

ونستخلص من التعريفات السابقة بأن حقوق الإنسان ذات أهمية كبيرة كونها تتعلق بالإنسان الذي يعد أكرم مخلوقات الله على الأرض، كما إنها حقوق متأصلة في البشر، وليست تباع وتشتري، أو منحة من أحد، بالإضافة إلى أنها غير قابلة للتجزئة، وإنما وحدة واحدة يجب أن يتمتع بها الإنسان. ويمكن تعريف حقوق الإنسان بأنها: تلك الحقوق التي أقرها الإسلام للإنسان لكونه إنسان، ويضمنها القانون ويحميها. وقد تمخض عن الاهتمام بحقوق الإنسان، وتعريف مفهومها تحديد مجالات حقوق الإنسان، والتي ينبغي على جميع دول العالم مراعاتها في تشريعاتها الدستورية لضمان حصول جميع الافراد على تلك الحقوق ومحاسبة الدول التي تنتهكها، ومن هذه الحقوق: الحقوق السياسية، والمدنية، والاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية.

وقد انبثق عن هذه الحقوق مجموعة من المبادئ التي عرفت بمبادئ حقوق الإنسان، وهذه المبادئ تمثل مجموعة من المعايير الاخلاقية التي يتم في ضوئها تقييم ممارسات الدول والمؤسسات والافراد. ومن هذه المبادئ: العدل، والمساواة، والكرامة، وحرية التعبير عن الرأي، والتسامح، والمشاركة.

ويرز الاهتمام بمجال حقوق الإنسان من خلال التوجهات الدولية عبر الامم المتحدة، وتوصيات عدد من المؤتمرات الدولية والإقليمية، فقد أكدت الأمم المتحدة عام ١٩٩٦ على ضرورة تحقيق مبادئ حقوق الإنسان من خلال تدريس مبادئ حقوق الإنسان في المرحلتين الابتدائية والإعدادية لتعزيز العدل الاجتماعي. وتؤكد ذلك التوجه بتعزيز مبادئ حقوق الإنسان من خلال بعض المؤتمرات منها مؤتمر طهران الدولي ١٩٦٨، الذي دعا إلى إتاحة الفرصة

للشباب لتعزيز مبادئ حقوق الإنسان من خلال غرس مبادئ روح احترام الكرامة الإنسانية والتساوي في الحقوق (طس، ٢٠١٢)، ودعا مؤتمر فينا الدولي ١٩٧٨، إلى تدريس حقوق الإنسان في المدارس (الرحبية، ٢٠٠٩)، وغيرها من المؤتمرات التي دعت إلى تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان وحياته الأساسية وتنمية التفاهم والتسامح والعدالة بين جميع شعوب العالم ومنها: مؤتمر فيينا عام ١٩٩٣، ومؤتمر دكا عام ١٩٩٨، ومؤتمر الرباط عام ١٩٩٩، ومؤتمر تعليم حقوق الإنسان في السودان المنعقد في ديسمبر ٢٠٠٣ (الهباء، ٢٠٠٩).

وقد أهتمت الدول العربية بمبادئ حقوق الإنسان وتعزيزها من خلال تأسيس المعهد العربي لحقوق الإنسان عام ١٩٨٩، الذي يهدف إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان، وبعد عدة سنوات من تأسيسه عقد المعهد الكثير من الندوات والمؤتمرات التي تعزز التربية على مبادئ حقوق الإنسان في الوطن العربي، ومنها: ندوة عمداء كليات الحقوق في الوطن العربي حول تدريس حقوق الإنسان بتونس في الفترة ٢٥-٢٧ أكتوبر ١٩٩١، والندوة العربية حول التربية على حقوق الإنسان والديمقراطية بتونس عام ١٩٩٣، والندوة العربية حول التربية على حقوق الإنسان ببيروت في الفترة ٢٥-٢٧ نوفمبر ١٩٩٧، والدورة التدريبية حول دمج حقوق الإنسان في المناهج التعليمية للمدرسة الأساسية بالدار البيضاء عام ١٩٩٩، وندوة بيروت الثانية حول مكانة حقوق الإنسان في المناهج التعليمية والكتب المدرسية بالتعليم الثانوي عام ٢٠٠٣ (عباس، ١٩٩٥)، ومن أهم توصيات هذه الندوات والمؤتمرات كما أوردها للمعي (٢٠١١):

- وضع خطط وطنية لتعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال تضمين المناهج الدراسية لمبادئ حقوق الإنسان.

- توجيه الجهود التعليمية إلى تطبيق مبادئ حقوق الإنسان في الميدان التعليمي.

- تفعيل حقوق الإنسان ممارسة واحتراما من خلال المناهج المدرسية.

- إدراج مادة حقوق الإنسان في التعليم الجامعي.

ولتحقيق ذلك عملت الدول على تضمين مبادئ حقوق الإنسان في دساتيرها الوطنية، وأكدت سلطنة عمان حرصها على حقوق الإنسان من خلال التنظيم والمشاركة في الندوات والمؤتمرات ومنها: الندوة الإقليمية لمسؤولي مناهج التربية الإسلامية والدراسات الاجتماعية لتضمين مفاهيم حقوق الإنسان من وجهة نظر إسلامية، المنعقدة في مسقط خلال الفترة من ٤-٨ يناير ٢٠٠٣، والمشاركة السنوية في دورات لجنة حقوق الإنسان بجنيف، كما تشارك سلطنة عمان في اجتماعات اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان، التي تعقد بمقر الأمانة العامة للجامعة العربية، وشاركت كذلك في الندوة الإقليمية حول دمج مفاهيم حقوق الإنسان في المنهج التعليمي بدول مجلس التعاون في الفترة من ١٥-١٩ فبراير ٢٠٠٤ بدولة قطر، بالإضافة إلى مشاركتها في اجتماع لجنة الخبراء العرب لإعادة صياغة دراسة "التربية على حقوق الإنسان: خطوط ارشادية عامة لتعليم حقوق الإنسان في الدول العربية" خلال الفترة ١٦-١٩ يونيو ٢٠٠٥ (البلوشي، ٢٠١١).

ومع سعي الدول إلى تطبيق حقوق الإنسان كان لابد لها من توعية الأفراد بتلك الحقوق، فتضمين تلك الحقوق في الدساتير ليس كافياً، فقد يسلب الفرد غير الواعي بحقوقه تلك الحقوق دون أن يعي ذلك وهذا ما يحدث في كثيراً من الأحيان، إذ نجد العديد من الأفراد لا يعرفون حقوقهم كموظفين، وكطلاب، وكمستهلكين وكمستثمرين، وغير ذلك ما يجعلهم ضحية لجهلهم، ومن هنا كان لابد من توعية الأفراد بحقوقهم لضمان عدم تجاهلها من قبل المناط بهم تحقيق تلك الحقوق. وفي هذا الشأن سعت الدول إلى توظيف كافة الوسائل لتنمية معارف واتجاهات الأفراد نحو حقوق الإنسان من خلال وسائل الاعلام المختلفة، والمناشط الاجتماعية، والاقتصادية والسياسية والثقافية، والتربوية، والدينية.

وقد حرصت فلسفة التربية العمانية في مبادئها على تضمين مبادئ حقوق الإنسان في المناهج التربوية، ومنها مبدأ التحرر الاجتماعي والذي ينص على: "إن التربية تسعى إلى تحرير طاقات الفرد والجماعات، وتدعو إلى العدالة والمساواة ونبذ النعرات، والعصبية، والتطرف، وتعمل على تنمية روح التعاون والعمل الجماعي للصالح العام، كما أنها تولي اهتماما خاصا بالمرأة التي أصبحت عنصرا فعالا في كل أوجه الحياة مما جعلها تحتل مركزا مرموقا في المجتمع" (وزارة التربية والتعليم، ٢٠٠٣).

وتعد مناهج الدراسات الاجتماعية التربة الخصبة لتعزيز مبادئ حقوق الإنسان، والأقرب لأن تكون الوسيط التعليمي الفعال للتطرق إلى مواضيع حقوق الإنسان وشرحها للطلبة وتدريبهم عليها كما يراها (اللقاني، ١٩٩٠؛ والمعمرى، ٢٠٠٢؛ والبوسعيدي، ٢٠٠٣) كونها تشكل منظومة من القيم، والمبادئ، والمعارف، والمفاهيم، والاتجاهات التي تسهم في بناء شخصية الإنسان المتكاملة، وذلك لطبيعتها الاجتماعية، واهتمامها بالإنسان وطريقة معيشته الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ومن هذا المنطلق فإنه يقع على عاتقها تنمية معارف الطلبة بمبادئ حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، والبيئية كون هذه المواضيع جزء لا يتجزأ من محتوى منهج الدراسات الاجتماعية، وهدفا أساسيا تسعى إلى تحقيقه، كما تهدف إلى تنمية المشاركة الاجتماعية، وممارسة العدالة، والمساواة، والحرية، وتحقيق المواطنة المحلية والدولية (وزارة التربية والتعليم، ب ت).

وتستهدف الدراسة الحالية بعض من المبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتي يرى الباحث إنها ذات أهمية بالغة، وذات تأثير على العملية التعليمية، كون ممارستها تحقق الديمقراطية، والرقي بأفراد المجتمع، وبالتالي النهوض بمؤسسات الدولة، ومن أهم المبادئ التي سوف يتطرق لها الباحث: العدل، والمساواة، وحرية التعبير عن الرأي، لأنها

تشكل القاعدة التي من خلالها تتحقق الكرامة الإنسانية، كما تعد أساس المحبة، والمشاركة، والعمل الاجتماعي.

وبالرغم من الاهتمام بهذه المبادئ عبر المنظمات الدولية، والوثائق التربوية إلا أن ممارسة هذه المبادئ في الميدان التربوي يعد هو المحك الذي يبين مدى التزام الأفراد بما يؤمنوا به من مبادئ، وبما أن النظام التعليمي في السلطنة يستهدف تعزيز ممارسة هذه المبادئ، فكان لابد من معرفة درجة ممارستها من قبل القائمين على تربية النشء من وجهة نظر الطلبة. إذ لاحظ الباحث تفاوت في الآراء في مواقع التواصل الاجتماعي حول درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية. ما جذب اهتمامه بهذا الموضوع، وذلك لما له من أهمية في تعزيز ممارسة مبادئ حقوق الإنسان. وما يطرح في مواقع التواصل، وما لمسها الباحث من بعض الممارسات من قبل الهيئة التعليمية والإدارية في المدارس والتي تتعارض مع مبادئ حقوق الإنسان، إلا أن تلك الملاحظات تبقى قاصرة في ظل عدم دراستها بشكل علمي دقيق يمكن من الحكم على دقتها وحجم انتشارها.

فعندما تكون البيئة التعليمية مكان خصب لممارسة تلك المبادئ فأنها سوف تنعكس ايجابيا على الطلبة، فالطلبة يتأثرون بشكل كبير بسلوك معلمهم بشكل مباشر وغير مباشر. وقد لاحظ الباحث إن الدراسات العمالية التي استهدفت موضوع حقوق الإنسان ركزت على تقييم مدى تضمينها في المناهج الدراسية، و معرفة اكتساب الطلبة للمعارف المرتبطة بها. فأرتى إجراء هذه الدراسة استكمالاً للدراسات السابقة، وكذلك لضرورة معرفة درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية لأنها تمثل عاملاً رئيسياً في اكتساب الطلبة لهذه المبادئ والإيمان بأهميتها في الحياة.

وأهتمت عددا من الدراسات العربية والأجنبية بمبادئ حقوق الإنسان وضرورة تضمينها في المناهج الدراسية، ويمكن تقسيمها إلى: دراسات هدفت إلى معرفة درجة تضمين مفاهيم ومبادئ حقوق الإنسان في المناهج الدراسية، وتوصلت إلى انخفاض نسبة تضمينها في بعض المجالات (كدراسة خريشة، ٢٠٠٢م؛ والمحروقي، ٢٠٠٤م؛ والرحبية، ٢٠٠٩م؛ والأشول، ٢٠١٠م؛ والصقرات؛ والقضاة، ٢٠١١؛ والغزيوات، ٢٠١٢م). ودراسات هدفت إلى قياس فاعلية برامج وأنشطة مقترحة لتنمية بعض مفاهيم حقوق الإنسان، وأظهرت فاعليتها في تنمية الوعي بمفاهيم حقوق الإنسان (كدراسة ياماساكي (Yamasaki, 2002)؛ والهباد، ٢٠٠٩م؛ وعثمان؛ وأبو كليلية؛ واسماعيل، ٢٠١٠م؛ والدوسري، ٢٠١٢).

بينما اتجهت بعض الدراسات إلى قياس مدى الوعي بمبادئ حقوق الإنسان، وأظهرت بأن مستوى الوعي بمبادئ حقوق الإنسان دون المستوى المطلوب (كدراسة موسى، ٢٠٠٩م؛ ومعبد، ٢٠١١؛ وصقر؛ والشراري ٢٠١٢م). ودراسات هدفت إلى تحديد أهمية التربية على مبادئ حقوق الإنسان، وكشفت النتائج بضرورة وأهمية التربية على مبادئ حقوق الإنسان (كدراسة بتسولا (Pitsula, 2008)؛ وجيدوري، ٢٠١١م؛ والدمياطي، ٢٠١١م؛ وطنطاوي، ٢٠١١م). كما هدفت عدد من الدراسات إلى قياس درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان والديموقراطية في المدارس والجامعات وجاءت بدرجات متفاوتة بين المتوسطة والضعيفة (كدراسة الرميضي، ٢٠١٠؛ والزعبي؛ والعظامات، ٢٠١٠، والعبيدات، ٢٠٠٩؛ والشهاب، ٢٠٠٦؛ والحوري، ٢٠٠٤، وولف (Wolf, 1988)).

وفي ضوء ما سبق ذكره من الدراسات، ومراجعة ما تم بحثه على المستوى المحلي، والإقليمي، والعالمي، نلاحظ قلة تناول الباحثين لواقع ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر الطلبة، وخاصة في سلطنة عمان (على حد علم الباحث)، مما يشير

إلى وجود حاجة لإجراء هذه الدراسة، من خلال توجيه الدراسات إلى هذا الجانب، وهو ما تحاول هذه الدراسة أن تبحثه؛ وذلك للوقوف على واقع الممارسة العملية لمبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية.

٢.١ . مشكلة الدراسة وأسئلتها

انبثقت مشكلة الدراسة من الحاجة القوية لترسيخ مبادئ حقوق الإنسان في السلوك البشري بشكل عام وفي تعزيز الممارسات السلوكية لتلك المبادئ داخل المدرسة، فمن خلال خبرة الباحث شعر بأن هنالك إشكالية ما في ممارسة تلك المبادئ، وهذا الشعور تعزز بما يتم طرحه في مواقع التواصل الاجتماعي بأن هنالك بعض الممارسات داخل المدارس لا تتماشى مع مبادئ حقوق الإنسان، ولا تتماشى مع مبدأ التحرر الاجتماعي في سلطنة عمان والذي ينص على: "إن التربية تسعى إلى تحرير طاقات الفرد والجماعات، وتدعو إلى العدالة والمساواة ونبذ النعرات، والعصبيات، والتطرف، وتعمل على تنمية روح التعاون...". وللتأكد من مدى صحة ذلك كان لابد من إجراء دراسة بشكل علمي للكشف عن حجم تلك الممارسات.

كذلك انبثقت مشكلة الدراسة من منطلق إن تعزيز ممارسات مبادئ حقوق الإنسان لا يتأتى إلا من خلال وجود القدوة، فتعليم الطلبة عن مبادئ حقوق الإنسان نظرياً قد لا يحقق الهدف المنشود وهو توجيه سلوك المتعلم ليكون متسقاً مع تلك المبادئ ولا سيما عندما يجد المتعلم أن الممارسات التعليمية للمعلمين والإداريين في المدرسة لا تتسق مع تلك المبادئ التي يدرسونها. فتعزيز ممارسات مبادئ حقوق الإنسان يحتاج إلى جوانب نظرية وعملية يتعايش معها الطالبة ويشعرون بقيمتها. لذلك سعى الباحث إلى معرفة درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر الطلبة. وبالرجوع إلى الأدب التربوي وجد الباحث أن الدراسات

العنوان:	درجة ممارسة حقوق الإنسان فى العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسى
المؤلف الرئيسي:	الصبحى، محمود بن زهران بن خلف
مؤلفين آخرين:	المعمري، سيف بن ناصر، الربعاني، أحمد بن حمد بن حمدان(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2014
موقع:	مسقط
الصفحات:	1 - 153
رقم MD:	959388
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
اللغة:	Arabic
الدرجة العلمية:	رسالة ماجستير
الجامعة:	جامعة السلطان قابوس
الكلية:	كلية التربية
الدولة:	عمان
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	السياسة التعليمية، حقوق الإنسان، المقررات الدراسية، طلاب المدارس، التعليم ما بعد الأساسى
رابط:	https://search.mandumah.com/Record/959388

الفصل الثاني

الإطار النظري

- ٢ . ١ . مفهوم حقوق الإنسان
- ٢ . ٢ . التطور التاريخي لنشأة حقوق الإنسان
- ٢ . ٢ . ١ . حقوق الإنسان في الحضارات القديمة، والشرائع السماوية
- ٢ . ٢ . ٢ . حقوق الإنسان في الإسلام
- ٢ . ٢ . ٣ . حقوق الإنسان في العصر الحديث
- ٢ . ٣ . الإعلانات والاتفاقيات والمواثيق الدولية وحقوق الإنسان
- ٢ . ٤ . الاتفاقيات والندوات والمؤتمرات الإسلامية حول حقوق الإنسان
- ٢ . ٥ . خصائص حقوق الإنسان
- ٢ . ٦ . سلطنة عمان وحقوق الإنسان
- ٢ . ٧ . التربية على حقوق الإنسان
- ٢ . ٨ . الدراسات الاجتماعية ومبادئ حقوق الإنسان
- ٢ . ٩ . ممارسة مبادئ حقوق الإنسان

الفصل الثاني

الاطار النظري

يهدف هذا الفصل إلى توضيح مفهوم حقوق الإنسان، وتبيان التطور التاريخي لنشأة هذه الحقوق عبر المراحل الزمنية المختلفة، والتطرق إلى أهم الاتفاقيات والإعلانات الدولية، والمؤتمرات والندوات والإسلامية حول حقوق الإنسان، وخصائص هذه الحقوق، وسلطنة عمان وحقوق الإنسان، والتربية على حقوق الإنسان، وأهمية منهاج الدراسات الاجتماعية في تعليم مبادئ حقوق الإنسان، وكيفية تعليمها.

٢.١ . مفهوم حقوق الإنسان

مفهوم حقوق الإنسان من المفاهيم التي تناولها الأدب التربوي من عدة زوايا فالبعض نظر لها من حيث اشتقاقها فنظر إليه كشقين الأول يتعلق بمعنى الحق الذي يتوجب للإنسان، أما الشق الثاني: فيتعلق بالإنسان صاحب الحق. والأصل لكلمة الحق في اللاتينية "Directus" وتعني الصواب، أو العدل، والمستقيم، والقويم، كما أن كلمة الحق في الأصل في اللغة الفرنسية "Droit"، كما إنها تعني في اللغة الإنجليزية "Right" (فودة، ٢٠١١).

والحق في اللغة: هو نقيض الباطل، وهو بمعنى الثابت والواجب المقتضي، والجمع (حقوق، وحقوق). والفعل منه (حق) بمعنى ثبت ووجب، يقال (هو أحق به) بمعنى أجدر، ويقال (كان حقاً له في مال أبيه) أي نصيبه وحظه من ذلك المال، فالحق في المال تعني النصيب. و(الحاقّة) هي القيامة لأنها تفصل بالحق وتحق كل مجادل في دين الله بالباطل فتحقه أي تغلبه.

و (الحقيقة) الواقعة الثابتة التي تتطابق مع الواقع الموضوعي، والجمع حقائق (ابن منظور، ١٩٨٨: ٦٨٠-٦٨٢).

ويعرف الحق: بأنه اسم من أسماء الله تعالى، والثابت بلا شك. وفي التنزيل العزيز: (فَوَرَّبَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطَفُونَ) (الذاريات الآية: ٢٣). كما يعني النصيب الواجب للفرد أو الجماعة وجمعها (حقوق، وحقاق). وحقوق الله ما يجب علينا نحوه. وحقوق الدار: مرافقها (مجمع اللغة العربية، ١٩٩٤: ١٨٨)

وفي العربية يرتبط مفهوم (الحق) بمفهوم (الواجب) ارتباطاً تناوباً وتلازماً، ولا يتخصص معنى أي منهما إلا بحرف الجر. وهكذا فالفعل: (حق له) يفيد معنى (وجب له)، تماماً مثلما أن (حق عليه) هو بمعنى (وجب عليه)، أو ثبت عليه. فمصطلح الحق بصفة عامة هو: ميزة يقرها القانون لشخص معين على شيء معين، ويستطيع عن طريقها التصرف في ذلك الشيء الذي يملكه بإجراء كافة التصرفات التي يجيزها القانون (الشراري؛ وصقر، ٢٠١٢: ١٢٢).

أما الإنسان فهو: الكائن الحي المفكر، وأصلها (أ.ن.س)، وجمعها (أناسي، وأناسين). وكلمة الإنسان أصلها في العربية من (أنس) و(أنس) ضد توحش. و(تأنس) صار انساناً. ف(الإنس) هو الواحد، والجمع (أناس). والإنسان: هو اسم جنس يطلق على الذكر والأنثى، والمقصود بالإنسان: ابن آدم الذي خلقه الله تعالى وأوجده في هذه الأرض، والإنسانية جملة الصفات التي تميز الإنسان (مجمع اللغة العربية، ١٩٩٤: ٢٩-٣٠).

وهناك من نظر إلى مفهوم حقوق الإنسان بنظره شمولية تتجاوز المعنى اللغوي، والبنية الجسدية للإنسان لتشمل كافة الجوانب التي تحفظ للإنسان الحياة الكريمة على سطح الأرض، وضمان حقه في التمتع بكافة المقومات التي وهبها الله له ضمن مجموعة من الأطر التي تحدد

طريقة التمتع بتلك المقومات، وكرامته. وقد اختلف مفهوم حقوق الإنسان وتعددت تعريفاته من زمن لآخر وفقا لاختلاف التوجهات والمذاهب الفكرية والثقافية للشعوب والمجتمعات، لأن مفهوم حقوق الإنسان أو نوعية هذه الحقوق ترتبط ارتباطا وثيقا بالتصورات التي يضعها الافراد لما ينبغي أن يكون عليه السلوك الإنساني القويم.

وبالرجوع إلى الأدبيات نجد عدة تعريفات منها ما عرفه يوموزيكي (Umozurike, 907 :1983) بأنه: "مطالب تساندها باستمرار الأخلاقيات والقانون تجاه المجتمع، وخاصة تجاه الحكام، من جانب الأفراد أو الجماعات، على أساس إنسانيتهم، وهي تطبق بغض النظر عن الجنس، أو اللون، أو النوع، أو أي خصائص أخرى، ولا يمكن الرجوع فيها أو إنكارها من جانب الحكومات أو الأفراد"، بينما يعرفه رينيه كاسان (Kasan)، المشار إليه في (الفار، 1991: 3) وهو أحد واضعي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأنه: "فرع خاص من الفروع الاجتماعية يختص بدراسة العلاقات بين الناس استناداً إلى كرامة الإنسان وتحديد الحقوق والرخص الضرورية لازدهار شخصية كل كائن أنساني"، كما تعرف حقوق الإنسان بأنها: "مجموعة من الحقوق التي تحفظ للإنسان إنسانيته، وحرية وكرامته، والتي أقرتها المواثيق والقرارات والمعاهدات والاتفاقيات كالحقوق الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، وغيرها من الحقوق الأخرى" (اللقاني، 2003: 125). أما كيلاني (2003: 23) فتعرف حقوق الإنسان بأنها: "مجموعة الحقوق والمطالب الواجبة الوفاء بقدرات أو امكانيات معينة، يلزم توافرها على أسس أخلاقية لكل البشر، دون تمييز بسبب النوع أو الجنس أو اللون أو العقيدة، ودون أن يكون لأي منهم حق التنازل عنها".

بينما تعرف منظمة العفو الدولية (Amnesty International, 2007: 23)، حقوق الإنسان بأنها: "الأسس التي لا يستطيع الإنسان بدونها العيش حياة كريمة، وهي أساس العدالة والسلام، والحرية، ومن مميزاتها أنها حقوق لكل الناس دون تمييز في الدين، أو الجنس، أو العرق، أو اللون"، وكذلك تعرف حقوق الإنسان بأنها: "مجموعة المتطلبات الأساسية، والمدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يحتاجها الأشخاص بما يضمن لهم الحياة الكريمة التي تحفظ لهم شخصيتهم وكرامتهم داخل المجتمع الذين يعيشون فيه، وتمكنهم من المشاركة الفاعلة في كافة أنشطة المجتمع" (ابراهيم؛ والحديبي، ٢٠١١: ٢٠). بينما يرى القرعان، والطويل (٢٠١١: ٢٥١٥) حقوق الإنسان بأنها: "جميع الحقوق المدنية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، المنصوص عليها بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتي تعتبر مطالب واجبة الوفاء لكل كائن بشري دون تمييز بسبب الجنس، أو الدين، أو العرق، أو اللون، أو النوع". وتوصل صقر؛ والشراري، (٢٠١٢: ١٢٣) إلى تعريف حقوق الإنسان بأنه: "تلك الحقوق والواجبات التي أقرها، ونادى بها الإسلام، وأحاطها بالتشريعات الإلهية لحماية الإنسان، والتي لا تفرق بين الرجل والمرأة، فهي تبدأ قبل أن يولد، وجنينا، وطوال حياته، وبعد مماته".

وتحليل التعريفات السابقة نلاحظ اتفاق يوموزريكي (Umzurike, 1983) مع كيلاي (٢٠٠٣)؛ والقرعان؛ والطويل (٢٠١١) في إن حقوق الإنسان عبارة عن مطالب واجبة الوفاء بها للأفراد، كما يتفقوا مع منظمة العفو الدولية (Amnesty International, 2007) على إنها شاملة لكل الناس دون تمييز لنوع، أو لون، أو عرق، أو عقيدة. بينما يرى رينيه كاسان (Kasan) حقوق الإنسان إنها فرع من الفروع الاجتماعية، ويتفق مع اللقاني (٢٠٠٣) في أنها تحفظ للإنسان كرامته. ويركز اللقاني (٢٠٠٣) على أن حقوق الإنسان هي التي أقرتها المواثيق

والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، ويتفق مع ابراهيم؛ والحديبي (٢٠١١)؛ والقرعان؛ والطويل (٢٠١١) على إنها مجمل الحقوق السياسية والمدني، والاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية. بينما ترى منظمة العفو الدولية (Amnesty International, 2007) بأنها أساس العدالة، والسلام، والحرية. أما صقر؛ والشراي (٢٠١٢) فيريان بأنها الحقوق التي نادى بها الإسلام لحماية الإنسان قبل مولده، وطوال حياته، وبعد مماته.

وبالرغم من صعوبة الإجماع على تعريف واحد من قبل الفقهاء والمختصين؛ وذلك لشمولية هذا المفهوم على معانٍ متعددة ومتنوعة بتنوع التوجهات والأيدولوجيات الفكرية، كما يتداخل هذا المفهوم مع مفهوم الحرية، والذي هو الآخر يختلف من مجتمع لآخر، كون ما هو مرغوب في مجتمع ما، ممنوع في مجتمع آخر، إلا إنه يمكننا أن نخلص إلى أن حقوق الإنسان: هي مختلف الحقوق المدنية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، المتأصلة في الإنسان ليتمتع بالعيش الكريم، والتي أقرتها الشرائع السماوية، وحمتها الدساتير والقوانين الوضعية، دون تمييز لجنس، أو عرق، أو دين، أو لون.

٢.٢. التطور التاريخي لنشأة حقوق الإنسان

٢-٢. ١. حقوق الإنسان في الحضارات القديمة، والشرائع السماوية

من المعروف بأن حقوق الإنسان ولدت معه منذ أن خلقت البشرية، كونها حقوق متأصلة في ذات الإنسان، منحها الله سبحانه وتعالى له ليعيش ويحيى بكرامة وحرية، وبالتالي فإن عدم ممارستها لا يعني عدم وجودها، ولكن يعني عدم الاهتمام بهذه الحقوق من قبل المنوط بهم احقاقها (شطناوي، ١٩٩٨). وقد تأثر تطبيق ما تنص عليه هذه الحقوق على مرّ العصور بفترات تم فيها تطبيقها واحيانا لبعضها واحيانا تم تجاهلها ووقع من الظلم على البعض ما وقع،

وهذا التفاوت في التطبيق مرده اختلاف التوجهات الفكرية، والسياسية لدى المجتمعات، والتقاليد والأعراف السائدة فيها، وهذا التفاوت شكل نقطة سوداء على وجه التاريخ نظرا لحجم ما ارتكب من انتهاكات صارخة، واستيلاء سافراً لأبسط الحقوق البشرية من قبل القائمين على أمر شعوبهم (البياتي، ٢٠٠٢).

ويظهر التاريخ أن تطبيق مبادئ حقوق الإنسان قد حظي باهتمام من قبل الحضارات القديمة الشرقية والغربية، إذ دلت المكتشفات الأثرية التي عثر عليها في الحضارة المصرية أن في عهد الملك تحتمس ظهرت فكرة المساواة وعدم التمييز بين الرجل والمرأة، وقد سلم هذا الفرعون حكم الإمبراطورية لابنته حتشبسوت (جرار، ٢٠٠٩).

ويذكر نخبة من أساتذة وخبراء القانون (٢٠٠٨) بأن الحضارة المصرية عرفت بعض من مبادئ حقوق الإنسان مثل: الحفاظ على حق الملكية، والمساواة بين الناس، ومراعاة الحقوق التأمينية للأرامل، وضرورة تحلي الحاكم بالقيم والفضائل حتي يتمكن من تحقيق تلك الحقوق، ومما يدل على ذلك نصائح الملك خيتي الرابع لأبنة ميركا ورع بقوله: "يا بني تحلى بالفضائل حتى يثبث عرشك على الأرض، وهدئ من روع الباكي، ولا تظلم الأرملة، ولا تجرد أحدا مما يملك، ولا تطرد أحد من عمله، ولا ترفع ابن الشخص العظيم على ابن الشخص المتواضع". ويضيف بيرم (٢٠١١) بأن المجتمع المصري كان منظماً تنظيماً دقيقاً خاصة فيما يتعلق بتوزيع أنصبة متساوية من المحاصيل والأراضي الزراعية على الكهنة والجنود والمزارعين الذين كانوا يشكلون طبقات اجتماعية ثابتة ومتوارثة.

أما بالنسبة لحضارات بلاد الرافدين فقد دلت بعض النقوشات الأثرية بأن حقوق الإنسان وواجباته العامة لم تكن مجهولة لدى الأقسام المتحضرة التي سكنت تلك الحضارة، فقد مارسوا

الحرية والعدالة والمساواة (الطعيمات، ٢٠٠٣)، كما أن في العصور الآشورية الحديثة والبابلية المتأخرة صار من حق الرقيق أن يتقلدوا الوظائف الحكومية، وأن يتفوقوا مع سيدهم على العمل في المهنة التي يختارها شريطة أن يقدم الرقيق لمالكة مبلغا شهريا متفقا عليه (الربيعي، ٢٠١٠).

ويذكر الهييتي (٢٠١١) بأن الإمبراطورية الفارسية قد أسست هي الأخرى بمبادئ غير مسبوقة في مجال حقوق الإنسان في القرن السادس قبل الميلاد، حيث أصدر الملك سايروس عام ٥٣٩ ق.م، مدونة عرفت باسمه، والتي جاء فيها بأنه من المسموح لمواطني الإمبراطورية مزاوله شعائهم الدينية بحرية، وتم فيها إلغاء العبودية. وكذلك بالنسبة للإمبراطورية المورينية في الهند القديمة في القرن الثالث قبل الميلاد، فقد ألغى الإمبراطور أشوكا عام ٢٦٥ ق.م ذبح الحيوانات غير الضرورية أو تشويهها، كما سمح للسجناء بقضاء يوم كل سنة خارج السجن، وفتح التعليم المجاني، ودعا إلى المساواة والتسامح ونبذ العنف مع كل الطوائف.

أما بالنسبة للحضارات الغربية القديمة (اليونانية، والرومانية)، تعتبر مصدرا مهما للحقوق رغم ما شهدته من مظاهر تتناقض بطبيعتها مع حرية الإنسان وحقوقه، فهي تقوم على تمركز السلطة المطلقة المستمدة من الحق الإلهي في يد الحاكم، وانقسام المجتمع إلى طبقات متميزة (بيرم، ٢٠١١). فالحضارة اليونانية عرفت الحرية في إحدى صورها، وهي المشاركة السياسية في الحكم، وكانت حكرا على طبقة المواطنين الأحرار، بينما طبقة العبيد حرمت من التمتع بأية حقوق، كما إن طبقة الأجانب منعت من الاشتراك في الحياة السياسية (اسماعيل، ٢٠٠٨).

حيث كانت الحرية في أثينا مقصورة على حرية الاشتراك في إدارة شؤون المدينة، دون أن يكون للأفراد الحريات المدنية الحديثة مثل: الحرية الشخصية، وحرية التملك، وحرية العقيدة، وحرية المسكن (شطناوي، ١٩٩٨).

والحضارة اليونانية تمتاز بالفكر الفلسفي والسياسي، فقد كثر فيها علماء الفلسفة والسياسة والقانون، الذين اهتموا بالسياسة وحقوق الإنسان مثل: بركليس الذي وضع نظاما ديموقراطيا دعا فيه إلى أن يحكم الشعب نفسه، وإلى أن يعيش جميع المواطنين متساوين، لهم نفس الحقوق سواء أكانوا فقراء أم أغنياء، غير أن ديمقراطية بركليس أبقت العبيد خارج نطاق الحرية والمساواة (الطعيمات، ٢٠٠٣). أما فالياس فاعتقد إن المتاعب الاقتصادية تؤدي إلى النزاع الداخلي، فاقترح المساواة في ملكية الأرض، وتنظيم عملية مهور الزواج وذلك أن على الأغنياء اعطاء المهور ولا يأخذوا شيئا، بينما الفقراء يأخذوا المهور ولا يسلموا شيئا، ويرى هيبودام إن لكل مواطن الحق في الاشتراك في الحكم متى انتخبه الشعب (اسماعيل، ٢٠٠٨).

كما نادى أفلاطون بسيادة الدولة المطلقة على الأفراد والممتلكات، حيث أن الفرد ناقص بطبيعته، وعاجز عن أن يستقل بنفسه (الزعاوي، ٢٠١٣)، كما أكد على ضرورة تدخل الدولة والقانون في توزيع الثروة بحيث لا تزيد ثروة أغني مواطن في الدولة أكثر من أربع مرات عن أفقر مواطن فيها (القرش، ٢٠١٢). ويرى أرسطو أن توكل مهمة وضع القوانين إلى الشعب بحيث لا يترك للحكام سلطة إلا في المسائل الفردية (اسماعيل، ٢٠٠٨)، كما يرى بأن العبيد من صنع الطبيعة التي جعلته من الأدوات التي لا بد منها لتحقيق سعادة الأسرة اليونانية، وأن الحياة لا تسير سيرها الطبيعي إلا إذا استرق اليونانيون أعدائهم البرابرة (الموحي، ٢٠٠٢)، وقد دعا المواطنين إلى ممارسة النشاط السياسي، وترك أعمالهم اليدوية ليقوم بها الأرقاء (جرار، ٢٠٠٩)، فأقر بذلك انعدام الحقوق الإنسانية للعبيد، واستبعادهم من الرأي والمشورة (القماوي، ٢٠٠٩).

أما الحضارة الرومانية فإنها لم تكن أحسن حالا من الحضارة الإغريقية، فالنظام الطبقي، والتفاوت في الحقوق والواجبات للأفراد السمة البارزة في هذه الحضارة، واتصف المجتمع الروماني بتركيز السلطات تركيزا قويا، فرب الأسرة هو المسيطر والمتحكم في أفرادها، فهو الوحيد الذي يمتلك أهلية الحقوق، ويملك حق الحياة والموت على زوجته وأولاده، مهما كان عمرهم أو وضعهم الاجتماعي، كما لو إنهم رقيق (بيرم، ٢٠١١؛ وصابريني، ٢٠١١). إلا إنه في القرن الثالث الميلادي انقلب الرومان المزارعون إلى تجار، مما ترتب عليه تغير في بنيتهم الاقتصادية والاجتماعية، مما انعكس ذلك على سلطة الأب، فتحررت المرأة من سلطة زوجها، والولد من أبيه، والعبد من سيده، والأجنبي لم يعد يعامل معاملة الأعداء (بيرم، ٢٠١١).

وقد بدأت بعض ارهاصات الديمقراطية والمناداة بحقوق الإنسان على يدّ عددا من المفكرين والفلاسفة الذين أسسوا المدرسة الرواقية من أمثال: زينون الأيلي (جرار، ٢٠٠٩)، والتي نادى بفكرة أن جميع البشر بما فيهم الغرباء والعبيد أخوة (المدرسي، ١٩٩١). وفي عام ٤٥١-٤٤٩ ق.م صدر القانون الروماني المعروف بقانون الألواح الأثني عشر على أثر ثورة الفقراء وعامة الناس على طبقة الأشراف، حيث أقر هذا القانون المساواة بين الناس في الحقوق، ووضع تشريعا للعقوبات والمحاکمات، وكذلك الأحوال الشخصية، ولكنه كان قاسيا في أحكامه، حيث أجاز استرقاق المدين الذي يعجز عن سداد دينه، وأجاز كذلك إعدام اللصوص (حموده، ٢٠٠٨؛ وبيرم، ٢٠١١).

ومن خلال ما تقدم يتضح لنا أن حقوق الإنسان في الحضارات القديمة لم تقترب من مفاهيم الحرية والعدالة، التي تعتمد عليها حقوق الإنسان بصورة أساسية، وأن النظريات والقوانين التي تتحدث عن العدالة والمساواة هي نفسها التي تعترف بنظام الطبقات، ولا يمكن القول أن تلك

التشريعات قد ارتكزت على أحكام ومبادئ تتعلق بحقوق الإنسان وكرامته، بل إن تعميق الفوارق والتمييز في الحقوق والواجبات وفي الكرامة الإنسانية، وتكريس مبدأ الطبقات الاجتماعية والحرمان من الحقوق الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها، هو ما يمكن وصفه في تلك الحضارات، وأن مفاهيم حقوق الإنسان غير واضحة ولم تتبلور بصورة جلية بالرغم من وجود بعض الأحكام والتشريعات التي أشارت إلى بعض من حقوق الإنسان ولكن في نطاق ضيق.

أما بالنسبة للشرائع السماوية فقد جاءت لتخلص الناس من براثن الشرك والعبودية لغير الله سبحانه وتعالى، وتخرجهم من الظلمات إلى النور، فالشريعة اليهودية نادى بالمحبة والآخاء والتحرر من العبودية، وأمرت بطاعة الله ومحبة الآخرين بما يحبونه لأنفسهم، كما أمرتهم بالإحسان لإعدائهم، وبينت لهم أن الحياة الصالحة أعلى درجة ورحمة من حياة العداوة والبغضاء التي اعتادوا عليها (الشكري، ٢٠٠٦).

وقد أوصى الله عز وجل نبيه موسى عليه السلام كما يردها القمحاوي (٢٠٠٩)؛ والشقيرات (٢٠١٠)، بوصايا عشر وهي: "لا تجعل لك إلها غير الله، ولا تتطوق باسم الرب باطلا، وأذكر يوم السبت لتقدسه، ولا تصنع لك تمثالا، وأكرم أباك وأمك، ولا تقتل، ولا تزن، ولا تسرق، ولا تشهد زورا، ولا تشته بيت قريبك ولا عبده ولا ثوره ولا حماره ولا شيئا مما له".

وكما هو واضح، فإن هذه الوصايا تصون وتقرر بعض من حقوق الإنسان، والناظر لدعوة النبي موسى عليه السلام، ما هي إلا دعوة للحرية، حرية شعب بأكمله كان يستعبده الفرعون ويستأذله (القمحاوي، ٢٠٠٩)، لكن اليهود لم يتمسكوا بما جاءت به التوراة، بل أضافوا إليها على يد أحبارهم العديد من الأسفار وجمعوها تحت اسم التلمود (الشكري، ٢٠٠٦)، فكان

بأصله بضع مجلدات، فصار منذ ثمانية قرون (١٢) مجلداً، ثم هو اليوم باللغة الإنجليزية (٣٦) مجلداً (الشقيرات، ٢٠١٠).

ويذكر الشكري (٢٠٠٦)، بأن التلمود اليهودي يجيز قتل غير اليهودي، حيث ورد فيه ما نصه "أقتل الصالح من غير الإسرائيليين لأن من يسفك دم الكافر يقدم قربانا لله"، كما أجاز التلمود الرق، لكن لليهود على غير اليهود باعتبارهم شعب الله المختار، ولا يختلف مركز المرأة عند اليهود عن الرقيق، فهي محرومة من الحقوق المدنية، بل هي عندهم مخلوق غير ظاهر كونها تحيض وتدخل النفاس. ويضيف الغزالي (٢٠٠٥) بأن العقوبة في الجرم في أحكام اليهود تختلف باختلاف الشخوص، بمعنى تخف على اليهودي، وتشتد على الأجنبي.

أما الشريعة المسيحية فقد جاءت بالحرية والمساواة الطبيعية، والمحبة والعطاء والتضحية في سبيل رفع المعاناة عن الإنسان، وجملت إلى الفكر الأوروبي والحضارة الأوروبية وإلى نظرية حقوق الإنسان، عنصرين أساسيين هما: كرامة الشخصية الإنسانية، حيث فرقت المسيحية بين الفرد كإنسان، والفرد كمواطن، أم العنصر الثاني فهو: فكرة تحديد السلطة، الأمر الذي أدى إلى عدم قبول فكرة السلطة المطلقة، حيث رأيت بأن السلطة المطلقة لا يمارسها إلا الله سبحانه وتعالى، وبهذا تكون قد رسمت حدوداً فاصلة بين ما هو ديني وما هو دنيوي، من أجل تنظيم المجتمع الإنساني على أسس واضحة (شطناوي، ١٩٩٨).

كما أكدت المسيحية على كرامة الإنسان باعتبار أن الله هو الذي خلقه، وأن الفرد مخلوق سام يتمتع بقيمة مطلقه ويسعى إلى أهداف علوية تتعدى في أبعادها ومراميها الأهداف الدنيوية للدولة (اسماعيل، ٢٠٠٨). وقد ساوت المسيحية بين بني البشر، فقد كتب القديس بولس

في رسالة إلى أهل غلاطية: "ليس هناك يهودي، ولا يوناني، ولا عبد، ولا حر، ولا ذكر، ولا أنثى، لأنكم جميعا واحد في المسيح يسوع" (ببرم، ٢٠١١).

ورغم ما نادى به المسيحية إلا إنه كان صداها محدودا، فالعبودية لم تلغى، والتقسيم الطبقي بقي قائما، والمساواة بين الناس بقيت محدودة وغريبة، وحتى حرية الرأي والتعبير لم يعرفها رجال الكنائس، حيث منعوا الناس من الإبداء بأرائهم، واستعملوا العنف في شمال أوروبا لإجبار أهلها على اعتناق المسيحية (القماوي، ٢٠٠٩).

أما الديانة الإسلامية فقد جاءت شاملة جامعة، ومقررة لحقوق الإنسان، الذي من شأنه أن يحفظ للإنسان كرامته، ويهيئ له سبل العيش الكريم والسعادة الدائمة، وقد نبذت كل النعرات الطائفية، والتقسيمات الطبقيّة، ودعت إلى المحبة والسلام والإخاء، وأعطت كل ذي حق حقه، وأنزلت كل إنسان منزلته، وسوف نبين ذلك بشيء من التفصيل في العنصر الآتي "حقوق الإنسان في الإسلام".

٢.٢.٢. حقوق الإنسان في الإسلام

جاءت الشريعة الإسلامية الغراء لتكون شريعة كاملة وشاملة للحياة، وخاتمة للشرائع السماوية، وثائرة على الظلم والطغيان، الذي كان منتشرًا في ذلك الزمان، وجاءت لتحكم العلاقات والأفراد، وكافة السلوك الإنساني، ونادت بالمساواة في الحقوق والحريات، بلا تفرقة بسبب اللون أو الجنس، أو اللغة أو العرق (عبيد؛ وعبدالكافي، ٢٠٠٧)، حيث قال الله تعالى في كتابه العزيز : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَأَكُمُ) (الحجرات، الآية ١٣: ٥١٧)، ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع:

"يا أيها الناس: إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى" (عمارة، ٢٠٠٥).

وينظر الإسلام إلى الإنسان من زاويتين، فالأولى: أن الإنسان مخلوق مكرم من خالقه، ومختار لأداء رسالته على الأرض وفي ذلك يقول الله تعالى: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا) (الإسراء، الآية ٧٠: ٢٨٩)، أما الزاوية الثانية: إن الإنسان صاحب حقوق يولد بها، حيث يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من مولود إلا ويولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، وينصرانه، ويمجسانه" (صحيح البخاري، الحديث ١٢٩٢). وقد أكد الإسلام على أهمية الإنسان ودوره في الحياة، قبل أن تؤكد النظريات الفلسفية والتربوية، والسياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والإدارية الحديثة، حيث ذكر في القرآن في خمسة وستين موضعاً منه (الغزوات، ٢٠١٢).

كما نظر الإسلام إلى حقوق الإنسان على أنها حقوق من جانب، وواجبات وضرورات ومسؤوليات مطلوب إنفاذها، والحفاظ عليها والمجاهدة في سبيل تحقيقها، من جانب آخر، فهي حقوق وواجبات معا (منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، ٢٠١١). فقد أقر الإسلام كافة أنواع الحقوق من حيث موضوعها، سواء أكانت فردية أو جماعية، أو حقوقاً مادية أو معنوية، كما أكد على مختلف الحقوق المدنية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية للإنسان، وتتسم هذه الحقوق بالشمولية والوسطية والاعتدال، كون مصدرها كتاب الله، وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم (القرش، ٢٠١٢) ومن جملة الحقوق التي منحها الإسلام للإنسان ما يلي:

حق الحرية: لقد كفل الإسلام للإنسان مجالات واسعة من الحريات، وحرره من التبعيات، حيث أكد الإسلام على تحرير الإنسان، فلا خضوع ولا خوف وخشية إلا من الله عز وجل فهو الخالق والمنعم على الإنسان بكل ما فيه من نعم، فالحرية في الإسلام ليست حق فقط، وإنما واجب على الإنسان أن يمارسها، بشرط أن لا تتعارض أو تصطدم بالمصلحة العامة أو بحقوق الآخرين، فإذا تعدت تلك الحدود فإن الحرية تصبح اعتداء يتعين وقفه وتقييده (الفتلاوي، ٢٠٠٧)، وللحرية عددا من الحقوق، ومن نماذج الحق في الحرية- كما أشار إليها القرآن الكريم- على سبيل المثال:

حرية الفكر : يمثل الفكر الجانب المعنوي لحياة الإنسان، فالتفكير هو العملية الذهنية التي يتميز بها الكائن البشري عن سائر المخلوقات، والتي تحدد للفرد أهدافه في حياته، واختياره للوسائل، والتفكير هو مكن الإدراك ومحرك الوعي ومبعث الاختيار (أبو يحيى، ٢٠١١). وحرية التفكير حق من حقوق الإنسان، وصورة إسلامية لرفض الاضطهاد الفكري والديني، وإطلاق للعقل إلى فضاءات التفكير والحرية (المقوسي؛ والخالدة، ٢٠١٢)، حيث قال الله تعالى: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلُو كَانُوا آبَائُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ) (البقرة، الآية ١٧٠: ٢٦).

والقرآن الكريم يحضنا على التفكير في كثير من آياته، حيث طلب من الناس أن يستعملوا عقولهم ويفكروا، لقوله تعالى: (وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (الجاثية، الآية ١٣: ٤٩٩). كما طلب من البشر أن يستعملوا عقولهم فيما تراه أعينهم ببساطة من ظواهر يومية، ويفكروا فيها، وفي سبب وكيفية وجودها، يقول الله تعالى: (قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا

يُؤْمِنُونَ) (يونس، الآية ١٠١: ٢٢٠)، ويقول تعالى: (أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ، وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ، وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ، وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ) (الغاشية، الآيات ١٧-٢٠: ٥٩٢).

ولكي يحفز القرآن الكريم العقل الإنساني للتفكير، هاجم الذين يلغون عقولهم وتفكيرهم، ونعى عليهم هذه الطريقة في الحياة التي تجعلهم كالذباب (الطعيمات، ٢٠٠٣)، يقول الله تعالى: (وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ) (الأعراف، الآية ١٧٩: ١٧٤). كما نبه القرآن الكريم إلى العوائق الواقعية التي تعطل التفكير، وطلب إزالتها حتى لا تقف بوجه العقل الإنساني والتفكير الصحيح، فرفض التبعية الفكرية، والإبحاء الفكري (عطية، ٢٠١١)، لقوله تعالى: (بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهُتَدُونَ ، وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ) (الزخرف، الآيتان ٢٢-٢٣: ٤٩٠-٤٩١).

وأصبحت حرية الفكر في عالمنا المعاصر من الحقوق الأساسية التي يعمل المجتمع الدولي على ترسيخها والترويج لها، فقد جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة رقم (١٨): "لكل شخص حق في حرية الفكر والوجدان والدين"، كما ورد هذا الحق في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وفي الميثاق العربي لحقوق الإنسان (الهيئي، ٢٠١١). كما جاء في النظام الأساسي للدولة في المادة رقم (١٣) في الفقرة الثانية من المبادئ الثقافية "يهدف التعليم إلى رفع المستوى الثقافي العام وتطويره، وتنمية التفكير العلمي" (النظام الأساسي لسلطنة عمان، ١٩٩٦).

حرية الرأي والتعبير: تعد حرية إبداء الرأي بمثابة العمود الفقري للحريات الفكرية، كما تعد من أهم الحريات العامة ضمن مبادئ حقوق الإنسان، وأعدتها الإسلام من أعظم النعم التي أنعم الله تعالى بها على الإنسان، الذي جعله حرا في التعبير عن مكنونات فكره واتجاهات رأيه، فالرأي هو مرآة الفكر ومن صنعه، فيأتي اهتمام الإسلام بحرية الرأي نابعا من تقديره لهذا العقل الإنساني، وما يصدر عنه من تفكير (عبدالعزیز، ١٩٩٧). واعتبرها ضرورة لا مجرد حق، بمعنى أن حرية الرأي من وجهة نظر الإسلام تعد واجبا على المسلم، فضلا عن كونها حقا ثابتا له، لأنها تشكل أساسا ونقطة ارتكاز لمبادئ شرعية مقررة مثل الشورى، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر (الطعيّات، ٢٠٠٣)، حيث يقول الله تعالى في محكم كتابه: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) (التوبة، الآية ٧١: ١٩٨).

ويذكر موسى (٢٠٠٦) بأنه لا بدّ أن يكون الرأي ملتزما بالمبادئ الإسلامية المأخوذة من الكتاب والسنة، بعيد عن إلحاق الضرر بمصالح الآخرين، وأمن المجتمع واستقراره، بمعنى لا ضرر ولا ضرار، ويضيف عطيه (٢٠١١) بأن الهدف من حرية الرأي البناء، ووضع الأمور في نصابها الصحيح، لذا من الواجب على الإنسان أن يكون موضوعيا عادلا فيما يبديه من آراء لقوله تعالى: (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ) (الأنعام، الآية ١٥٢: ١٤٩)، ويقول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا) (الأحزاب، الآية ٧٠: ٤٢٧).

ولقد اهتمت إعلانات الحقوق الدولية بحرية الرأي، فقد نصت المادة رقم (١٩) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن "لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير...". كما ورد هذا الحق في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في المادة رقم (١٩)، وكذلك ورد هذا

الحق في المادة رقم (٢٢) من الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان (فشار، ٢٠١٣)، وجاء في النظام الأساسي للدولة في المادة رقم (٢٩) من باب الحقوق والواجبات العامة "حرية الرأي والتعبير عنه بالقول والكتابة وسائر وسائل التعبير مكفولة في حدود القانون" (النظام الأساسي لسلطنة عمان، ١٩٩٦).

حق المساواة: لقد نادى الإسلام بالمساواة كمبدأ أساسي من المبادئ التي قام عليها، وأقام دولة جديدة تساوى فيها الناس أمام أحكام الشريعة، وفي ساحة القضاء، وفي ممارسة حقوقهم وحررياتهم، بلا تفرقة بسبب اللون، أو الجنس، أو اللغة، في عصر لم يعرف الناس فيه غير نظام الطبقات والتفرقة بين الناس والتمييز بينهم، ونجد مصدر المساواة في القرآن الكريم وفي السنة النبوية (مناع، ٢٠٠٣). إذ قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) (الحجرات، الآية ١٣: ٥١٧)، ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع: "لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى" (غليون؛ وآخرون، ٢٠٠٥).

كذلك وضع الإسلام قواعد مبدأ المساواة أمام القضاء، إذ لا فرق بين حاكم ومحكوم، ولا بين قوي وضعيف، أو غني وفقير، فالكل سواء أمام شرع الله، لقوله تبارك وتعالى: (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) (المائدة، الآية ٥٠: ١١٦)، كما بين رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لهذا المبدأ من أهمية وخطورة بقوله: "أنما أهلك الذين من قبلكم إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها" (صحيح البخاري، الحديث ٣٢٨٨).

وقد أكدت جميع الإعلانات والمواثيق الدولية على حق المساواة، فورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة رقم (٧) "الناس جميعا سواء أمام القانون، وهم يتساوون في حق التمتع بحماية القانون دونما تمييز، كما يتساوون في حق التمتع بالحماية من أي تمييز"، كما ورد هذا الحق في الإعلان نفسه في المواد رقم (١، ١٠، ٢١)، وكذلك نص العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في المادة رقم (٢٦) "جميع الأشخاص متساوون أمام القانون ومن حقهم التمتع دون أي تمييز بالتساوي بحمايته"، وجاء في المادة رقم (١٩) في الفقرة الأولى من نص الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان "الناس سواسية أمام الشرع، يستوي في ذلك الحاكم والمحكوم"، وجاء في باب الحقوق والواجبات العامة من النظام الأساسي للدولة في المادة رقم (١٧) بأن "المواطنون جميعهم سواسية أمام القانون، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، ولا تمييز بينهم في ذلك، بسبب الجنس، أو الأصل، أو اللون، أو اللغة، أو الدين، أو المذهب، أو الموطن، أو المركز الاجتماعي" (النظام الأساسي لسلطنة عمان، ١٩٩٦).

حق العدل: أكدت مبادئ الدين الحنيف بأن العدل واجبا على كل فرد، وفي كل شيء، سواء في الحكم بينهم، أو الشهادة لهم أو عليهم، ولا فرق بين مؤمنا أو كافرا، صديقا أو عدوا، قريبا أو بعيدا، غنيا أو فقيرا، لقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) (النساء، الآية ١٣٥ : ١٠٠)، ويقول عز وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلنَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) (المائدة، الآية ٨ : ١٠٨)، ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم : "إن المقسطين عند الله على منابر من نور على يمين الرحمن، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهلهم وما ولوا" (النسائي، الحديث ٥٩١٦).

ونجد قيمة العدل في الإسلام عالية، متألفة تتصدر كل القيم التي يدعو إليها الدين، فهو من أسمى مقاصد الشريعة، وهو الأساس الذي تعتمد عليه الدول في تقدمها ورفقها وبقائها، بل إن العدل صفة من صفات الله تعالى، وكفى بذلك دليلاً على المكان الأسمى للعدل في الإسلام (مسيل؛ ونافع، ٢٠٠٥)، لقوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) (النحل، الآية ٩٠: ٢٧٧). والعدل من القيم الإسلامية العالمية التي تشيع الطمأنينة في النفوس، وتنتشر الأمن بين العباد، وتقوي علاقات الأفراد بينهم وبين بعض، كما إنها تقوي الثقة بين الحاكم والمحكوم، وفي ظل العدل يزيد الرخاء، وتستقر نظم الحكم، ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله" وذكر أولهم "إمام عادل" (الجامع الصحيح، الحديث ٤٨).

وقد نصت المواثيق والإعلانات الدولية لحقوق الإنسان على حق الإنسان في العدل، حيث جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة رقم (٨) "لكل شخص حق اللجوء إلى المحاكم الوطنية المختصة لإنصافه"، وجاء في المادة رقم (١١) من نفس الإعلان أن "كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن يثبت ارتكابه لها قانوناً"، وجاء في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في المادة رقم (١٤) في الفقرة الثانية "من حق كل متهم بارتكاب جريمة أن يعتبر بريئاً إلى أن يثبت عليه الجرم قانوناً" (فشار، ٢٠١٣)، كما جاء في إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في المادة رقم (١٩) "المتهم بريء حتى تثبت إدانته بمحاكمة عادلة" (الهيثي، ٢٠١١)، وأكد النظام الأساسي للدولة على حق العدالة، بما جاء في المادة رقم (٢٢) من الباب الثالث "المتهم بريء حتى تثبت إدانته" (النظام الأساسي لسلطنة عمان، ١٩٩٦).

حق التعليم: لقد أولى الإسلام منذ اللحظة الأولى أهمية كبيرة للعلم والتعليم، لما له من دور في تحرير العقل الإنساني من ظلام الجهل، ودفعه إلى نور العلم والمعرفة، فأول ما نزل من

الذكر الحكيم كان مؤكدا على العلم والتعلم، لقوله تعالى: (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ، خَلَقَ
الإنسان مِنْ عَلَقٍ ، اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ، الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ، عَلَّمَ الْإنسانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ) (العلق، الآيات
١ - ٥ : ٥٩٧)، وكثير من الآيات القرآنية تدل وتحث الإنسان على التفكير والتدبر والتأمل، ومنها
قوله تعالى: (ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ) (القلم، الآية ١ : ٥٦٤)، وقوله تعالى: (يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا
مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ) (المجادلة، الآية ١١ : ٥٤٣)، وكذلك قال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ
قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحي إِلَيْهِمْ فَمَا سَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (النحل، الآية ٤٣ : ٢٧٢).

ويعتبر التعليم من الحقوق الأساسية للإنسان، كونه يدعو إلى رقي الإنسان ودوام تقدمه
في الحياة، كما أنه مفتاح التقدم وسبيل الإنسان نحو تحقيق حاجاته وتلبية مطالبه في الدين
والدنيا، ومن أجل ذلك حث الإسلام أبناءه أن يسعوا إلى تعلمه، وأن يتزاحموا لتحصيله، وجعل
من طلبه فرضا على كل مسلم ومسلمة، حيث يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "طلب العلم
فريضة على كل مسلم ومسلمة" (ابن ماجه، الحديث ١٨٣). ويقول كذلك: "ما من خارج خرج
من بيته في طلب العلم إلا وضعت له الملائكة أجنحتها، رضا بما يصنع" (ابن ماجه، الحديث
٢٢٦)، كما ورد في الأثر "أطلبوا العلم ولو في الصين" (الشكري، ٢٠٠٦).

وأكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حق التعليم في المادة رقم (٢٦)، في الفقرة
الأولى، حيث جاء فيها: "لكل شخص حق في التعليم...". كما نصت الاتفاقية الدولية للحقوق
الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في مادتها رقم (١٣)، على حق كل شخص في التربية والتعليم،
ونص الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان في المادة رقم (٩) الفقرة (أ) على أن "طلب العلم
فريضة والتعليم واجب على المجتمع والدولة" (فشار، ٢٠١٣)، وورد حق التعليم في النظام

الأساسي للدولة في المادة رقم (١٣) من المبادئ الثقافية، حيث جاء فيها " التعليم ركن أساسي لتقدم المجتمع ترعاه الدولة وتسعى لنشره وتعميمه" (النظام الأساسي لسلطنة عمان، ١٩٩٦).

وتوجد العديد من الحقوق التي أقرتها الشريعة الإسلامية للإنسان، ولم يتطرق لها الباحث، كون الكثير من الدراسات السابقة تناولتها بشيء من التفصيل في إطارها النظري، كما أن الباحث أولى اهتماما وتركيزا على الحقوق التي تمارس بشكل واضح وجلي في المؤسسات التربوية كالمدارس، بالإضافة قد تشكل هذه الحقوق المنطلق الرئيس لبقية الحقوق الأخرى.

٢-٢. ٣. حقوق الإنسان في العصر الحديث

بالرغم ما شهده الإنسان من ظلم وانتهاك لحقوقه المشروعة على مر العصور، باستثناء العصر الإسلامي في فترة وجيزة، منذ قيام الدولة الإسلامية في المدينة المنورة وحتى نهاية الخلافة الراشدة، التي تعد الفترة الذهبية لحقوق الإنسان في المناطق التي كانت تقع تحت حكمهم، كما شهدت الدولة الإسلامية احتراماً لحقوق الإنسان في اقطار وفترات متباينة من العصور الوسطى، أما بالنسبة للقارة الأوروبية فاستمر الانتهاك الصارخ لحقوق الإنسان منذ عصر الحضارات القديمة وحتى العصور الوسطى، فالطبقة الاجتماعية تمارس على أشدها، والتمييز العنصري جاثم على فكرها، بالرغم ما شهدته المنطقة خلال تلك الفترات من ظهور ارهاصات لحقوق الإنسان.

فمع بداية عصر النهضة في القرن الثالث عشر الميلادي، بدأت تلوح في الأفق اشارات للتحرر من القيود المكبلة لأفواه الشعوب، ففي انجلترا صدرت الوثيقة الكبرى (الماجنا كارتا) عام ١٢١٥، أثار ثورة عارمة معادية لطغيان الملك جون، من قبل الطبقة الارستقراطية، ورجال الدين، بعدما استاءوا من فداحة الضرائب المفروضة عليهم، وسعي الملك إلى جمع الأموال لتمويل

الحروب، مما أثقل كاهل المواطن عموماً، وبالتالي جعل كافة الشرائح والطبقات الاجتماعية في مواجهته (لورين، ٢٠٠٠). وتعتبر الوثيقة الكبرى أول خطوة نحو إقامة نظام حكم دستوري صحيح في إنجلترا، فقد نصت على ضرورة مراعاة الملك لحقوق الرعية، وحمايتهم من الظلم، وعدم سجن أي شخص أو القبض عليه بغير سند قانوني، وفي عام ١٦٢٨ حاول الملك شارل الأول فرض ضرائب جديدة على الشعب دون موافقة البرلمان، مما أدى إلى ظهور وثيقة أخرى سميت بعريضة الحق، تضمنت بياناً مفصلاً لحقوق البرلمان التاريخية، كما ركزت على مبدئين أساسيين وهما: احترام الحرية الشخصية وحفضها، وعدم فرض ضرائب جديدة دون موافقة البرلمان (مسيل؛ ونافع، ٢٠٠٥).

ثم في عام ١٦٧٩ صدر قانون "هابياس كوربوس" أو ما يعرف بالإشعار القضائي، الذي ركز على حقوق المتهم وعدم اعتقاله بطريقة تعسفية، وضمان تقديمه للمحكمة للنظر في أسباب الاعتقال (فشار، ٢٠١٣). وأخيراً صدرت وثيقة الحقوق عام ١٦٨٩، التي جاءت بعد الثورة التي قامت ضد الملك جيمس الثاني عام ١٦٨٨، وقد قلصت سلطته، ونصت على أنه ليس للملك سلطة في إيقاف القوانين، والإعفاء من تطبيقها، ولا يحق له فرض ضرائب دون موافقة البرلمان، كما وسعت هذه الوثيقة من صلاحيات البرلمان، وجعلت عملية انتخاب أعضاء البرلمان تجري بطريقة حرة (أبو شمالة، ٢٠٠٩).

وقد شهدت إنجلترا خلال القرنين التاسع عشر والعشرين مجموعة من الإصلاحات الانتخابية كان أهمها: إصلاح عام ١٨٣٢، الذي منح حق الانتخاب للمقاطعات المحرومة منها، وإصلاح عامي ١٨٦٧ - ١٨٨٤، الذي بموجبه أعطي العامل الحق في الحياة الطيبة، والأجر المناسب، والحق في الانتخاب لكل طبقات المجتمع، وغيرها من الحقوق الاجتماعية، والحرية الشخصية (يوسف، ٢٠١٠).

ويمكننا القول بأن هذه الوثائق قد وضعت حدا للسلطة المطلقة مقابل مبدأ سيادة القانون،
والحكم على وفق متطلبات البرلمان الذي يمثله غالبية السكان من خلال احترام حقوق الإنسان
وحرياته الأساسية.

أما في الولايات المتحدة الأمريكية، فقد كان صدى التأسيس لحقوق الإنسان في إنجلترا
أثرا على أفكار الأمريكيين، إذ زاد السخط من ارتفاع الضرائب التي أرهقتهم وأثقلت كاهلهم،
المفروضة من قبل سلطات الاحتلال البريطاني، مما دفع بالشعب الأمريكي إلى العصيان
وإعلان الاستقلال بعد الثورات الشعبية والحروب الطاحنة، فكان إعلان ولاية فرجينيا استقلالها
سنة ١٧٧٦ عن التاج البريطاني، أول تقنين لحقوق الإنسان، ونادى بالمساواة، وحرية الصحافة،
والحريات الدينية والشخصية، وحرية الانتخابات، واعتدال العقوبات. واعتقب ذلك ظهور الوثيقة
الأساسية وهي (إعلان الاستقلال)، ومما جاء فيه بأن جميع الناس يولدون أحرارا، وقد وهبهم الله
حقوقا لا يعقل أن يتخلوا عنها، ومن بين هذه الحقوق، الحياة، والحرية، والبحث عن السعادة (أبو
شماله، ٢٠٠٩). ثم صدر الدستور الأمريكي عام ١٧٨٧، لكنه لم ينص على حقوق الإنسان،
فأدخلت عليه عشرة تعديلات خلال الفترة من ١٦٨٩ وحتى ١٧٩١، وعرف باسم شرعة الحقوق،
وقد نصت هذه التعديلات على حرية العقيدة، وحرمة النفس والمال والمنزل، وضمانات التقاضي،
وتحريم الرق، والمساواة في الانتخاب (بيرم، ٢٠١١).

أما بالنسبة لفرنسا فإنها لم تكن أفضل حالا من مثيلاتها، فقد تحكم وتسلط الملك على
رقاب الناس، ومارس مختلف أشكال الاضطهاد، في ظل التقسيم الطبقي للمجتمع، فأثقل كاهل
الشعب بالضرائب، وأعتبر نفسه ممثل الله على الأرض، وبالتالي فهو يحاسب من قبل الله وليس
الشعب، في حين تأثر كثير من الشعب بأفكار ومبادئ فلاسفة القرن الثامن عشر أمثال: جون
لوك، وجان جاك روسو، وفولتير، ومنطيسكيو، مما مهد إلى قيام ثورة ضد طغيان الملك، وهو ما

تم في الرابع عشر من يوليو من عام ١٧٨٩، عندما هاجم الشعب سجن الباستيل في باريس باعتباره رمزا للظلم والقهر، وصدر عن الثورة الفرنسية إعلان حقوق الإنسان والمواطن، الذي يعد أولى الوثائق المدونة التي سميت بعنوان (حقوق الإنسان)، وقد أكد على أن حقوق الإنسان تقوم على عنصرين هما: الحرية والمساواة (خبابة، ٢٠١٠).

وقد توالى التطوير والتجديد في إعلان حقوق الإنسان والمواطن، فظهر إعلان (جبروندا) للحقوق الاقتصادية والاجتماعية عام ١٧٩٣، وإعلان (مونتنارد) للمساواة والحرية وحق العمل في العام نفسه، وإعلان الحقوق والواجبات ١٧٩٥، كما كان للدساتير الفرنسية دور كبير في النص والاعتراف بهذه الحقوق، إذ كان الدستور الأول ١٧٩١، انعكاسا للمبادئ والشعارات التي قامت عليها الثورة الفرنسية، وكذلك كان الحال مع دساتير ١٨٤٨، و١٩٤٦، و١٩٥٨، وهكذا كان التشريع الدستوري وما زال، أهم ضمانات حقوق الإنسان (فشار، ٢٠١٣).

٢. ٣. الإعلانات والاتفاقيات والمواثيق الدولية وحقوق الإنسان

لقد كانت بداية اهتمام المجتمع الدولي بحقوق الإنسان وحياته الأساسية بعدد قليل من المعاهدات، تتعلق بمكافحة الرق والاتجار بهم، وحماية الأقليات، والقوميات الدينية، مثل: العهد الأعظم في إنجلترا ١٢١٥، ووثيقة حقوق الإنسان والمواطن في فرنسا ١٧٨٩، ووثيقة الاستقلال في أمريكا ١٧٧٦، واتفاقية برلين ١٨٥٥، واتفاقية بروكسل، واتفاقية باريس لعام ١٩٠٤، لتحريم الاتجار بالرقيق الأبيض، واتفاقية لاهاي ١٩١٢، لتحريم الاتجار بالمخدرات، واتفاقية عام ١٩٠٣ للعناية بصحة الفرد (يوسف، ٢٠١١؛ وفشار، ٢٠١٣).

وبعد ما عانت البشرية من ويلات الحرب العالمية الأولى والثانية، المتمثلة في الإبادة الجماعية للمدنيين، وأسرى الحرب، والانتهاك المستمر لحقوق الإنسان في مختلف دول العالم،

أصبحت حماية حقوق الإنسان من المسائل والأهداف السامية التي تسعى الجماعة الدولية لحلها، وتحقيقاً لهذا الغرض، ولإشاعة السلم والأمن الدوليين أنشئت الأمم المتحدة عام ١٩٤٥، بعد الفشل الذريع لعصبة الأمم الهادفة لمنع الحروب المستقبلية، وأوصت الأمم المتحدة بإنشاء لجانا للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ولتعزيز حقوق الإنسان، وبناءً على ذلك تم إنشاء لجنة حقوق الإنسان ١٩٤٦، وقامت بإعداد وثيقتين: الأولى تحدد المبادئ والمعايير العامة لحقوق الإنسان، والثانية تعرض حقوقاً محددة، وأطلق على هاتين الوثيقتين الشرعة الدولية لحقوق الإنسان (مسيل؛ ونافع، ٢٠٠٥).

ثم جاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة في عام ١٩٤٨، وتوالى بعد هذا الإعلان العديد من الاتفاقيات، والمعاهدات، والبروتوكولات، المرتبطة بحقوق الإنسان، التي يمكن أن نذكر منها على سبيل المثال ما يلي (بسيوني، ٢٠٠٦؛ وخبابة، ٢٠١٠؛ وفشار، ٢٠١٣؛ والزعابي، ٢٠١٣):

- ١- إعلان حقوق الطفل من الأمم المتحدة عام ١٩٥٩.
- ٢- العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٩٦٦.
- ٣- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ١٩٦٦.
- ٤- إعلان بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد ١٩٨١.
- ٥- اتفاقية مناهضة التعذيب والعقوبات الإنسانية الصادرة عام ١٩٨٤، بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- ٦- الإعلان العالمي حول التربية للجميع ١٩٩٠.

ويذكر مصطفى (٢٠١٠)، العديد من الاتفاقيات الدولية حول حقوق الإنسان، التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة، ومن هذه الاتفاقيات: اتفاقية جنيف بشأن النزاعات المسلحة، والأسرى، وضحايا الحروب ١٩٥٠، واتفاقية المساواة في الأجور ١٩٥١، واتفاقية تحريم السخرة ١٩٥٩، واتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم ١٩٦٢، واتفاقية الرضا بالزواج، والحد الأدنى للزواج ١٩٦٤، واتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية ١٩٧٠، واتفاقية حماية العمال المهاجرين ١٩٩٠، واتفاقية النهوض بالعمالة، والحماية من البطالة ١٩٩١.

٢. ٤. الاتفاقيات والندوات والمؤتمرات الإسلامية حول حقوق الإنسان

اعتبرت الدول الإسلامية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، عبارة عن ثوابت للثقافة الأوروبية وخصوصيتها، التي تختلف بدورها عن ثوابت وخصوصيات الثقافة الإسلامية، مما أدى إلى إصدار موائيق ولوائح تستمد مرجعيتها من القرآن الكريم، والسنة النبوية، والفقهاء الإسلامي (زيادة، ١٩٨٨)، ويرى الفهد (٢٠٠٦) بأن الهدف الأساسي من إبراز هذه النصوص هو إبراز معالم نظرية حقوق الإنسان في الإسلام، وإثبات تفوق الإسلام وسبقه إلى إقرار حقوق الإنسان نظريا وعمليا من خلال تطبيق الشريعة الإسلامية، ومن أهم الوثائق كما يوردها خطاب؛ وموسى (٢٠٠٤) ما يلي:

١- إعلان حقوق الإنسان وواجباته في الإسلام، الصادر عن رابطة العالم الإسلامي عام ١٩٧٩.

٢- البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام، الصادر عن المجلس الأوروبي في لندن عام ١٩٨١.

٣- مشروع وثيقة حقوق الإنسان في الإسلام، الذي قدم إلى مؤتمر القمة لمنظمة المؤتمر الإسلامي في الطائف عام ١٩٨٩.

٤- مشروع إعلان حقوق الإنسان في الإسلام، الذي قدم إلى المؤتمر الخامس لحقوق الإنسان في طهران عام ١٩٨٩.

٥- إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام الصادر عن مؤتمر العالم الإسلامي عام ١٩٩٠.

٦- إعلان روما حول حقوق الإنسان في الإسلام، الصادر عن ندوة حقوق الإنسان في الإسلام عام ٢٠٠٠.

كما صدرت وثائق أخرى على المستوى العربي ومن أهمها (أبو ساحلية، ١٩٩٣):

١- مشروع الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي أعد في إطار جامعة الدول العربية عام ١٩٨٢.

٢- مشروع ميثاق حقوق الإنسان والشعب في الوطن العربي، الصادر عن مجموعة حقوقيين ومتقنين في مدينة سيراكوزا في إيطاليا عام ١٩٨٦.

٣- الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان في عصر الجماهير عام ١٩٨٨.

وبالرغم من الاهتمام المتنامي بحقوق الإنسان، المتمثل في عقد الندوات، وإبرام المعاهدات، وإعلان الاتفاقيات، إلا أن الواقع يشير وبصورة لا تقبل الشك في الممارسات المعادية لبني البشر، والتي لا تتسجم مع ما يقدم من نظريات، وما دعت إليه مختلف المنظمات الدولية، وما سطر في دساتير الدول، من احترام لحقوق الإنسان وحياته الأساسية، فنشاهد ونسمع الانتهاكات المتكررة من قبل بعض حكومات الدول تجاه شعوبها، الأمر الذي يندى له الجبين،

ويحتم علينا أن نقف على خطورة هذا الوضع القائم، والبحث عن مختلف السبل لمعالجته، والخروج بقناعات وتوجهات جديدة، لممارسة حقوق الإنسان.

٢. ٥. خصائص حقوق الإنسان

إن المنتبغ للمواثيق والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، عبر مراحل التاريخ المختلفة، يجد أن حقوق الإنسان تتميز بعدد من الخصائص، والقواعد العامة، والمبادئ الأساسية، والتي يمكن تلخيصها على النحو الآتي (ابراهيم؛ وعدلي؛ والدسوقي، ٢٠٠٨):

١- إن حقوق الإنسان حقوق طبيعية متأصلة في كل فرد، تعتمد على القانون الإلهي والفلسفي.

٢- إن حقوق الإنسان هي انعكاسا للتراث الديني، والأخلاقي للشعوب بصفة عامة.

٣- إن حقوق الإنسان تشمل كافة مجالات الحياة، وأزمنتها، وأمكنتها المختلفة في السلم والحرب على السواء، وتهتم بالإنسان وتصونه بما يكفل له الحياة الكريمة.

٤- إن حقوق الإنسان تمتد لكافة بني الإنسان دون النظر إلى أي اعتبار قد يميز أي منهم عن الآخر.

٥- حقوق الإنسان عامة، أو مطلقة، ولا يجوز التنازل عنها مطلقا، وتحت أي ظرف كان.

٦- حقوق الإنسان متكاملة فيما بينها، وعدم قابليتها للانقسام، أو التجزئة.

٧- مبادئ حقوق الإنسان عالمية التطبيق.

٢ . ٦ . سلطنة عمان وحقوق الإنسان

اهتمت سلطنة عمان بحقوق الإنسان منذ القدم، فبمجرد دخول أهل عمان الإسلام، دخلت مرحلة مفصلية في تاريخ حقوق الإنسان، كون الشريعة الإسلامية تنظر إلى الإنسان بأنه من المخلوقات المكرمة على الأرض، وبالتالي فإن ممارسة حقوق الإنسان تنبع من تطبيق تعاليم هذا الدين الحنيف، ولا أدل على ذلك من سيادة الأمن والاستقرار، وقيام العدل والمساواة بين الناس في مختلف الفترات الزمنية في ربوع عمان، فهذا هو الإمام الصلت بن مالك، عندما استنصره أهل جزيرة سقطرى، بعث إليهم بجند لإحقاق الحق وإزهاق الباطل، وأوصى جيشه في كتابه قائلاً: "كفوا أيديكم وألسنتكم عن دماء الناس وأموالهم وأعراضهم بغير الحق، واجتنبوا قول الزور وأكل الحرام، ومداهنة العدو، وادوا الأمانات إلى أهلها..." (اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، د ت: ٦)، حيث تضمن كتابه أحكاماً فقهية، ووصايا أخلاقية، وعلاقات إنسانية رفيعة المستوى، فكانت وثيقة حقوقية تدل على اهتمام العمانيين بحقوق الإنسان منذ القدم.

ومنذ بزوغ فجر النهضة على عمان في عام ١٩٧٠، أولى حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم، اهتماماً كبيراً بحقوق الإنسان ففي، خطابه بمناسبة العيد الوطني الثالث ١٨/١١/١٩٧٣م، أشار إلى أن: "المواطن العماني هو المقصود بحق العيش الكريم على تراب أرضه، رافع الرأس موفور الكرامة في ظل العدالة الاجتماعية المنبثقة من التعاليم الإسلامية السمحاء" (البوسعيدي، ٢٠١١: ٥٥). كما أكد جلالته في خطاباته السامية على اهتمامه بحقوق الإنسان المشروعة كالحرية، والعدالة، والمساواة، وتوفير الحياة الكريمة للمواطن العماني، ورعاية الأسر وحمايتهم وتأهيلهم، وتوفير كافة الخدمات الصحية، والتعليمية، إيماناً منه بضرورة وأهمية العنصر البشري في دفع عجلة التنمية في البلاد، ولا أدل على ذلك

من إنشاء المدارس، والجامعات، والمستشفيات، ومختلف المؤسسات العصرية، كما أولى عناية خاصة بالفكر، وحرية الرأي والتعبير، ومن أجل ذلك أمر جلالته بإنشاء مجلسي الدولة والشورى، والمجلس البلدي، لدفع العملية الديمقراطية في البلاد، وللمشاركة السياسية في قيادة الوطن.

وقد كفل النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١، كافة الحقوق والحريات في السلطنة، حيث أكد في بابيه الثاني والثالث على المبادئ الموجهة لسياسة الدولة، وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية وواجباته، استنادا إلى الحرية، والمساواة، وعدم التمييز لأي سبب كان، كما جاء في المواد رقم (١٠، ١١، ١٢) من ذات النظام، كما بين أنواع الحريات المختلفة سواء كانت تلك المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية، والمتمثلة في الحق في الحياة، والسلامة الجسدية، والحق في محاكمة عادلة، والحق في حرية التعبير، والاجتماع، وحرية الشعائر الدينية، كما جاء في المواد رقم (١٩، ٢٠، ٢٢، ٢٣، ٢٨، ٢٩، ٣٢)، أما الحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، المتمثلة في الحق في العمل، وممارسة الأنشطة الاقتصادية والتجارية فقد جاء في المواد رقم (١١، ١٢)، وكذلك الحق في تكوين الجمعيات، وقد جاء ذلك في المادة رقم (٣٣) (النظام الأساسي لسلطنة عمان، ١٩٩٦). كما كفلت مختلف القوانين والتشريعات العمانية حقوق الإنسان، كقانون الجزاء العماني، وقانون الإجراءات الجزائية، وقانون العمل. وتتوجها للجهود الرامية إلى احترام الحريات والحقوق الإنسانية، أصدر عاهل البلاد مرسوما سلطانيا رقم ٢٠٠٨/١٢٤، يقضي بإنشاء لجنة لحقوق الإنسان تتبع مجلس الدولة، وتكون لها الشخصية الاعتبارية، وتتمتع بالاستقلال في ممارسة مهامها. كما أصدر مرسوما سلطانيا رقم (٢٠٠٨/١٢٦)، القاضي بإصدار قانون الإتجار بالبشر وإنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشر (البلوشي، ٢٠١١).

كما حرصت سلطنة عمان على التوقيع والتصديق على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، ومن هذه المعاهدات ما يلي (اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ٢٠١١):

١- الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها، بالمرسوم السلطاني رقم ١٩٩١/٨٠.

٢- اتفاقية حقوق الطفل (الانضمام بمرسوم سلطاني رقم ١٩٩٦/٥٤، ومرسوم سلطاني رقم ١٩٩٦/٩٩).

٣- التصديق على تعديل اتفاقية حقوق الطفل، بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٨٢.

٤- التصديق على انضمام السلطنة للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، بالمرسوم رقم ٢٠٠٢/٨٧.

٥- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ٢٠٠٣م

٦- البروتوكولين الملحقين لاتفاقية حقوق الطفل المتعلقين بشأن:

٧- اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة.

٨- بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية، تم الانضمام إليها بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤١.

٩- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ضد المرأة ٢٠٠٦م.

١٠- التصديق على اتفاقية حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة ٢٠٠٩.

وقد وقعت سلطنة عمان على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، إلا أنها لم تصادق على

الاتفاقيات والعهود والبروتوكولات الدولية التابعة له (اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ٢٠١٣)،

كما وافقت السلطنة على إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام الصادر عام ١٩٩٠، عن

مؤتمر وزراء الخارجية للدول الإسلامية. وتمت الموافقة من حكومة السلطنة على الميثاق العربي لحقوق الإنسان المعدل، والذي أعتمد في القمة العربية في تونس عام ٢٠٠٤ (الزعابي، ٢٠١٣). وتجلّى اهتمام سلطنة عمان بحقوق الإنسان من خلال عقد المؤتمرات، والمشاركة في الاجتماعات، والدورات الدورية، الدولية، والإقليمية، والمحلية، ومن هذه المشاركات ما يلي (الرحبية، ٢٠٠٩؛ واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ٢٠١٣):

١- تشارك السلطنة في كل دورات لجنة حقوق الإنسان بجنيف، والتي تبدأ من منتصف مارس وحتى أواخر أبريل من كل عام.

٢- كما تشارك السلطنة في اجتماعات اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان، والتي تعقد بمقر الأمانة العامة للجامعة العربية كل عام.

٣- وتشارك السلطنة كذلك في اجتماعات اللجنة الثالثة المعنية بقضايا حقوق الإنسان والتنمية، بالجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها العادية.

٤- شاركت السلطنة ممثلة باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في ورشة العمل التدريبية حول مراقبة أماكن الحرمان من الحرية الخاصة بالمرأة، والذي عقد في العاصمة الأردنية عمان واستمرت أعماله لمدة يومين متتاليين خلال الفترة من ٩-١٠ يناير ٢٠١٣م.

٥- شاركت السلطنة ممثلة باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في الاجتماع الثامن عشر لمنندى آسيا والمحيط الهادي، في دولة قطر خلال الفترة من ١-٣ أكتوبر ٢٠١٣. وقد حصلت على عضوية في هذا المنندى.

وقد أولت سلطنة عمان كذلك اهتماما بالتربية على حقوق الإنسان، فالفلسفة التربوية العمانية تدعو في مبادئها إلى العدل والمساواة، ونبذ التعرّات، وتجلّى ذلك في تضمين ودمج العديد من المفاهيم المتعلقة بالاتفاقيات الدولية في المناهج الدراسية، والحرص على المشاركة في مختلف الفعاليات التي تخص التربية على حقوق الإنسان، كما نظمت السلطنة حلقة عمل حول دمج حقوق الطفل في المناهج الدراسية، في الفترة من ١١-١٣ أكتوبر ٢٠٠٤، بالمديرية العامة للمناهج بمسقط (جريدة الوطن، ٢٠٠٥، العدد: ٨١٦٤)، وفي الفترة من ٢٠-٢٣ فبراير ٢٠٠٦، شاركت السلطنة بورقة عمل حول (التجربة العمانية في مجال التربية على حقوق الإنسان في النظام المدرسي) (البلوشي، ٢٠١١)، كما نظمت السلطنة مؤتمر الطفولة الأول الذي جاء تحت شعار (حق ومشاركة) في الفترة ١١-١٤ فبراير ٢٠١٣ بمسقط، وأوصى بمراجعة المناهج المدرسية، وإنشاء مراكز ترفيهية ذات مستوى عال.

٧.٢. التربية على حقوق الإنسان

تعتبر التربية على حقوق الإنسان من أساسيات التربية والتعليم، حيث أكدت العديد من الاتفاقيات الدولية، والإقليمية، الخاصة بحقوق الإنسان على أن التعليم هو حق من حقوق الإنسان، وحرصت تلك الاتفاقيات في الوقت نفسه على التأكيد على أن حماية حقوق الإنسان يجب أن تكون غاية البرامج التعليمية، فقد نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة رقم (٢٦)، بأن لكل شخص الحق في التعليم، ويجب أن يكون مجانياً في مراحله الأولى، وكذلك نصت المادة رقم (١٣) من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على حق كل فرد في التربية والتعليم، كما جاء في اتفاقية حقوق الطفل في المادة رقم (٢٩)، بأن يكون التعليم موجهاً لتنمية شخصية الطفل في جميع جوانبها (أبو طالب، ٢٠١٠). وفي السياق نفسه أكدت

المادة رقم (٩) من إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام ١٩٩٠، على حق كل إنسان بتربية متكاملة ومتوازنة، تنمي شخصيته، وتعزز إيمانه بالله واحترامه للحقوق والواجبات وحمايتها (جيدوري، ٢٠١١).

وقد عرف الطعيمات (٢٠٠٣: ٦٥) التربية على حقوق الإنسان بأنها: "الجهود المبذولة في سبيل نشر المعلومات والمعارف، بهدف تنمية الوعي الثقافي العام لدى الفرد بحقوقه المشروعة، وتزويده بالاتجاهات والمهارات التي تمكنه من ممارستها في حياته اليومية". وعرفتها الجمعية العامة للأمم المتحدة (٢٠٠٦: ٦) بأنها: "عملية شاملة ومستمرة باستمرار الحياة، يتعلم بواسطتها الناس في كل مستويات التنمية، وكل شرائح المجتمع احترام كرامة الآخرين ووسائل ومناهج هذا الاحترام في كل المجتمعات". بينما عرفتها البقمي (٢٠١٠: ١١٥) بأنها: "الجهود المبذولة في مجالات تدريس، وتدريب، ونشر، وإعلام، رامية لإيجاد ثقافة ومنظومة في الحياة التربوية، من خلال نقل المعرفة، والمهارات، وتشكيل المواقف الموجهة، نحو ترسيخ وتأسيس منظومة حقوق الإنسان في الحياة التربوية". ويعرفها الباحث بأنها: العملية المنظمة والموجهة لتزويد المتعلم بمختلف المعارف والقيم والاتجاهات، لتحقيق الممارسات والسلوكيات التربوية لحقوق الإنسان.

ومن أبرز مظاهر الاهتمام بالتربية على حقوق الإنسان، تم عقد العديد من المؤتمرات الدولية، والإقليمية ذات الصلة، منها مؤتمر مالطة ١٩٨٧، الذي تناول حقوق الإنسان في مجال التعليم والإعلام والتوثيق، وكان من أهم توصياته جعل عام ١٩٨٩م عامًا دوليًا لتعليم حقوق الإنسان، والمؤتمر الدولي للتربية على حقوق الإنسان والديمقراطية في مدينة مونتريال بكندا ١٩٩٣، والمؤتمر الإقليمي حول التربية على حقوق الإنسان في إفريقيا بداكار ١٩٩٨، والمؤتمر الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ حول تعليم حقوق الإنسان في الهند ١٩٩٩، والمؤتمر

الاقليمي حول تعليم حقوق الإنسان في العالم العربي في الرباط ١٩٩٩، وكان من أهم توصياتها نشر ثقافة التربية على حقوق الإنسان، وتعليم مبادئ حقوق الإنسان ضمن مناهج التعليم العام (الزهراني، ١٤٣٠؛ وصويص، ٢٠٠٦).

وتهدف التربية على حقوق الإنسان إلى تطوير شخصية الفرد، وتنمية مواهبه وقدراته العقلية والبدنية، واكسابه المعرفة والقيم والمهارات، وتكوين المواطن الصالح المتسلح بالقيم الديمقراطية، ومبادئ حقوق الإنسان، القادر على ممارستها في حياته اليومية، من خلال تمسكه بحقوقه، واحترامه لحقوق غيره، وحريصا على حقوق ومصالح مجتمعه ووطنه (المعهد العربي لحقوق الإنسان، ٢٠٠٤).

وقد أوضحت ياماساكي (Yamasaki, 2002) أن قضية حقوق الإنسان تتأثر ببعض العوامل مثل التمييز، والتعصب، وقصور في تحقيق العدالة خاصة في المرحلة الابتدائية، وأشارت إلى إمكانية استخدام تدريس حقوق الإنسان للتأثير على القيم السائدة في المدرسة، وجعلها أكثر إنسانية، كما أكدت على أن المساندة من جانب مدير المدرسة يعد أمرا حاسما للتنفيذ الناجح، وأضافت لابييز (Lapayese, 2002) أن لكل من الجنس، والأسرة، والهوية المجتمعية، تأثيرا على الممارسات التعليمية المرتبطة بحقوق الإنسان، وكذا مدى إدراك المعلمين أنفسهم لهذه الحقوق.

وإن تعليم مبادئ حقوق الإنسان هو إحدى وسائل خلق الوعي لدى الطلبة، ثم ترسيخه في الأذهان عن طريق الممارسة، حتى يستوعب الطلبة تلك الحقوق ويمثلوها في سلوكهم، وبالتالي يصبحوا مؤهلين للدفاع عن تلك الحقوق حينما تنتهك. ويشير روز؛ وجوبتا & Ross (Gupta, 1998) إلى أن تعليم حقوق الإنسان يركز على ثلاثة محاور، وهي: تدريس أساسيات

احترام حقوق الفرد، وتعليم الناس كيف يتعرفون على أية أنظمة أو دور يظهر حقوق الإنسان، وتدريب على تحمل المسؤولية.

وهذا ما أكده ديبوزي (Dobozy,2003) على أن التربية على حقوق الإنسان أمراً بالغ الأهمية، وذلك من خلال الدور الهام التي تقوم به المؤسسة التعليمية التربوية في نشر وتعليم ثقافة حقوق الإنسان. وقد دعت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (٢٠٠٤)، إلى تخصيص مادة دراسية تتناول تعليم مفاهيم حقوق الإنسان. وترى يوسف (٢٠٠٨)، أنه يجب على التربية أن تسعى إلى تزويد المتعلمين بقاعدة معرفية شاملة وسليمة عن حقوق الإنسان، وإثارة حماسهم لتعلمها، وممارستها، والدفاع عنها، والتي ينبغي أن تمثل عنصراً أساسياً في البرامج التعليمية منذ مراحلها الأولى.

ويرى فريزر (Frazier, 1981) أن تعليم حقوق الإنسان ذا أهمية كبيرة، وضرورية للوجود الإنساني المتأصل؛ لأنها تلبي الحاجات الأساسية للإنسان. ويؤكد حلس (٢٠٠٧) على أن التعليم و التوعية بحقوق الإنسان خطوة لا غنى عنها لكفالة احترامها وضمن أعمالها على أرض الواقع، و إلا فكيف يتصور أن يطالب شخص بما يجهل أنه حقه، أو يلتزم آخر باحترام حقوق وحريات الآخرين إذا لم يكن يعلم أصلاً بوجودها. وأما جيدوري (٢٠١١)، فيرى أن التربية على حقوق الإنسان، لا بد وأن تكون إنسانية الطابع، من حيث هي تربية تتجه نحو توعية الإنسان بالحقوق التي تشكل الحقيقة الإنسانية، كما يجب أن تصدر عن نزعة تنويرية؛ لأنها تؤسس خطابها الإنساني على مفاهيم تنويرية، كالعقل، والحرية، والتسامح، والكرامة الإنسانية، والمساواة، ويرى بأن التربية يجب أن تكون نقدية تنزع إلى إعادة النظر في مختلف القيم والمبادئ والسلوكيات التي تنافي حقوق الإنسان.

ويذكر باتريك (Patrick, 1999) بأن إذا فشلوا الطلبة في فهم مبادئ، وقيم، وحقائق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ سوف يكون بناوهم الديمقراطي فاشلا، وأكد على ضرورة تضمين مبادئ حقوق الإنسان في المناهج الدراسية، ليتم مناقشتها في الغرف الصفية. ويرى بانكس (Banks, 2001) ضرورة تعليم حقوق الإنسان في المدارس والجامعات، لأنه يطور المعرفة، والمهارات، والقيم الخاصة بحقوق الإنسان، ويساهم بدوره في بناء الحريات والمجتمع المدني. وتؤكد كيلاني (٢٠٠٣)، إن التربية هي السبيل لإعداد الفرد القادر على معرفة وتطبيق حقوق الإنسان، فبغير التربية تظل حقوق الإنسان شعارا نظريا بعيدا كل البعد عن أن تتجسد في الواقع العملي. وتوصل ديفيد (David, 2003) إلى أن الخبرة التي يكتسبها الطلبة، وخلفياتهم الثقافية تزيد من تعلمهم لحقوق الإنسان، وأن نشر ثقافة حقوق الإنسان تحسن من تعلمهم لهذه الحقوق، وممارستها عمليا في حياتهم اليومية.

وترى للمعي (٢٠١١) بأن التربية على حقوق الإنسان ليست تربية معرفية، بل هي تربية قيمية بالدرجة الأولى، فاهتمام التربية بالجانب المعرفي لا يعد قصدا نهائيا، فهي تتوجه بالأساس إلى السلوك، وإذا ما تبين أحيانا أن هناك اهتماما بالمحتوى المعرفي، فإنه لا يتجاوز كونه مدخلا أساسيا للمرور إلى قناعات الفرد وسلوكياته.

وتتجلى أهمية تعليم مبادئ حقوق الإنسان كما يراها عمار (٢٠٠٨) في الآتي:

- ١- تزويد الطلبة بقاعدة معرفية عريضة وصحيحة عن حقوق الإنسان وطبيعتها.
- ٢- ترسيخ الاحترام الكامل لحقوق الإنسان في وجدان الطلبة، وذلك من خلال تعميق مفاهيم التسامح الفكري، واحترام حقوق الآخرين، وإنماء ثقافة الحوار، واحلال التنافس بالتعاون، واحترام التعددية الثقافية، ونبذ العنف، والتأكيد على الديمقراطية.

٣- تنمية القدرة لدى الطلبة على التفكير الناقد، والتعامل اجتماعيا مع الآخرين، وتقبل النقد برحابة صدر، وفهم الواقع، وتعزيز الثقة بالنفس.

وترى عمار (٢٠٠٦) لكي يتم تعليم حقوق الإنسان لا بد من اتباع المداخل الجيدة، التي من خلالها يتم توصيل مبادئ حقوق الإنسان، ومن أهم المداخل، المدخل الإسلامي، فالجانب الديني أكثر تأثيرا على السلوك الإنساني، فالأخلاق الدينية أقوى من الأخلاق المدنية إلى الحد الذي يستحيل معه المقارنة، حيث لا يتحمس الإنسان في الخضوع لقواعد السلوك إلا إذا نظر إلى قوانين الحياة على إنها أوامر منزلة من الذات الإلهية.

وبينت دراسة روبن (Rubin, 2007) أهمية التعلم الموقفي لقضايا حقوق الإنسان، وذلك من خلال تعريض المتعلم لمواقف تعليمية ايجابية، مما يحتم عليه أن يتخذ فيها موقفا يتناسب مع طبيعة الموقف المقدم، وهذا يجعل عملية التعلم أكثر ايجابية وتفاعلية. كما توصلت دراسة لابيز (Lapayese,2002) إلى أربع مكونات أساسية لحقوق الإنسان، وهي: التنوع الثقافي، وخبرة التلميذ الكامنة، وأساليب المشاركة، والنشاط الاجتماعي، وأكد على أن تطبيق مبادئ حقوق الإنسان في التعليم الصفي يزيد من وعي الطلبة نحو حقوقهم، ويسمح لهم بمناقشة القضايا المرتبطة بحقوق الإنسان كالمواطنة، والمساواة، والعدالة، كما ترتقي بتفكيرهم الناقد في التفاعل الاجتماعي، وتخلق لديهم بيئة صافية ديمقراطية.

وبالإضافة إلى ما سبق فإن عملية تعليم حقوق الإنسان، تتطلب معلما متمرسا، وواعيا، ومؤمنا بهذه الحقوق، حتى يتسنى له ممارستها في الموقف التعليمي، الذي بدوره يُكسب الطلبة القيم، والاتجاهات من خلال تعاونه مع طلابه داخل قاعات التدريس، أو في مجالات الأنشطة المختلفة. ويرى عبدالمنعم (٢٠٠٣) أن على معلم الدراسات الاجتماعية في مجال حقوق الإنسان

مسؤولية دراسة محتوى الكتب الدراسية لاستخراج الجوانب المختلفة والمرتبطة بقضايا حقوق الإنسان، وتشجيع طلابه ليعبروا عن آرائهم بحرية تامة، وأن يحترم وجهات نظرهم مهما كانت مختلفة، ويدربهم على مناقشة مختلف القضايا السياسية والاجتماعية، ونقدها، وتقييمها، وإبداء الرأي فيها بأسلوب علمي يحترم آراء الآخرين.

وقد أكد كلود (Claude, 2001) على دور المعلم في تدريس حقوق الإنسان، وقال يجب عليه أن:

- ١- يكون واضحاً في ممارسة دوره بكفاءة.
- ٢- يقدم مختلف أشكال ممارسات حقوق الإنسان.
- ٣- يتيح الحرية في التعبير عن الرأي لجميع الطلبة.
- ٤- أن يكون حازماً مع الطلبة المهيمنة، بمعنى أن يتيح الفرصة لجميع الطلاب بالمشاركة، والاستماع إلى وجهات نظرهم.
- ٥- تخصيص الوقت لطرح الأفكار، والمناقشة.

وتضيف عثمان (٢٠١٢)، بأن المعلم يجب أن يتحلى بالآتي:

- ١- يتواضع أمام الطلبة ولا يشعرهم بالتعالي بسبب المركز الوظيفي.
- ٢- اشراك الطلبة في رسم الخطط، والأساليب، واتخاذ القرارات.
- ٣- إدارة الفصل بأسلوب ديمقراطي، ويهيئ البيئة الصفية بما تراعي الاحتياجات الإنسانية للطلبة.

كما أكدت دراسة كورن (Koren, 2000)؛ ودراسة الكيلاني، ٢٠٠٣؛ والفقي؛ وإمبابي، ٢٠٠٩، على ضرورة إعداد المعلم، وتدريبه على أساليب الديمقراطية، ومبادئ حقوق الإنسان، وأن يدير حجرة الدراسة ويزاول عمله التعليمي بما يتناسب وثقافة حقوق الإنسان. ويرى أوبرين (O' Brien, 1999)، أنه لا بد أن يقوم المعلم بممارسة مبادئ حقوق الإنسان عملياً في الموقف الصفّي عند التعامل مع الطلبة، فلا يكفي بسرد الدروس والمحاضرات، وتلقينها للطلبة، وإنما لا بد من مواكبة ذلك بالممارسة الديمقراطية كسلوك مطبق، أثناء تدريسه لمفاهيم حقوق الإنسان للطلبة في مناهج الدراسات الاجتماعية.

وترى عثمان (٢٠١٢)، إن تدريب المعلم وتأهيله من أساسيات نشر وتعليم مبادئ حقوق الإنسان، وذلك لأن المعلم المؤهل فقط هو القادر على توفير الفرص لطلابه، واستغلال خبراتهم السابقة في توجيههم لتعلم فعال، وتوظيف التعلم في المواقف الحياتية، كما أن التدريب يساعد المعلم على تكوين بنية معرفية، وثقافية في مجال حقوق الإنسان، وتكوين خبرات علمية، ومهنية متخصصة للعملية التعليمية، مما ينعكس كل ذلك على الطلبة.

ويرى ألفانو (Alfano, 2001) أن برامج إعداد المعلمين التي تشتمل على التجديدات التربوية العالمية تساعد على تبني المدارس لمفهوم التربية الديمقراطية، وأن تدريب المعلمين على ممارسة مبادئ حقوق الإنسان والديموقراطية يسهم في خلق مناخ أكاديمي ديموقراطي، تسوده كثير من الممارسات الديمقراطية المنشودة كالحوار، والمناقشة، والتعاون، والتسامح، والعدالة.

ويرى الباحث إنه لا يجب أن يقتصر تعليم حقوق الإنسان على المؤسسات التربوية فقط، وإنما لا بد من أن يشمل مختلف مؤسسات الدولة، كالإعلام، ووزارة الأوقاف والشؤون الدينية،

وغيرها من المؤسسات، وذلك لكي تعم ثقافة حقوق الإنسان لكافة شرائح المجتمع، فعندما يتلقى الفرد منذ نعومة أظفاره تعاليم الإسلام التي تفضي إلى التمسك بمبادئ حقوق الإنسان من أسرته، ومجتمعه، ومن مختلف المؤسسات، نضمن نشوء جيل واعيا بحقوقه وحقوق الآخرين. كما أن التربية على حقوق الإنسان لا تكفي بحشد الذهن بمعلومات حول الكرامة، والحرية، والعدل، والمساواة، والاختلاف، وغير ذلك من الحقوق؛ بل تقوم أيضا على أساس أن يمارس الفرد تلك الحقوق، وأن يؤمن بها وجدانيا، وأن يعترف بها كحقوق للآخرين، وأن يحترمها كمبادئ ذات قيمة عليا، بمعنى إنها ليست تربية معارف للتعلم فقط، وإنما هي تربية قيم للحياة، انطلاقا من أن الطلبة لا يريدون أن يتعلموا حقوق الإنسان فقط، وإنما يعيشوها في تعليمهم، حتى تكون لها أكبر فائدة عملية بالنسبة لهم.

٢. ٨. الدراسات الاجتماعية ومبادئ حقوق الإنسان

تعد المناهج الدراسية بشكل عام من أهم الوسائل التي من خلالها يمكن تنمية مفاهيم، ومهارات، واتجاهات التفاهم، والتضامن، والتسامح لدى الأفراد، بالإضافة إلى فاعلية دورها في تعزيز وتعميق جميع المعارف، والمهارات، والقيم ذات العلاقة باحترام حقوق الإنسان، وحمايتها، فقد تطور الاهتمام بالمناهج الدراسية في مجال بناء ثقافة الديمقراطية، والتسامح، وحقوق الإنسان، وغيرها من الاتجاهات والقيم التي تستلزمها عملية إعداد وتكوين شخصيات النشء الجديد، في كل متكامل عقليا، وجسديا، وانفعاليا، واجتماعيا، وثقافيا.

وتلعب مناهج الدراسات الاجتماعية دورا مهما في تعزيز مبادئ حقوق الإنسان؛ وذلك لطبيعتها الاجتماعية التي تميزها عن غيرها من المناهج حيث تعتبر من المواد الرئيسة التي تعالج القضايا الاجتماعية، لتؤهل الفرد للتعايش معها في المجتمع، حيث تهدف الدراسات

الاجتماعية كما يشير شلبي (١٩٩٧) إلى اكتساب سلوكيات ومهارات التعامل مع الآخرين، واحترام حقوق الإنسان، واكتساب القدرة على التعايش مع المجتمع، والإحساس بمشكلاته، والمشاركة في حلها، والتعاطف مع الآخرين والعمل على حل مشكلاتهم. ويضيف الغبيسي (٢٠٠١) إلى أنها تهدف إلى تنمية التفكير، والانتماء والمواطنة، واكتساب القيم والاتجاهات. كما تعمل على تمكين الطلاب من ممارسة مبادئ حقوق الإنسان كالعدالة، والمساواة، والحرية، وغيرها من المبادئ، وذلك من خلال الأنشطة الصفية واللاصفية (القاعد، ١٩٩١).

ويؤكد اللقاني (١٩٩٠) على أن منهج الدراسات الاجتماعية يسعى إلى تنمية الوعي السياسي والاجتماعي لدى المتعلمين، بما يتضمنه من موضوعات، كالسلام العالمي، وحقوق الإنسان، ويُمنّي لديهم روح المشاركة السياسية والديموقراطية. ويرى الزعابي (٢٠١٣) إن لمنهج الدراسات الاجتماعية دور هام في تعزيز حقوق الإنسان، فهو يهتم بشخصية الإنسان السياسية والاقتصادية، ويقوم على تقدير إسهامات الآخرين قديماً وحديثاً، ويسهم في التعاون المتبادل بين الأسرة والمدرسة، ويقوم على احترام الفرد. ويؤكد هان (Hahn, 1985) إن موضوع حقوق الإنسان يجب أن يكون عنصراً أساسياً من مناهج الدراسات الاجتماعية، وذلك لتنمية المواطنين تنمية شاملة، وتعزيز أهداف الدراسات الاجتماعية في مجالات المعرفة، والقيم، والمشاركة الاجتماعية، وكذلك للمساهمة في تطوير الاتجاهات الديموقراطية. ويضيف لفيفر (Lefever, 1985) أن تضمين حقوق الإنسان في مناهج الدراسات الاجتماعية أمر ضروري، وأساسي لفهم الذات، بالإضافة إلى أنها وسيلة لتدريب الطلبة على التفكير. كما يرى أوجندار (Ogundare, 1993) إن من أهداف الدراسات الاجتماعية، إيجاد مواطن صالح لنفسه، ومجتمعه، ووطنه، وعالمه، ولا بد من أن يفهم المواطن حقوقه الممنوحة له.

ودعت العديد من الدراسات والبحوث العربية والجنوبية إلى أهمية تضمين مفاهيم، وقضايا، ومبادئ حقوق الإنسان في منهج الدراسات الاجتماعية مثل: دراسة (عبدالعال، ١٩٩٣؛ والأنصاري، ٢٠٠٤؛ والهياد، ٢٠٠٩؛ وأحمد، ٢٠٠٩؛ والرحبية، ٢٠٠٩؛ والأشول، ٢٠١٠) (Ogundare, 1993; Print; Ugarte; Naval; & Mihr, 2008; Stavenhagen, 2008; Banks, 2009; & Lucas, 2009) والتي أكدت في نتائجها على أهمية تضمين مواضيع الدراسات الاجتماعية بمبادئ حقوق الإنسان، بحكم طبيعتها التي تتناول الإنسان وتأثره بالبيئة، وتأثيره عليها، وطريقة تعامله مع الآخرين، كما بينت الدراسات المداخل التدريسية المتنوعة في كيفية تضمين تلك المفاهيم، والمبادئ وكيفية تناولها في صورة قضايا اجتماعية، يمكن للفرد أن يتعايش معها من خلال المواقف الحياتية، أو من خلال المواقف التعليمية داخل الفصل.

ولذلك فإن مناهج الدراسات الاجتماعية تلعب دورا مهما في مجال حقوق الإنسان، كون إن الإنسان هو المحور الذي نتناوله مواضيع المنهج من مختلف جوانب حياته، هادفة إلى جعل هذا الإنسان مدركا لحقوقه، وواعيا بواجباته، ومتحملا للمسؤولية الملقاة على عاتقه.

٩. ٢. ممارسة مبادئ حقوق الإنسان

تعد ممارسة مبادئ حقوق الإنسان حجر الزاوية في العملية التعليمية؛ كونها تترجم الوعي والفهم الواضح من قبل ممارسيها، كما إنها ذات أهمية بمكان؛ لما ينعكس ذلك على سلوك الطلبة، إذ لا يكفي التنظير بالقول، والتسطير على الورق، وإنما يجب تطبيقها عمليا، وممارستها فعليا في العملية التعليمية من قبل الإداريين والمعلمين القائمين على تسيير العمل في المؤسسات التربوية. وقبل السبر في معرفة وتبيان دور الممارسة في تعزيز حقوق الإنسان لدى الطلبة، لابد

لنا من تعريف الممارسة، وتعرف اصطلاحاً على أنها: "القيام بالأمر والاستمرار فيه والتدرج في العمل، والسير بخطوات هادئة وثابتة، ومنتزعة، ومخصصة، وليست مجرد حماسة أو ردة فعل تجاه موقف معين" (مجمع اللغة العربية، ١٩٩١: ٢٢٠). ويعرف فريري (١٩٨١: ٥٨) ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية بأنها: "ممارسة أو استجابة واعية نحو العالم، وهذه الاستجابة يجب أن تتم وتحدث داخل المدرسة في سياق علاقات التفاعل القائمة بين أفرادها". ويعرف الباحث ممارسة مبادئ حقوق الإنسان على إنها: السلوك الممارس في العملية التعليمية من قبل الهيئتين الإدارية والتدريسية في الحرم المدرسي.

ويرى مطاوع؛ وويصا (١٩٨٠) إن من الأهداف الرئيسية للمدرسة تدريب التلاميذ على ممارسة مبادئ حقوق الإنسان والديموقراطية، فهي المسؤولة عن إعداد الأجيال التي تدفع مسيرة الديموقراطية إلى طريق البناء والرخاء، كما يريان إن وظيفة المدرسة اكساب الطلبة للقيم والاتجاهات والسلوك الديموقراطي، وتحقيق النمو المتكامل لهم، حيث إن تفاعل الإدارة المدرسية ومعلميها مع الطلبة يمثل اللبنة الأساسية في بناء شخصية الطالب الديموقراطي.

وتذكر فرج (٢٠٠١) أن المدرسة يمكنها أن تكسب الطالب المفاهيم والقيم المرتبطة بالعدالة والمساواة، والتسامح، والمشاركة من خلال الممارسة العملية، الذي يؤدي إلى توفير نمط حياة سياسية، واجتماعية، وثقافية يرتبط بمنهج تفكير يتسم بالمرونة وسعة الأفق، وتقدير قيمة الحرية. كما أن ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في المدرسة تعزز السلوك الاجتماعي ونمو المسؤولية عند الطلبة، وقد أكد سيرل (Searle, 1976) على ذلك، إذ أشارت نتائج دراسته إلى أن سلوك الطلبة واتجاهاتهم نحو المدرسة والعمل المدرسي والزملاء يتأثر بالمناخ الديموقراطي السائد في المدرسة. وقد درس عددا من الباحثين مستوى ممارسة مبادئ حقوق الإنسان

والديموقراطية في المدارس، حيث أشارت دراسة العنزى (٢٠٠٨) أن درجة ممارسة المبادئ الديمقراطية في المدارس الابتدائية من وجهة نظر المعلمين كانت عالية. بينما أشارت دراسة الرميضي (٢٠١٠) إلى انخفاض في مستوى الممارسات الديمقراطية في المدرسة الكويتية.

وتتجلى ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية داخل المدارس في عدة

مجالات، من أهمها:

الممارسات الإدارية: تساهم الإدارة المدرسية بشكل فاعل في ترسيخ مبادئ حقوق الإنسان بين الطلبة، من خلال ممارستها وتحقيقها لقيم العدالة والمساواة، والحرية، وقدرتها على ضبط النظام في أثناء تعاملاتها اليومية بمواجهة سلوك الطلبة وحل مشكلاتهم، وبما تنفذه في الحرم المدرسي من برامج ومشاريع تهدف إلى تنمية قدراتهم وميولهم وتكسبهم المعارف والمهارات (اليافعي، ٢٠١٠). فعندما يمارس أعضاء الإدارة المدرسية لمبادئ حقوق الإنسان في إدارتهم، وتعاملهم مع الطلبة؛ فإنهم يوفرّون مساحة من الحرية تتيح لهم مزاولة كافة الأنشطة والفعاليات والمشاركة فيها، وإبداء رأيهم بحرية تامة في مختلف القضايا والمناسبات؛ مما يعزز لديهم هذه القيم والمبادئ ويرسخها.

وتضيف حرب (٢٠٠٧) إنه لكي يتحقق المناخ الديمقراطي في المؤسسة التربوية، فلا بد من التفكير في الممارسات الإدارية، حيث أن الإدارة في ظل ممارسة مبادئ حقوق الإنسان والديموقراطية تصبح عملية إنسانية، واجتماعية، وتربوية، تعنى بالفرد وتحترم شخصيته، وترى أن الإدارة المدرسية يجب أن تقوم بالآتي:

١- السماح لكل طالب بتنمية ما لديه من قدرات واستعدادات وميول في إطار من الحرية

والعدالة.

٢- تنسيق الجهود بين المعلمين والطلبة بحيث تصبح المدرسة أسرة واحدة متعاونة من أجل تحقيق أهدافها، بدلا من العمل كأفراد يعوزهم التنسيق والتوجيه.

٣- المشاركة الواسعة من قبل الطلبة والمعلمين في تحديد السياسات والبرامج، مما يزيد من معنويات الأفراد ومستوى دافعيتهم نحو العمل، والعطاء.

٤- إنشاء علاقات إنسانية سليمة بين الطلبة من جهة، وبين الطلبة والعاملين في المدرسة من جهة أخرى، قوامها احترام شخصية الفرد، وأفكاره، وخلق الشعور بالانتماء والولاء والثقة المتبادلة بينهم.

ويمكننا القول بأن الإدارة المدرسية إذا اتاحت فرص المشاركة للطلبة في تحمل المسؤوليات، واتخاذ القرارات، ودراسة المشكلات، وتقديم المقترحات، ومناقشة القضايا التربوية؛ فأنها تحقق بذلك مبادئ الإدارة المدرسية الفاعلة في تعزيز مبادئ حقوق الإنسان لدى الطلبة. وفي هذا الصدد قدمت عددا من الدراسات التي هدفت إلى الكشف عن مستوى ممارسة مديري المدارس لمبادئ حقوق الإنسان والديموقراطية، ومنها دراسة المعاينة (٢٠٠٧) التي أظهرت أن درجة ممارسة المبادئ الديموقراطية كانت بدرجة كبيرة، وأن أكثر المبادئ ممارسة من قبل مديري المدارس حسب وجهات نظر المعلمين كانت المتعلقة بمجال (العدل والمساواة)، وأقل المجالات الديموقراطية ممارسة فكان مجال (المشاركة في اتخاذ القرار).

الممارسات التدريسية: تعتبر الممارسات التدريسية عاملا مهما يؤثر في اكتشاف الطلبة لمبادئ حقوق الإنسان، ويرى اللقاني (١٩٨٧) إن للمعلم دور كبير في تعليم واكتساب الطلبة لقيم ومبادئ حقوق الإنسان، بحيث يجب أن يؤمن بأهمية الحوار والمناقشة في تشكيل شخصية الطالب. كما يعد المعلم أداة التغيير الرئيسية في المجتمع، ولا غرو أن يقول الشاعر أحمد شوقي بحقه "كاد المعلم أن يكون رسولا..."، وذلك كناية عن الدور الجوهرى المنوط به، والذي يتمثل

في صناعة الأجيال. وانطلاقاً من هذه الحقيقة، فإن سلوك المعلم يجب أن يكون أنموذجاً يحتذى به، بحيث ينسجم مع الرسالة التربوية التي يسعى إلى ترجمتها، ويتواءم مع السلوك الاجتماعي لبيئة الطلبة.

ويرى الرواضية (٢٠١٢) إن المعلم مطالب بلعب دور أساسي وكبير في إشاعة الحياة الديمقراطية في المدرسة، وترسيخ السلوكيات الإيجابية المبنية على احترام الطلبة والإيمان بحقوقهم الإنسانية، وتنمية الحس الديمقراطي لديهم، بحيث يصبحون أكثر قدرة على تمثيل قيم التسامح، والعدل والمساواة، والحرية، وأكثر إيماناً بمبادئ حقوق الإنسان. ويمكن للمعلم أن يقوم بترجمة ذلك كله من خلال الأدوار التعليمية والإدارية التي يتولاها. ومن أجل أن يقوم المعلم بهذه المهمة على أكمل وجه، لا بد من توافر أمرين اثنين: أولهما: أن يؤمن المعلم نفسه بمبادئ حقوق الإنسان كأسلوب حياة، وتكون لديه المعرفة الكافية بأسسها، ومقوماتها، وأساليبها. وثانيهما: أن تتولى جميع مؤسسات المجتمع ووحداته الحكومية والشعبية دعم جهود المعلم في هذا الاتجاه، وتوفر له كل أسباب النجاح التي تعينه على تربية النشء وإعداده إعداداً يتلاءم ومتطلبات العصر.

وتؤثر الممارسة لمبادئ حقوق الإنسان في سلوكيات، وقدرات، واتجاهات، وميول الطلبة

بشكل مباشر، ويتجلى تأثيرها في الآتي (حرب، ٢٠٠٧؛ محمود، ٢٠٠٢):

- ١- الإقبال على المعلم والمدرسة برغبة صادقة.
- ٢- زيادة التفاعل فيما بين الطلبة داخل الصف وخارجه.
- ٣- الإقبال على الأنشطة المدرسية والصفية عن طيب خاطر.
- ٤- إحساس الطلبة بالمسؤولية، وإدراك أهمية الواجبات والعمل على إنجازها.

٥- حب الطلبة للعمل والتعاون فيما بينهم لإنجاز الأفضل.


٦- تحقيق الأهداف المرغوبة من التعلم لدى الطلبة على المدى البعيد.

٧- اكتساب الطلبة اتجاهات إيجابية كضبط النفس وتحمل المسؤولية.

وهذا ما أكدته دراسة ليدر (Lieber, 1976)، التي توصلت إلى أنه كلما ارتفع الأسلوب الديمقراطي لدى المعلم في قيادة الفصل، ارتفعت الروح المعنوية للتلاميذ نحو زملائهم، ونحو العمل المدرسي بصفة عامة. وهذا أيضا برز في نتائج دراسة آيرس (Ayers, 1983)، التي أشارت إلى أن الروح المعنوية للطلبة الدارسين تحت قيادة ديموقراطية يتمتعون بروح معنوية أكثر بكثير مقارنة برفقائهم من درسوا تحت قيادة دكتاتورية.

وقد اهتمت عددا من الدراسات العربية والأجنبية، بقياس درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان والديموقراطية في المؤسسات التربوية -الجامعات، والمدارس- وينبع هذا الاهتمام من الإيمان بأهمية ودور الممارسة في اكساب السلوك للطلبة، وقد تباينت نتائج هذه الدراسات في درجات الممارسة، حيث توصلت دراسة إيساك؛ وناناج؛ وأكيوت Isaac, Nanang, & (Akute 2001) إلى قلة ممارسة المعلمين لحقوق الإنسان، ومعاونة الاطفال والطلبة من انتهاكات لحقوق الإنسان والمساواة في مدارس التعليم الاساسي. وأشارت دراسة الحوري (٢٠٠٤) إلى أن ممارسة معلمي الدراسات الاجتماعية للمبادئ الديمقراطية كانت بدرجة متوسطة. وبينت دراسة الزعبي؛ والعظامات (٢٠١٠) أن درجة ممارسة معلمي التربية الإسلامية لمبادئ الديمقراطية في التدريس الصفي كانت متوسطة بشكل عام، وقد حصل مبدأ العدل والمساواة على الترتيب الأول من حيث درجة الممارسة، بينما حصل مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق الواحد على الترتيب الأخير من حيث درجة الممارسة.

وتؤكد الدراسة الحالية على ضرورة الاهتمام بتعليم مبادئ حقوق الإنسان وممارستها، في مختلف المراحل الدراسية، بدءاً بمرحلة رياض الأطفال، وحتى المرحلة الجامعية؛ وذلك حتى يتشرب الفرد بهذه المبادئ، وأن يعي حقوقه كاملة، ليتسنى له التمسك بها، والدفاع عنها، حيث أن تمسكه بحقوقه شرطاً ضرورياً لوقف انتهاكها، كما أنه يؤدي بالضرورة إلى تنمية الشعور بالكرامة والحرية، ويزيد من دافعية المشاركة المجتمعية الإيجابية لتنمية الوطن وحفظ السلام، بالإضافة إلى ذلك فإن هذه الدراسة تدعو إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان خارج فضاء المؤسسات التعليمية، عن طريق الإعلام والتوعية والإرشاد؛ وذلك لضمان التكامل بين ما يتم تعليمه وما يتم ممارسته خارجها.



دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	درجة ممارسة حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسى
المؤلف الرئيسي:	الصباحى، محمود بن زهران بن خلف
مؤلفين آخرين:	المعمري، سيف بن ناصر، الربعاني، أحمد بن حمد بن حمدان(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2014
موقع:	مسقط
الصفحات:	1 - 153
رقم MD:	959388
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
اللغة:	Arabic
الدرجة العلمية:	رسالة ماجستير
الجامعة:	جامعة السلطان قابوس
الكلية:	كلية التربية
الدولة:	عمان
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	السياسة التعليمية، حقوق الإنسان، المقررات الدراسية، طلاب المدارس، التعليم ما بعد الأساسى
رابط:	https://search.mandumah.com/Record/959388

الفصل الخامس

عرض النتائج ومناقشتها والتوصيات والمقترحات

٥ . ١ . معيار الحكم على النتائج

٥ . ٢ . النتائج المتعلقة بالسؤال الأول

٥ . ٣ . النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني

٥ . ٤ . التوصيات

٥ . ٥ . المقترحات

الفصل الخامس

عرض النتائج ومناقشتها والتوصيات والمقترحات

يستعرض هذا الفصل نتائج الدراسة، ومناقشتها، والتوصيات التي خرجت بها، والمقترحات البحثية التي أوصت بها في ضوء النتائج.

٥. ١. معيار الحكم على النتائج

من أجل الحكم على نتائج الدراسة، ولتوفير المقارنات بين الاستجابات المتعلقة بدرجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي، استعمل الباحث الحدود الفعلية للفئات بناءً على التدرج الخماسي المذكور سابقاً، كمعيار للحكم على نتائج مجالات الدراسة، كما هو واضح في الجدول (٦):

جدول (٦)

الحدود الفعلية للفئات بناءً على التدرج الخماسي المستعمل في أداة الدراسة لقياس درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي

الدرجة	مدى الدرجات	درجة الممارسة
٥	٤,٥٠ - ٥	كبيرة جداً
٤	٣,٥٠ - ٤,٤٩	كبيرة
٣	٢,٥٠ - ٣,٤٩	متوسطة
٢	١,٥٠ - ٢,٤٩	قليلة
١	١ - ١,٤٩	قليلة جداً

٥. ٢. النتائج المتعلقة بالسؤال الأول

نص السؤال الأول: ما درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي؟

للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمجالات الأداة، كما يوضحها الجدول (٧):

جدول (٧)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمجالات الأداة

المحور	المجال	العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الممارسة
محور حرية التعبير عن الرأي	المجال الإداري	١١٩٢	٢,٩٤	٠,٨١٥	متوسطة
	المجال التدريسي	١١٩٢	٣,١٢	٠,٨٠٣	
	المجموع	١١٩٢	٣,٠٣	٠,٧١٠	
محور العدل والمساواة	المجال الإداري	١١٩٢	٣,٣٨	٠,٨٣٤	متوسطة
	المجال التدريسي	١١٩٢	٣,٣٤	٠,٩١٨	
	المجموع	١١٩٢	٣,٣٦	٠,٨٠٢	
المجموع الكلي		١١٩٢	٣,١٩	٠,٦٥٥	متوسطة

يتضح من الجدول (٧) أن درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي بشكل عام كانت متوسطة إذ بلغ المتوسط الحسابي العام (٣,١٩)، وأظهرت أن درجات الممارسة لمحور العدل والمساواة كانت أعلى مقارنة بممارسة مبادئ حرية التعبير عن الرأي. وهذه الممارسات المتوسطة لمبادئ حقوق الإنسان قد لا تتماشى بشكل كبير كما هو مؤمل في مسألة تعزيز ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في النظام التعليمي وفقا لما تنص عليه وثيقة التعليم بأن "التربية تسعى إلى تحرير طاقات الفرد والجماعات، وتدعو

إلى العدالة والمساواة ونبذ النعرات، والعصبيات، والتطرف، وتعمل على تنمية روح التعاون..."، وكذلك مع المنطلق الديني الذي يحرص على تحقيق هذه المبادئ بدرجة عالية ويعاقب على تجاهلها أو إهمالها لما تلحقه من ضرر بالفرد والمجتمع، كما أنها لا تحقق التوجهات التربوية الحديثة بالشكل المطلوب والتي تسعى جاهدة لتعزيز مبادئ حقوق الإنسان بشكل عام، ويشكل خاص مع المعاهدات الخاصة بحقوق الإنسان والتي وقعت عليها السلطنة منذ عام ١٩٩٠، كما إنها لا تتماشى بالشكل المؤمل والذي حرص النظام التربوي على تحقيقه وهو إعداد جيل مدرك لأهمية هذه المبادئ ويمارسها أثناء الدراسة وعندما يصبح في مراكز القيادة في الدولة وكذلك رب أسرة ومربي للنشء.

وربما يعزى حصول ممارسة مبادئ حقوق الإنسان على درجة متوسطة إلى ضعف الاهتمام وعدم كفاية برامج إعداد الهيئة الإدارية والتدريسية في مؤسسات التعليم العالي من حيث تزويدهم بالمعرفة الكافية حول مبادئ حقوق الإنسان، وكيفية ممارستها، وقد أوضحت نتائج دراسة خطاب؛ وموسى (٢٠٠٤) أن هناك قصورا في إعداد المعلمين وأعضاء هيئة التدريس في الجانب المتعلق بتدريس حقوق الإنسان، وأوصت بضرورة إعداد وتأهيل وتدريب القائمين على تدريس مبادئ حقوق الإنسان، ليس نظريا فقط وإنما عمليا حتى تترسخ لدى الطلبة، كما أشار القمحاوي (٢٠٠٦) في دراسته إلى قصور في إعداد المعلمين وتدريبهم وتزويدهم بالمعرفة الكافية حول حقوق الإنسان والتربية عليها، كما أن طبيعة المقررات الدراسية في برامج الإعداد لا تتناول مبادئ حقوق الإنسان وآلية ممارستها بشكل مباشر، ويدعم هذا القول الخطط الدراسية الموجودة على موقع جامعة السلطان قابوس لكليتي التربية والآداب، إذ يندر وجود مواد تعد الطالب الجامعي لكيفية تطبيق وتوظيف مبادئ حقوق الإنسان بعد تخرجه في المؤسسات التربوية، وهذا

ما أكدته دراسة وطفة؛ والشريع (٢٠٠٣) التي توصلت إلى أن المقررات الجامعية لا تؤدي دورها في بناء وعي طلابي ديمقراطي.

وكذلك ربما يرجع ذلك إلى قلة التطرق في برامج الإنماء المهني التي يتلقاها كلا من المعلمين والإداريين إلى مبادئ حقوق الإنسان بشكل كافي؛ مما يترتب عليه قلة الوعي بهذه المبادئ، وبالتالي ينعكس ذلك على توظيفها وممارستها في العملية التعليمية، وما يسند هذا القول خطط التدريب التي قدمتها وزارة التربية والتعليم لعام (٢٠١٣) في معظم محافظات السلطنة، حيث يذكر دورات تدريبية تتناول مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية، وآلية ترجمتها لسلوكيات داخل المدارس (وزارة التربية والتعليم، ٢٠١٣). كما يمكننا إرجاع هذه النتيجة المتوسطة في درجة الممارسة لمبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية إلى أن المناهج الدراسية لا تركز بشكل كبير على الأهداف المهارية السلوكية التي تعزز السلوك البشري؛ مما يترتب عليه أن المعلم لا يعطي الجانب السلوكي حقه في التنفيذ والمتابعة والتقييم. وغياب الأنشطة التي تفعل هذه الممارسات، وما يؤكد على ذلك ما أشارت له نتائج الزعابي (٢٠١٣) إلى أن المعلمين يعتمدون على الإعلام في الحصول على المعلومات حول حقوق الإنسان.

وبالإضافة إلى ذلك فإن ممارسة هذه المبادئ من قبل المعلمين تتأثر بعدة عوامل والتي قد تكون سبباً في عدم ممارستها بدرجة كبيرة جداً أو كبيرة منها ربما الثقافة السائدة حول مساحة الحرية التي يمكن إتاحتها للطلبة داخل المدرسة، وتعود المعلمين على النظام المركزي الذي لا يتيح مساحة كبيرة للتعبير عن الرأي، وكذلك قد تكون التقييمات الشخصية للمعلمين للمواقف الصفية، وشخصيات الطلبة، وسلوكياتهم، ومستوى تحصيلهم عوامل تسهم في تحجيم ممارسة هذه المبادئ بشكل واسع.

وبالنظر إلى محاور الأداة نلاحظ إن محور العدل والمساواة قد حصل على متوسط أعلى إذ بلغ (٣,٣٦) من محور حرية التعبير عن الرأي الذي حصل على متوسط حسابي (٣,٠٣)، وجاء المجال الإداري من محور العدل والمساواة بأعلى متوسط حسابي إذ بلغ (٣,٣٨)، بينما جاء أقلها المجال الإداري من محور حرية التعبير عن الرأي بمتوسط حسابي (٢,٩٤)، وكلا المجالين يقعا ضمن درجة الممارسة المتوسطة.

ويرجع الباحث حصول محور العدل والمساواة على متوسط حسابي أعلى من محور حرية التعبير عن الرأي، ربما إلى العامل الديني الذي يحرص على العدل والمساواة بين البشر لما يترتب عليه من عقوبات إلهية، وهذا ما أكدته نتائج دراسة (الرواضية، ٢٠١٢؛ والزعبي؛ والعظامات، ٢٠١١) التي خلصت إلى أن محور العدل والمساواة قد حاز على أعلى درجة ممارسة من المحاور الأخرى، على اعتبار إنها مبادئ دينية في المقام الأول. ويعزى كذلك إلى أن اللوائح التعليمية تعاقب من يخل بمبادئ العدل والمساواة وتمنح الحق لمن ظلم بالتقاضي.

في حين جاء محور حرية التعبير عن الرأي في المرتبة الأخيرة من حيث الممارسة في العملية التعليمية، وقد يرجع ذلك إلى تمسك بعض المعلمين بمبدأ الحفظ والتلقين في شرحهم للمادة الدراسية دون إشراك الطالب في العملية التعليمية، واحتكار الرأي والاحتفاظ به دون مناقشة الرأي الآخر، مما يحد من حرية التعبير عن رأيهم، ويدعم هذا القول ما توصلت إليه دراسة حرب (٢٠٠٧) إلى أن عضو هيئة التدريس يحتكر رأيه ولا يعرض آراء الطلبة داخل القاعة الدراسية. كما قد يعزى إلى نظرة بعض من الهيئة الإدارية والتدريسية إلى الطلبة على أنهم تعوزهم الخبرة للمشاركة في بعض القرارات بشأن تنظيم العملية التعليمية والرقى بها، وبالتالي لا يلقون بالأمناسبا واهتماما بأرائهم، ويسند هذا القول دراسة القمحاوي (٢٠٠٦) التي أشارت إلى

أن الإدارة المدرسية والمعلمين ينظرون إلى الطلبة على أنهم صغار لا ترقى آرائهم إلى المستوى المرغوب.

وبالنظر للنتائج الخاصة بكل محور نجد أن محور حرية التعبير يحظى بمساحة أكبر في المجال التدريسي مقارنة منه في المجال الإداري وهذا ربما يعود إلى المعلمين قد درسوا شخصيات الطلبة من خلال اتصالاتهم المستمر بهم وأصبح هناك نوعاً من التواصل الإيجابي الذي يجعلهم يتحون مساحة أكبر لحرية التعبير عن رأيهم مقارنة بالجانب الإداري الذي لا يحظى بتلك المساحة من التواصل، كما قد يعزى إلى أن آراء الطلبة قد لا تتجاوز غرفة الصف على الأغلب وإن اتحت لهم الفرصة في المجال الإداري فتكون لعدد محدود من الطلبة وفي موضوعات محدودة وضيقة.

أما بالنسبة للعدل والمساواة فتحظى باهتمام أكثر من قبل إدارة المدرسة وذلك ربما يعود إلى أن الإدارة تطبق القوانين وتعمل على إيصال الحقوق للطلبة تحقيقاً لمبدأ العدالة وتطبيقاً للوائح، وربما خوفاً من المسألة القانونية. وكذلك قد تكون راجعة إلى قلة التواصل مع الطلبة وعدم وجود خلفيات سلبية قد تجعلهم غير موضوعيين مقارنة بالمعلمين الذين يحتكون بالطلبة يومياً ويتعرضون لمواقف قد تجعلهم أحياناً غير موضوعيين.

وتتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة الحوري (٢٠٠٤) التي أشارت إلى أن ممارسة معلمي الدراسات الاجتماعية للمبادئ الديمقراطية كانت بدرجة متوسطة. وكذلك مع دراسة الرواضية (٢٠١٢) التي توصلت إلى أن مستوى الممارسات الديمقراطية لدى معلمي الدراسات الاجتماعية حسب تقديرات الطلبة كان متوسطاً، وجاء بمتوسط حسابي (١,٧٠ من ٣)، حيث حاز مجال "العدالة والمساواة" على أعلى متوسطات حسابية بمتوسط بلغ (١,٨٥)، وإن مجال

"حرية التعبير عن الرأي" قد حاز على أقل المتوسطات الحسابية بمتوسط بلغ (١,٥٩). كما اتفقت مع دراسة الزعبي؛ والعظامات (٢٠١٠) التي توصلت إلى أن درجة ممارسة معلمي التربية الإسلامية لمبادئ الديمقراطية في التدريس الصفي كانت متوسطة بشكل عام، وقد حصل مبدأ العدل والمساواة على الترتيب الأول من حيث درجة الممارسة، بينما حصل مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق الواحد على الترتيب الأخير من حيث درجة الممارسة.

كما اتفقت هذه النتيجة مع نتائج دراسة الحوسنية (٢٠١٣) التي أظهرت أن تقديرات الطلبة كانت متوسطة في توظيف الممارسات الديمقراطية في عناصر الموقف الصفي. ومع دراسة الطنبور (٢٠٠٤) التي توصلت إلى أن درجة الفعالية الكلية للفعاليات الديمقراطية كانت متوسطة. ودراسة حرب (٢٠٠٧) التي توصلت إلى أن درجة تصورات الطلبة حول الممارسات الديمقراطية لأعضاء هيئة التدريس كانت متوسطة، بنسبة مئوية بلغت (٦٢,٨%)، وجاء مجال العدل والمساواة بين الطلبة في المرتبة الأولى بنسبة مئوية بلغت (٦٤,٨)، ثم مجال المادة الدراسية بنسبة مئوية بلغت (٦٣,٨)، ومن ثم مجال حرية التعبير عن الرأي بنسبة مئوية بلغت (٦٢,٤)، وأخيرا جاء مجال أسلوب التدريس بنسبة مئوية بلغت (٦٠,٦). وكذلك تشابهت مع دراسة السليم؛ وعليمات (٢٠١٠) التي أشارت إلى أن مستوى الأداء الديمقراطي لدى طلبة الكلية مستوى متوسط في جميع مجالات الأداة. ومع دراسة القرعان؛ والطويل (٢٠١١) التي أظهرت نتائجها أن درجة ممارسة حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العالي كانت متوسطة.

في حين تأتي هذه النتيجة مختلفة مع النتيجة التي توصلت إليها دراسة العنزي (٢٠٠٨) حيث كشفت نتائجها بأن درجة ممارسة المبادئ الديمقراطية في المدارس الابتدائية من وجهة نظر المعلمين كانت عالية. ومع دراسة المعاينة (٢٠٠٧) التي أظهرت أن درجة ممارسة

المبادئ الديمقراطية كانت بدرجة كبيرة، وأن أكثر المبادئ ممارسة من قبل مديري المدارس حسب وجهات نظر المعلمين كانت المتعلقة بمجال (العدل والمساواة). وكذلك دراسة الشاماني (١٤٣٣) التي توصلت في نتائجها إلى أن تقديرات طلاب وطالبات جامعة طيبة في ممارسة حقوقهم وواجباتهم جاءت بدرجة كبيرة. ومع دراسة العتيبي (٢٠٠٦) التي أظهرت نتائجها أن درجة ممارسة الديمقراطية لدى أعضاء هيئة التدريس في مجال حرية الرأي والتعبير كانت مرتفعة، حيث بلغت (٨٣,٧٥%)، في حين تراجعت في المجالات الأخرى، إذ بلغت (٧٣,١٢٢%) في مجال العدل والمساواة، وهذا الاختلاف قد يعزى إلى طبيعة العينة فهم من المعلمين مقارنة بالدراسة الحالية وهم الطلبة.

كما اختلفت نتائج الدراسة عن نتائج دراسة إيساك؛ وناناج؛ وأكيوت Isaac, (Nanang, & Akute 2001) التي أشارت إلى قلة ممارسة المعلمين لمبادئ حقوق الإنسان كما وردت في وثائق حقوق الطفل في المدارس. ودراسة القمحاوي (٢٠٠٦) التي أظهرت نتائجها أن تمتع المتعلمين بحقوقهم الإنسانية المختلفة في المدرسة الثانوية العامة لا يتحقق، حيث تراوحت درجة التحقق تلك بين الضعيف جداً والضعيف. وأشارت كذلك دراسة الرميضي (٢٠١٠) إلى انخفاض في مستوى الممارسات الديمقراطية في المدرسة الكويتية. ودراسة الهدود (٢٠٠٦) التي توصلت إلى أن إسهامات الطلبة وأولياء الأمور في الممارسات الديمقراطية كانت دون المناسبة في جميع مجالات أداة الدراسة ما عدا مجال التحصيل الدراسي. وكذلك دراسة الرميضي (٢٠١٠) التي أسفرت عن نتائج بينت انخفاضاً كبيراً في وتيرة حضور الديمقراطي في المحاور الثلاثة، وهي تدل بالمجمل على انخفاض في مستوى الممارسات الديمقراطية في المدرسة الكويتية.

ولعل سبب هذا التباين بين نتائج هذه الدراسات هنا يعود إلى اختلاف بيئات التعليم، فبعض هذه الدول قد قطعت شوطاً مهماً في التربية المدنية وحقوق الإنسان، مما انعكس إيجاباً على درجة الممارسات الديمقراطية المطبقة في المجال التربوي، وبعضها ما يزال تحت وطأة الاستبداد والانقياد؛ أو لعل السبب قد يعود إلى اختلاف أداة الدراسة المستعملة في هذه الدراسات، والفترات الزمنية المطبقة فيها؛ ولذلك أدى إلى تباين النتائج فيها.

وفيما يأتي عرض لنتائج محاور الدراسة ومجالاتها:

أولاً: محور حرية التعبير عن الرأي

١- المجال الإداري

تضمن المجال الإداري في محور حرية التعبير عن الرأي (٨) عبارات حول حرية

التعبير عن الرأي، ويوضح الجدول (٨) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل عبارة:

جدول (٨)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمجال الإداري من محور حرية التعبير عن الرأي

رقم العبارة	العبارة	العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الممارسة
١	إبداء رأي حول النظم واللوائح العامة للمدرسة.	١١٩٢	٢,٧١	١,٢٣	متوسطة
٢	تقديم مقترحات لتطوير مرافق المدرسة.	١١٩٢	٢,٨١	١,٢٦	متوسطة
٣	التعبير عن الرأي في الاذاعة والصحف المدرسية عن بعض الممارسات داخل المدرسة.	١١٩٢	٢,٧٦	١,٢٧	متوسطة
٤	الحق بالدفاع عن نفسي ضد أي تهمة توجه إلي داخل المدرسة.	١١٩٢	٣,٥٧	١,٣٨	كبيرة
٥	التقدم بشكوى ضد أي ممارسة غير جيدة من قبل العاملين.	١١٩٢	٣,٠٩	١,٣٧	متوسطة
٦	التعبير عن رأي في الخدمات التعليمية التي تقدمها المدرسة (مصادر التعلم، الوسائل... الخ).	١١٩٢	٢,٨٩	١,٢٧	متوسطة
٧	التعبير عن رأي في المناشط والفعاليات التي تقوم بها المدرسة.	١١٩٢	٢,٨٥	١,٢١	متوسطة
٨	التعبير عن رأي حول الخدمات التي تقدم لي كالنقل والتغذية (الحافلات، المقصف أو الجمعية).	١١٩٢	٢,٨٥	١,٤٢	متوسطة
	المجموع	١١٩٢	٢,٩٤	٠,٨١٥	متوسطة

يتضح من الجدول (٨) أن المتوسط العام لممارسة الكادر الإداري لمبدأ حرية التعبير عن الرأي من خلال وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي كان متوسطاً، وربما يرجع ذلك إلى أن الإدارة المدرسية تولي بعض الاهتمام بأراء الطلبة وذلك لكي يتسنى لها التطوير والتحسين في إدارتها للأمور، كما أن اللوائح والنظم تدعو إلى الأخذ بالأراء والمقترحات واحترامها، وفي الوقت ذاته لا تستطيع الإدارة المدرسية الاستماع إلى كافة الآراء والمقترحات من قبل الطلبة؛ ولهذا

ظهرت هذه النتيجة بمستوى ممارسة متوسطة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة دراسة السليم؛ وعليمات (٢٠١٠) التي توصلت إلى أن مستوى الأداء الديمقراطي للممارسات الإدارية في الكلية كان متوسطاً. وبالنظر إلى عبارات هذا المجال نلاحظ عبارة (الحق بالدفاع عن نفسي ضد أي تهمة توجه إلي داخل المدرسة) قد جاءت بأعلى متوسط إذ بلغ (٣,٥٧) بمستوى ممارسة كبيرة؛ وذلك ربما يعود إلى إتاحة الكادر الإداري للطلبة الفرصة في الدفاع عن التهم الموجهة إليهم؛ وذلك لمعرفة وتقصي الأسباب وراء تلك التهم. كما أنه قد يعود ذلك إلى أن الإدارة المدرسية لا تستطيع منع صاحب الحق من أخذ حقة في ظل وجود المؤسسات المعنية التي تحمي كافة المواطنين والأفراد. بينما جاءت العبارة (إبداء رأيي حول النظم واللوائح العامة للمدرسة) بأقل متوسط حسابي وقدره (٢,٧١) بمستوى ممارسة متوسطة، وربما يرجع ذلك إلى أن الكادر الإداري يرى إن النظم واللوائح العامة للمدرسة شأن يخص بدرجة أولى العاملين في المدرسة ومن ثم الطلبة، وبالتالي فإن الأخذ بأراء الطلبة يكون وفقاً للحدود المتاحة، وقد يعزى كذلك إلى إن اللوائح والنظم المنظمة تعد من قبل جهات مختصة بوزارة التربية والتعليم وهي عامة لجميع المدارس؛ وبالتالي تقيد حرية إدارة المدرسة في إعطاء مساحة أوسع من الحريات.

٢- المجال التدريسي

تضمن المجال التدريسي في محور حرية التعبير عن الرأي (٩) عبارات حول حرية التعبير عن الرأي، ويوضح الجدول (٩) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل عبارة:

جدول (٩)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمجال التدريسي من محور حرية التعبير عن الرأي

رقم العبارة	العبارة	العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الممارسة
٩	التعبير عن رأيي بحرية حول أساليب التدريس التي يطبقونها.	١١٩٢	٣,١٥	١,٢٧	متوسطة
١٠	إبداء رأيي حول بعض الممارسات الصفية من قبل المعلمين (التعامل، الاحترام، توزيع الأدوار، ... الخ).	١١٩٢	٣,٤٣	١,٢٥	متوسطة
١١	التعبير عن رأيي فيما يخص الأعمال الدراسية المطلوبة للمادة الدراسية.	١١٩٢	٣,٢٢	١,٢٢	متوسطة
١٢	إبداء رأيي في أساليب التقويم الخاصة بالمادة.	١١٩٢	٢,٩١	١,١٩	متوسطة
١٣	إبداء رأيي حول محتوى الكتاب المدرسي.	١١٩٢	٢,٧٩	١,٣٨	متوسطة
١٤	إبداء رأيي في تحديد مواعيد الاختبارات القصيرة.	١١٩٢	٣,٢٥	١,٣٥	متوسطة
١٥	إبداء رأيي فيما يطرحه المعلمون من وجهات نظر.	١١٩٢	٣,٢٥	١,٢١	متوسطة
١٦	إبداء رأيي في الأنشطة الصفية واللاصفية الخاصة بالمادة.	١١٩٢	٣,٠٣	١,٢٣	متوسطة
١٧	إبداء رأيي في تشكيل الجماعات الصفية لإنجاز الأعمال الخاصة بالمادة الدراسية.	١١٩٢	٣,١٢	١,٢٨	متوسطة
	المجموع	١١٩٢	٣,١٢	٠,٨٠٣	متوسطة

يتضح من الجدول (٩) أن المتوسط العام لممارسة الكادر التدريسي لمبدأ حرية التعبير عن الرأي من خلال وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي كان متوسطاً، ويعزو الباحث هذه النتيجة ربما إلى أن المعلمين يفتحون المجال أحياناً للطلبة للتعبير عن رأيهم وخاصة في حصص الاحتياط، وعند الانتهاء من شرح الدرس فيما تبقى من الوقت لمناقشة مختلف الجوانب

الدراسية أو المتعلقة بالمادة، وقد يعود ربما إلى أن بعض المعلمين لا يؤمنون بحرية التعبير عن الرأي، أو أن بعضهم يقنن هذه الحرية ويأطرها بضوابط ولا يتيحها للطلبة بصورة مطلقة في كافة المواقف؛ حتى لا تخرج عن نطاق الآداب والأخلاق أو تمادي الطلبة في استخدامها، وقد يعتبرها بعض الطلبة تقييداً لحرياتهم، وقد يكون لثقافة المجتمع المحافظ دوراً في التقيد، والتوجه نحو تعزيز مرتكزات المجتمع وقيمه التي تراعي عدم الاساءة للآخرين من خلال مبدأ حرية التعبير ولهذا جاءت النتيجة بدرجة متوسطة. وتتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة (الرواضية، ٢٠١٢؛ وحرب، ٢٠٠٧) والتي أشارت إلى أن ممارسة المعلمين لمبادئ حقوق الإنسان والديموقراطية كانت متوسطة في مجال حرية التعبير عن الرأي.

وقد جاءت العبارة (إبداء رأيي حول بعض الممارسات الصفية من قبل المعلمين (التعامل، الاحترام، توزيع الأدوار، ... الخ)) بأعلى متوسط إذ بلغ (٣,٤٣)؛ وقد يعود ذلك إلى أن بعض المعلمين يتيحون أحيانا للطلبة التعبير عن رأيهم في مجريات الحصة الدراسية وذلك للنهوض بالعملية التعليمية؛ وللتأكد من فهم واستيعاب الطلبة لما قدمه المعلم من معلومات، أو ربما يعود إلى أن بعض المعلمين يودون معرفة جوانب القصور لديهم من خلال آراء عينة من الطلبة؛ وذلك لمعالجتها. بينما جاءت العبارة (إبداء رأيي حول محتوى الكتاب المدرسي) بأقل متوسط حسابي في هذا المجال بمتوسط بلغ (٢,٧٩)، وقد يرجع ذلك إلى أن الممارسات السائدة بشأن دور الطلبة في تقييم المناهج محدودة للغاية إن لم نقل معدومة بالنسبة لشرائح واسعة من الطلبة وهذا ربما ما يجعل المعلمين لا يعيرون اهتماماً بمسألة آراء الطلبة حول محتوى الكتاب المدرسي إلا في الحدود الضيقة التي قد تقتصر على بعض النقاط المرتبطة بسير الدرس والأنشطة التي يكلف بها الطلبة أو عدم وضوح بعض المعلومات.

ثانيا: محور العدل والمساواة

١- المجال الإداري

تضمن المجال الإداري في محور العدل والمساواة (٩) عبارات حول العدل والمساواة، ويوضح الجدول (١٠) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل عبارة:

جدول (١٠)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمجال الإداري من محور العدل والمساواة

رقم العبارة	العبارة	العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة ممارسة
١٨	تطبق الأنظمة والتعليمات على جميع الطلبة بالتساوي دون تمييز.	١١٩٢	٣,٣٨	١,٤١	متوسطة
١٩	تمنح جميع الطلبة فرصا متكافئة للمشاركة في الأنشطة والفعاليات.	١١٩٢	٣,٣٢	١,٣١	متوسطة
٢٠	تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس وضعهم المادي.	١١٩٢	٣,٤٢	١,٤٠	متوسطة
٢١	تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس معتقداتهم.	١١٩٢	٣,٣٨	١,٣٥	متوسطة
٢٢	تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس مكانتهم الاجتماعية.	١١٩٢	٣,٤١	١,٣٦	متوسطة
٢٣	تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس مكان سكنهم (قرية، مدينة).	١١٩٢	٣,٥٥	١,٣٨	كبيرة
٢٤	تختار الطلبة المجيدين دراسيا فقط لتمثيل الجماعات المدرسية.	١١٩٢	٣,٢٧	١,٣٧	متوسطة
٢٥	تهيئ الظروف المناسبة لجميع الطلبة للمشاركة في الأعمال التطوعية.	١١٩٢	٣,٢٨	١,٢٥	متوسطة
٢٦	تتيح لجميع الطلبة المشاركة في المناسبات الدينية والوطنية.	١١٩٢	٣,٤٧	١,٣٨	متوسطة
	المجموع	١١٩٢	٣,٣٨	٠,٨٣٤	متوسطة

يتضح من الجدول (١٠) أن المتوسط العام لممارسة الكادر الإداري لمبدأ العدل والمساواة من خلال وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي كان متوسطاً، وربما يرجع ذلك إلى أن بعض الإداريون يتبعون المثل القائل: "لا تكن لنا فتعصر ولا تكن يابسا فتكسر" في إدارتهم، فنجدهم يتساهلون أحيانا مع الطلبة، ويتبعون الشدة أحيانا أخرى وفقا للموقف، وكما هو معلوم بأن هناك ثلاثة أنماط من الإدارات (الإدارة المتساهلة أو الترسلية، والإدارة الديمقراطية، والإدارة الديكتاتورية أو البيروقراطية أو المتسلطة)، ولذا قد تعزى هذه النتيجة ربما إلى تباين الإدارات في المدارس المطبقة فيها أداة الدراسة. وجاءت العبارة (تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس مكان سكنهم (قرية، مدينة) بأعلى متوسط إذ بلغ (٣,٥٥) بمستوى ممارسة كبيرة؛ وقد يرجع ذلك أن النظم الادارية المعمول بها تحقق العدل والمساواة بين الجميع بغض النظر عن مكان سكنه، كما أن الاطر الثقافية التي تحكم العملية التربوية هي ذاتها، وكذلك قد يرجع إلى شعور الإدارة المدرسية بأهمية العدل والمساواة بين الطلبة لتحقيق الأهداف التربوية السامية في العملية التعليمية. في حين جاءت العبارة (تختار الطلبة المجيدين دراسيا فقط لتمثيل الجماعات المدرسية) بأقل متوسط حسابي في هذا المجال بمتوسط بلغ (٣,٢٧)، وربما يعود ذلك إلى أن المنخرطين في هذه الأنشطة هم من جميع المستويات التحصيلية وبعض هذه الأنشطة يرتبط اختيار افرادها على السمات الشخصية للطلاب أكثر منها تحصيله العلمي.

٢- المجال التدريسي

تضمن المجال التدريسي في محور العدل والمساواة (٩) عبارات حول العدل والمساواة،

ويوضح الجدول (١١) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل عبارة:

جدول (١١)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمجال التدريسي من محور العدل والمساواة

رقم العبارة	العبارة	العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الممارسة
٢٧	يطبقون مبدأ العدل والمساواة في تعاملهم مع الطلبة دون تمييز.	١١٩٢	٣,٢٥	١,٣٩	متوسطة
٢٨	يعاملون جميع الطلبة دون تمييز على أساس آرائهم.	١١٩٢	٣,١٧	١,٣٠	متوسطة
٢٩	يطبقون مبدأ العدل والمساواة في تعاملهم مع الطلبة دون تمييز لمستواهم التحصيلي.	١١٩٢	٣,٠٧	١,٣٤	متوسطة
٣٠	يطبقون مبدأ العدل والمساواة في تعاملهم مع الطلبة دون تمييز لصلة القرابة.	١١٩٢	٣,١٩	١,٣٨	متوسطة
٣١	يطبقون تعليمات الحضور والغياب على جميع الطلبة دون تمييز.	١١٩٢	٣,٩١	١,٣٥	كبيرة جدا
٣٢	يعاملون جميع الطلبة دون تمييز على أساس العلاقة الشخصية بين المعلم والطالب.	١١٩٢	٣,٣٥	١,٣٥	متوسطة
٣٣	يتيحون الفرصة لجميع الطلبة في اختيار الأنشطة من عدة بدائل متاحة.	١١٩٢	٣,٤٦	١,٢٩	متوسطة
٣٤	يراعون عدم التمييز بين الطلبة أثناء تكليفهم ببعض الأنشطة.	١١٩٢	٣,٣٣	١,٢٦	متوسطة
٣٥	لا تتأثر تقديراتهم للدرجات بالمعرفة الشخصية، أو القرابة.	١١٩٢	٣,٢٩	١,٣٠	متوسطة
٣٦	يتيحون فرص المشاركة في الإجابة عن الأسئلة لجميع الطلبة دون تمييز.	١١٩٢	٣,٤٥	١,٣٢	متوسطة
٣٧	يراعون عدم التمييز في تطبيق العقوبة على الطلبة المخطفين.	١١٩٢	٣,٢٩	١,٣٧	متوسطة
	المجموع	١١٩٢	٣,٣٤	٠,٩١٨	متوسطة

يتضح من الجدول (١١) أن المتوسط العام لممارسة الكادر التدريسي لمبدأ العدل والمساواة من خلال وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي كان متوسطاً، وقد يرجع ذلك إلى كثرة عدد الطلبة في الصف الواحد، مما لا يتسنى للمعلم مشاركة جميع الطلبة في الحصة الواحدة، وما يسند هذا القول نتائج دراسة الرواضية (٢٠١٢) التي أشارت إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية لمستوى الممارسات الديمقراطية لدى معلمي الدراسات الاجتماعية تعزى لمتغير "أعداد الطلبة في الصف" لصالح العدد المنخفض. كما أن قد يكلف المعلم الطالب المجيد بتكاليف تختلف عن تكاليف الطالب الضعيف؛ وذلك مراعاة للفروق الفردية بين الطلبة. وهذا قد ما يفسر ظهور هذا المجال بمستوى ممارسة متوسطة.

وقد جاءت العبارة (يطبقون تعليمات الحضور والغياب على جميع الطلبة دون تمييز) بأعلى متوسط إذ بلغ (٣,٩١) بمستوى ممارسة كبيرة جداً؛ وقد يرجع ذلك إلى حرص المعلمين على ممارسة مبدأ العدل والمساواة بين الطلبة، وكذلك للوائح التي تحرص على ضبط الغياب لدعواي إدارية وقانونية، وإن تجاهل تسجيل الغياب قد تترتب عليه مسؤوليات كبيرة، في حالة حدوث للطلاب المتغيب أي مكروه، بالإضافة إلى ذلك صعوبة التمييز بين الطلبة في عملية رفع أو تسجيل الغياب من قبل المعلم؛ حتى لا يخلق بلبلة بين الطلبة داخل الفصل الدراسي؛ وبالتالي تتراجع شخصية المعلم في نظر الطلبة. بينما جاءت العبارة (يطبقون مبدأ العدل والمساواة في تعاملهم مع الطلبة دون تمييز لمستواهم التحصيلي) بأقل متوسط حسابي في هذا المجال بمتوسط بلغ (٣,٠٧) وربما يعود ذلك إلى أن بعض المعلمين ميالين إلى الطلبة المجيدين دراسياً نظراً لمشاركتهم الفاعلة ويحققون الأهداف التي يسعون لها ويظهرون المعلم أمام إدارة المدرسة بالمظهر العلمي الحسن وأمام المسؤولين التربويين كما أن العامل النفسي قد يكون له دور في

ذلك فشعور المعلم بالارتياح من تفاعل هؤلاء الطلبة يجعله لا إرادياً أكثر ميلاً لتقديرهم لأنهم يتماشون مع يتمنى المعلم من تعاون بناء داخل الحصة.

٥ . ٣ . النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني

نص السؤال الثاني: هل تختلف وجهات نظر الطلبة حول درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية باختلاف النوع، والصف الدراسي، والمحافظة التعليمية؟
للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، واستعمال اختبار (ت) لمجمعتين مستقلتين، وسوف نستعرض كل متغير منفرداً على النحو الآتي:

أولاً: متغير النوع

للكشف عن أثر متغير النوع تم استعمال المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، واختبار (ت)، والجدول (١٢) يبين نتائج الفروق:

جدول (١٢)

نتائج اختبار (ت) لمتغير النوع

المحور	المجال	النوع	العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ت	درجة الحرية	مستوى الدلالة
حرية التعبير والرأي	الإداري	ذكر	٥٦٩	٢,٨٤	٠,٨٢٦	٤,٠٩	١١٩٠	*٠,٠٠٠
		أنثى	٦٢٣	٣,٠٣	٠,٧٩٥	٤,٠٨		
	التدريسي	ذكر	٥٦٩	٣,٠٥	٠,٨٢٨	٢,٩٥		
		أنثى	٦٢٣	٣,١٩	٠,٧٧٣	٢,٩٤		
المجموع		ذكر	٥٦٩	٢,٩٤	٠,٧٢٠	٤,٠٢	١١٩٠	*٠,٠٠٠
		أنثى	٦٢٣	٣,١١	٠,٦٩٢	٤,٠١		
العدل والمساواة	الإداري	ذكر	٥٦٩	٣,١٣	٠,٨١٧	١٠,٤١	١١٩٠	*٠,٠٠٠
		أنثى	٦٢٣	٣,٦١	٠,٧٨٢	١٠,٣٩		
	التدريسي	ذكر	٥٦٩	٣,٠٨	٠,٩٠٦	٩,٤٤		
		أنثى	٦٢٣	٣,٥٧	٠,٨٦٧	٩,٤٢		
المجموع		ذكر	٥٦٩	٣,١١	٠,٧٨٩	١٠,٨٩	١١٩٠	*٠,٠٠٠
		أنثى	٦٢٣	٣,٥٩	٠,٧٤٣	١٠,٨٦		
المجموع الكلي		ذكر	٥٦٩	٣,٠٢	٠,٦٥٣	٨,٨٠	١١٩٠	*٠,٠٠٠
		أنثى	٦٢٣	٣,٣٥	٠,٦١٨	٨,٧٨		

*توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (٠,٠٥ α)

يتضح من الجدول (١٢) وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (٠,٠٥ α) في درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان تعزى لمتغير النوع لصالح الإناث في جميع مجالات الأداة. وربما يعزى ذلك إلى أن طبيعة المجتمع المحافظ يركز بدرجة كبيرة على الإناث في تعزيز القيم الاجتماعية باعتبارهن مربيات الأجيال، وربما يعزى كذلك إلى توجه مديرات المدارس والمعلمات نحو تعزيز مبدأ الحرية والمساواة لضمان تنشئة الطالبات تنشئة تجنبهن الكثير من المخاطر في ظل الفضاء الإعلامي المفتوح وشبكات التواصل، وقد يكون لعامل شخصية الإناث التي تتسم بالهدوء والميل نحو الالتزام بالتعليمات بما يجعل إدارات المدارس والمعلمات يشعرون بالثقة أكثر في منحهن مستوى أعلى من حرية التعبير، وربما تعزى كذلك لطبيعة الإناث اللاتي

يحرصن على تحقيق العدالة وحرية التعبير ، وكذلك قد يكون لتعزيز الريادة أمام المجتمع في مجال تحقيق هذه المبادئ.

وقد يكون عامل ارتفاع تحصيل الطالبات عامل مشجع على اعطاء مساحة أكبر من حرية التعبير وتطبيق العدالة والمساواة لأن الطالبات أكثر تناقسا وحرصا على رفع مستواهن التحصيلي و يعزز هذا القول نتائج دراسة (البوسعيدية، ٢٠١٣؛ واللمعي ٢٠١١) التي كشفت أن الإناث أكثر اطلاعاً ووعياً من الذكور بمبادئ حقوق الإنسان، كما قد يرجع ذلك إلى طبيعة الأنثى الفطرية التي تكون أكثر تجنباً للصدام والاختلاف، وأكثر اقبالاً على العدل والمساواة. واتفقت هذه النتيجة مع دراسة الرواضية (٢٠١٢) التي أشارت إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير النوع الاجتماعي، لصالح الإناث في مجالات: "حرية التعبير عن الرأي"، و"المادة الدراسية وأساليب تدريسها"، و"العلاقات الإنسانية". ومع دراسة الحوسنية (٢٠١٣) التي كشفت نتائجها عن وجود فروق ذات دلالة إحصائية في استجابات الطلبة؛ تعزى لمتغير النوع لصالح الإناث في جميع المحاور، ماعدا محوري "الوسائل التعليمية" و"عرض المادة الدراسية وأساليب تدريسها". كما اتفقت مع دراسة السوالمية (٢٠٠٠) التي خلصت إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين تصورات أفراد العينة للممارسات الديمقراطية لأعضاء هيئة التدريس تعزى إلى الجنس في مجال العدل والمساواة، ولصالح الإناث.

بينما اختلفت هذه النتيجة مع دراسة الطنبور (٢٠٠٤) والتي أشارت أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في درجة الفعاليات الديمقراطية ومظاهرها، تعزى لمتغير الجنس. ومع دراسة العتيبي (٢٠٠٦) التي أشارت إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في درجة الممارسات الديمقراطية لدى الطلبة تعزى لمتغير الجنس لصالح الذكور. ومع دراسة حرب (٢٠٠٧) التي

أشارت إلى فروق ذات دلالة إحصائية في تصورات الطلبة للممارسة الديمقراطية لأعضاء هيئة التدريس في مجالي العدل والمساواة بين الطلبة، وأسلوب التدريس تعزى للذكور، ولا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مجالي حرية التعبير عن الرأي، والمادة الدراسية تعزى لمتغير الجنس. كما اختلفت مع دراسة السليم؛ وعليمات (٢٠١٠) ، التي أشارت إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى الأداء الديمقراطي لدى طلبة الكلية وفقا لمتغير الجنس، في محور الطابع الديمقراطي وكان لصالح الذكور، ولا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في باقي مجالات الدراسة. ومع دراسة الشاماني (١٤٣٣) التي أوضحت عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى إلى متغير الجنس.

وقد يعود هذا التباين في نتائج الدراسات إلى اختلاف بيئات التعلم، والمؤثرات التربوية والثقافية والإعلامية، والتوجهات الرسمية، أو إلى اختلاف الأدوات الدراسية، والعينات المطبقة عليها.

ثانيا: متغير الصف

للكشف عن أثر متغير الصف تم استعمال المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، واختبار (ت)، والجدول (١٣) يبين نتائج الفروق:

جدول (١٣)

نتائج اختبار (ت) لمتغير الصف

المحور	المجال	الصف	العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ت	درجة الحرية	مستوى الدلالة
حرية التعبير عن الرأي	الإداري	١١	٥٨٧	٢,٩٧	٠,٧٩٥	١,٥١	١١٩٠	٠,١٣١
		١٢	٦٠٥	٢,٩٠	٠,٨٣٣	١,٥١		
	التدريسي	١١	٥٨٧	٣,١٤	٠,٧٩٤	٠,٨٢٠	١١٩٠	٠,٤١٢
		١٢	٦٠٥	٣,١٠	٠,٨١٢	٠,٨٢٠		
المجموع		١١	٥٨٧	٣,٠٦	٠,٧٠٦	١,٣٣	١١٩٠	٠,١٨٣
		١٢	٦٠٥	٣,٠٠	٠,٧١٣	١,٣٣		
العدل والمساواة	الإداري	١١	٥٨٧	٣,٣٩	٠,٨٢٣	٠,٣٨٨	١١٩٠	٠,٦٩٨
		١٢	٦٠٥	٣,٣٧	٠,٨٤٥	٠,٣٨٩		
	التدريسي	١١	٥٨٧	٣,٣٥	٠,٩٠٥	٠,٤٦١	١١٩٠	٠,٦٤٥
		١٢	٦٠٥	٣,٣٢	٠,٩٣١	٠,٤٦١		
المجموع		١١	٥٨٧	٣,٣٧	٠,٧٩٧	٠,٤٦٥	١١٩٠	٠,٦٤٢
		١٢	٦٠٥	٣,٣٥	٠,٨٠٨	٠,٤٦٥		
المجموع الكلي		١١	٥٨٧	٣,٢١	٠,٦٦٣	١,٠٠	١١٩٠	٠,٣١٤
		١٢	٦٠٥	٣,١٨	٠,٦٤٧	١,٠٠		

يتضح من الجدول (١٣) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(\alpha = 0,05)$ في درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان تعزى لمتغير الصف الدراسي، وتبدو هذه النتيجة منطقية؛ إذ لا يوجد تفاوت عمري أو عقلي كبير بين طلبة الصفين الحادي عشر والثاني عشر، بحيث يستدعي من المعلمين والإداريين التفريق في الممارسات السلوكية المستعملة مع كلي منهما، كما أن أغلب المعلمين الذين يدرسون الصف الثاني عشر هم أنفسهم الذين يعلمون الصف الحادي عشر، وبالتالي من الصعوبة بمكان أن يغير المعلم أو المعلمة من سلوكياتهم اتجاه الطلبة بتغيير الصف الدراسي، وقد يرجع ذلك ربما إلى تلقي جميع المعلمين والإداريين

لنفس برامج الإعداد والدورات التدريبية، كما إن الهيئة الإدارية والتدريسية عند قيامها بالأنشطة والفعاليات والمسابقات فإنها تكون متاحة لجميع الطلبة.

واتفقت هذه النتيجة مع دراسة الرواضية (٢٠١٢) التي بينت عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير الصف الدراسي. ومع دراسة الحوسنية (٢٠١٣) التي بينت إنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير الصف في جميع المحاور، ما عدا محور "الواجبات المنزلية" الذي ظهرت به فروق ذات دلالة إحصائية لصالح الصف الحادي عشر. ومع دراسة الشاماني (١٤٣٣) التي أوضحت عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى إلى متغير السنة الدراسية.

وتختلف هذه النتيجة مع نتيجة دراسة السوالمه (٢٠٠٠) التي أشارت إلى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين تصورات أفراد العينة تعزى إلى متغير المستوى الدراسي، ولصالح طلاب السنة الأولى في مجالات الأداة.

ثالثاً: متغير المحافظة

للكشف عن أثر متغير المحافظة التعليمية تم استعمال المتوسطات الحسابية والانحرافات

المعيارية، واختبار (ت)، والجدول (١٤) يبين نتائج الفروق:

جدول (١٤)

نتائج اختبار (ت) لمتغير المحافظة التعليمية

المحور	المجال	المحافظة	العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ت	درجة الحرية	مستوى الدلالة
حرية التعبير عن الرأي	الإداري	مسقط	٦٤٠	٢,٨٤	٠,٨٢٨	٤,٥٤	١١٩٠	*٠,٠٠٠
		الداخلية	٥٥٢	٣,٠٥	٠,٧٨٥	٤,٥٦		
	التدريسي	مسقط	٦٤٠	٣,٠١	٠,٨١٣	٥,٤٢	١١٩٠	*٠,٠٠٠
		الداخلية	٥٥٢	٣,٢٦	٠,٧٦٩	٥,٤٤		
	المجموع	مسقط	٦٤٠	٢,٩٢	٠,٧٢٤	٥,٦٩	١١٩٠	*٠,٠٠٠
		الداخلية	٥٥٢	٣,١٥	٠,٦٧٢	٥,٧٢		
العدل والمساواة	الإداري	مسقط	٦٤٠	٣,٤١	٠,٨٥٧	١,٢٢	١١٩٠	٠,٢٢٠
		الداخلية	٥٥٢	٣,٣٥	٠,٨٠٧	١,٢٣		
	التدريسي	مسقط	٦٤٠	٣,٣٠	٠,٩١٦	١,٣٢	١١٩٠	٠,١٨٦
		الداخلية	٥٥٢	٣,٣٧	٠,٩٢٠	١,٣٢		
	المجموع	مسقط	٦٤٠	٣,٣٦	٠,٨٢٢	٠,١١٩	١١٩٠	٠,٩٠٥
		الداخلية	٥٥٢	٣,٣٦	٠,٧٨٠	٠,١١٩		
المجموع الكلي	مسقط	٦٤٠	٣,١٤	٠,٦٧٤	٣,١٣	١١٩٠	*٠,٠٠٢	
	الداخلية	٥٥٢	٣,٢٦	٠,٦٢٧	٣,١٤			

*توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha = 0,05$)

يتضح من الجدول (١٤) وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha = 0,05$) في درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في محور "حرية التعبير عن الرأي" تعزى لمتغير المحافظة لصالح محافظة الداخلية، وربما يرجع ذلك إلى أن الطبيعة الريفية للمجتمع في الداخلية الذي ما زال متأثراً بدرجة كبيرة بالحياة النمطية المعتادة في الماضي وقد انعكس على سلوك الأفراد في حياتهم اليومية وفي المجال التعليمي، كما أن المعلمين هم من أبناء نفس المحافظة وبالتالي يعرفونهم ويعرفون أولياء أمورهم مما يجعلهم أكثر قدرة على إتاحة مساحة حرية التعبير عن الرأي؛ لأنهم أكثر قدرة على ضبطهم في حالة تجاوزهم لتلك المساحة. وقد يكون لعامل التواصل والاحترام بين الطلبة والمعلمين بحكم كونهم من ذات القرية عامل مشجع على تلك الممارسات.

ولا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha = 0,05$) في درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في محور "العدل والمساواة" تعزى لمتغير المحافظة، وتبدو هذه النتيجة منطقية؛ إذ إن مبادئ العدل والمساواة يتشرب بها الإنسان العماني كونها من المبادئ الإسلامية، فلا غرو أن نجد هذه النتيجة، فالهيئة الإدارية والتدريسية في المحافظتين مدركة لأهمية العدل والمساواة بين الطلبة في العملية التعليمية، وكما أسلفنا في مناقشة السؤال الأول بأن هذا المبدأ يتصدر الممارسات السلوكية لدى الفرد، وبالتالي لا فرق بين الهيئة الإدارية والتدريسية في محافظة الداخلية عن الهيئة الإدارية والتدريسية في محافظة مسقط، كما قد يعزى ذلك إلى أن الهيئة الإدارية والتدريسية تلتزم بذات اللوائح القوانين التي تحكم هذا الجانب.

٥. ٤. التوصيات

في ضوء ما أظهرته النتائج من وجود درجة متوسطة من ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي، يوصي الباحث بالآتي:

- ١- ضرورة إشراك الطلبة بمقترحاتهم وآرائهم في رسم السياسات العامة والنظم واللوائح المنظمة للعمل بالمدرسة؛ وذلك لكون الطالب هو محور العملية التعليمية.
- ٢- إتاحة المجال للطلبة للتعبير عن آرائهم بحرية تامة في الإذاعة والصحف المدرسية عن بعض الممارسات داخل المدرسة؛ لكي يتعزز لديهم الشعور بالانتماء إلى المدرسة، والمشاركة في العملية التربوية.
- ٣- يجب الأخذ بآراء الطلبة ومقترحاتهم في محتوى الكتاب المدرسي؛ كون إن المنهج وضع ليتناسب مع قدرات الطلبة العقلية؛ وبالتالي من الضرورة بمكان الاستماع إليهم، لضمان توافق محتوى الكتاب مع خبرات وقدرات الطلبة.

٤- ضرورة الاهتمام بمبدأ العدل والمساواة بين الطلبة؛ وعدم التمييز بينهم على أسس اجتماعية، أو ثقافية، أو اقتصادية، أو سياسية.

٥. ٥. المقترحات

يقترح الباحث في ضوء هذه الدراسة إجراء الدراسات الآتية:

- ١- درجة ممارسة معلمي الدراسات الاجتماعية لمبادئ حقوق الإنسان من وجهة نظرهم.
- ٢- درجة ممارسة طلبة التعليم ما بعد الأساسي لمبادئ حقوق الإنسان من وجهة نظرهم.
- ٣- ممارسة معلمي الدراسات الاجتماعية لمبادئ حقوق الإنسان وأثره في تنمية التفاعل الاجتماعي داخل الفصل.
- ٤- مبادئ حقوق الإنسان ومدى تطبيقها لدى مديري مدارس الحلقة الثانية من وجهة نظر المعلمين.
- ٥- إجراء الدراسة ذاتها، ولكن على مراحل تعليمية مختلفة، وباستعمال أدوات أخرى، كبطاقة الملاحظة، أو المقابلة، واختبار أثر متغيرات أخرى في درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية.

العنوان:	درجة ممارسة حقوق الإنسان فى العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسى
المؤلف الرئيسي:	الصبحى، محمود بن زهران بن خلف
مؤلفين آخرين:	المعمري، سيف بن ناصر، الربعاني، أحمد بن حمد بن حمدان(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2014
موقع:	مسقط
الصفحات:	1 - 153
رقم MD:	959388
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
اللغة:	Arabic
الدرجة العلمية:	رسالة ماجستير
الجامعة:	جامعة السلطان قابوس
الكلية:	كلية التربية
الدولة:	عمان
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	السياسة التعليمية، حقوق الإنسان، المقررات الدراسية، طلاب المدارس، التعليم ما بعد الأساسى
رابط:	https://search.mandumah.com/Record/959388

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

ابراهيم، بهاء؛ وعدلي، عصمت؛ والدسوقي، طارق (٢٠٠٨). حقوق الإنسان بين التشريع والتطبيق. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة.

ابراهيم، هناء؛ والحديبي، علي (٢٠١١). تعليم حقوق الإنسان. القاهرة: عالم الكتب.
ابن ماجه، محمد (٢٠٠٠). سنن ابن ماجه. القاهرة: جمعية المكنز الاسلامي.

ابن منظور (١٩٨٨). لسان العرب المحيط. ج ١، بيروت: دار الجيل.

أبو ساحلية، سامي ساحل (١٩٩٣). حقوق الإنسان المتنازع عليها بين الغرب والاسلام.
دراسات- العلوم الإنسانية- الاردن، ٢٠ (٤)، ١٧٢ - ٢١١.

أبو شماله، فرج (٢٠٠٩). حقوق الإنسان. عمان: صناعات التغيير.

أبو يحيى، محمد (٢٠١١). حقوق الإنسان في الإسلام. عمان: دار يافا العلمية للنشر والتوزيع.

أحمد، محمود (٢٠٠٩). تطوير منهج الدراسات الاجتماعية بالمرحلة الابتدائية في ضوء الحقوق الاجتماعية للطفل. المؤتمر العلمي الثاني: (حقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية) - مصر، ٣، ٣٨ - ٧٩.

اسماعيل، فضل الله محمد (٢٠٠٨). حقوق الإنسان بين الفكر الغربي والفكر الإسلامي.
الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة.

إسماعيل، محمد (٢٠٠٩). الحقوق التعليمية للمرأة بين المنظور الإسلامي والمواثيق الدولية (انتلاف واختلاف). مجلة التربية، جامعة قناة السويس - مصر، ٢٤، ١٣-٨٣.

الأشول، عبدالرزاق (٢٠١٠). مدى تضمين مفاهيم حقوق الإنسان في مناهج التاريخ بالمرحلة الثانوية في الجمهورية اليمنية. مجلة القراءة والمعرفة - مصر، ١٠٥، ١٥٠ - ١٨٦.

- الأمم المتحدة (١٩٩٣). حقوق الإنسان. مجموعة صكوك دولية، ج ١.
- الأمم المتحدة (٢٠٠٣). تدريس حقوق الإنسان أنشطة عملية للمدارس الابتدائية والثانوية. نيويورك.
- الأنصاري، عيسى (٢٠٠٤). دوافع ومضامين التربية على حقوق الإنسان في مناهج المدرسة الكويتية. شؤون اجتماعية- الامارات، ٢١ (٨٤)، ٣٧-٧٧.
- البخاري، محمد (٢٠١٠). صحيح البخاري. بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع.
- بسيوني، محمود (٢٠٠٦). الوثائق الدولية المعنية لحقوق الإنسان. القاهرة: دار الشروق.
- البقي، ماجدة (٢٠١٠). تصور مقترح لتضمين مفاهيم حقوق الإنسان في مناهج الجغرافيا المرحلة المتوسطة بالمملكة العربية السعودية (رسالة ماجستير غير منشورة)، معهد الدراسات التربوية، جامعة القاهرة، مصر.
- البوسعيدي، سالم (٢٠١١). إضاءات تربوية على حقوق الإنسان. مجلة التطوير التربوي- سلطنة عمان، ٩ (٦١)، ٥٥.
- البوسعيدي، قيس (٢٠٠٣). تقويم كتب التربية الإسلامية بالمرحلة الثانوية بسلطنة عمان في ضوء القضايا المعاصرة (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة السلطان قابوس، سلطنة عمان.
- البياتي، منير (٢٠٠٢). حقوق الإنسان بين الشريعة والقانون. كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: الدوحة، ٨٨.
- بيرم، عيسى (٢٠١١). حقوق الإنسان والحريات العامة مقارنة بين النص والواقع. بيروت: دار المنهل اللبناني.
- الجادري، عدنان؛ وأبو حلو، يعقوب (٢٠٠٩). الأسس المنهجية والاستخدامات الإحصائية في بحوث العلوم التربوية والإنسانية. عمان: إثراء للنشر والتوزيع.

جرار، أماني (٢٠٠٩). الاتجاهات الفكرية لحقوق الإنسان وحرياته العامة. عمان: دار وائل للنشر والتوزيع.

جيدوري، صابر (٢٠١١). دواعي التربية على حقوق الإنسان في المرحلة الجامعية. العلوم التربوية- مصر، ١٩(٢)، ٦٥-١٠٤.

حرب، رولا (٢٠٠٧). تصورات طلبة جامعة النجاح الوطنية للممارسات الديمقراطية لأعضاء هيئة التدريس فيها (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة النجاح الوطنية.

حلس، داود (٢٠١٢). التربية على حقوق الإنسان نيس عبر الهلوكوست. تاريخ الاسترجاع ١٥ مارس ٢٠١٢، استرجع من: upfiles/arjwan.com/dLK44156.doc.

حلس، داود (٢٠٠٧). حقوق الإنسان الثقافية بين الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية الواقع و المأمول. بحث مقدم إلى مؤتمر "الإسلام والتحديات المعاصرة"، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر: غزة.

حموده، عطية. (٢٠٠٨). الوجيز في حقوق الإنسان. عمان: دار يافا للنشر والتوزيع.

الحوري، مدين (٢٠٠٤). درجة ممارسة معلمي الدراسات الاجتماعية في المرحلة الثانوية للمبادئ الديمقراطية داخل الغرفة الصفية في مديرية تربية نواء الكورة (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة اليرموك، الأردن.

الحوسنية، أمل (٢٠١٣). درجة توظيف معلمي الدراسات الاجتماعية بسلطنة عمان للممارسات الديمقراطية في عناصر الموقف الصفّي من وجهة نظرهم وطلبتهم بمرحلة التعليم ما بعد الأساسي (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة السلطان قابوس، مسقط.

خبابة، أميرة (٢٠١٠). ضمانات حقوق الإنسان: التعريف بالحقوق و الحريات العامة- الضمانات الدستورية- الضمانات التشريعية- الضمانات القضائية- الرقابة على دستورية القوانين: دراسة مقارنة. المنصورة: دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع.

خريشة ، علي (٢٠٠٢). حقوق الطفل في كتب التربية الاجتماعية والوطنية للصفوف الاربعة الاولى من مرحلة التعليم الاساسي في الأردن. مجلة جامعة أم القرى للعلوم التربوية والاجتماعية والإنسانية، ١٤ (١)، ٧٣-١٠٣.

خطاب، سمير؛ وموسى، محمد (٢٠٠٤). التربية والوعي بحقوق الإنسان في الإسلام. مؤتمر حقوق الإنسان التحديد .. والتبديد (رؤى تربوية)- مصر، ٣٩ - ٨٢.

الدوسري، فوزية (٢٠١٢). فاعلية أنشطة مقترحة لتنمية بعض مفاهيم حقوق الإنسان الواردة في مناهج التربية الاجتماعية و الوطنية بالمرحلة الابتدائية. مجلة القراءة والمعرفة- مصر، ١٣٤، ٦٣ - ٩٦.

الربيع بن حبيب (١٩٩٥). الجامع الصحيح: مسند الإمام الربيع بن حبيب. مسقط: المطابع العالمية.

الربيعي، عبد جمعه (٢٠١٠). القانون في العراق ما قبل التاريخ : الاحكام القانونية للشرائع القانونية : شريعة أور-نمو، ٢٠٠٤-٢١١٢ ق.م، شريعة نبت-عشتار، ١٩٢٤-١٩٣٤ ق.م، شريعة ايشنون، ١٨٥٠-١٩٠٠ ق.م، شريعة حمورابي، ١٧٥٠-١٧٩٢ ق.م. عمان: دار ورد الاردنية.

الرحبية، خزينة (٢٠٠٩). مدى تضمن كتب الدراسات الاجتماعية للصفوف (٣-١٢) في سلطنة عمان لمفاهيم حقوق الإنسان (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة السلطان قابوس، سلطنة عمان.

الرميضي، خالد (٢٠١٠). الممارسات التربوية الديمقراطية في المدرسة الكويتية. مجلة جامعة دمشق للعلوم التربوية- سوريا، ٢٦(٤)، ١٥٥ - ٢١٣.

الرواضية، صالح (٢٠١٢). الممارسات الديمقراطية لدى معلمي الدراسات الاجتماعية كما يقدرها طلبة المرحلة الثانوية في الأردن. مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، ٢ (٢٧)، ٣١١-٣٤٨.

الزعابي، أحمد (٢٠١٣). مستوى وعي معلمي الدراسات الاجتماعية بمدارس الحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عُمان بحقوق الإنسان (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة السلطان قابوس، مسقط.

الزعي، ابراهيم؛ العظامات، خديجة (٢٠١٠). درجة ممارسة معلمي التربية الإسلامية للمبادئ الديمقراطية في قسبة المفرق. مجلة جامعة الملك سعود، ٢٢ (١)، ٨٤-٥٧.

الزهراني، سعود (١٤٣٠). تعليم حقوق الإنسان والتربية عليها. ورقة عمل مقدمة إلى ورشة العمل التي تقيمها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، تاريخ الاسترجاع ٢٣ أكتوبر ٢٠١٣، استرجع من: <http://www.dr-saud-zaatari.com/vb/archive/index.php/t-31514.html>

زيادة، رضوان (١٩٩٨). الإسلاميون وحقوق الإنسان إشكالية الخصوصية والعالمية. المستقبل العربي، ٢١ (٢٣٦)، ١٠٨-١٢٤.

سلطنة عمان (١٩٩٦). النظام الأساسي للدولة. مسقط: دن.

السليم، بشار؛ وعليمات محمد (٢٠١٠). قياس مستوى الأداء الديمقراطي لدى طلبة كلية التربية بجامعة اليرموك. مجلة جامعة دمشق للعلوم التربوية- سوريا، ٢٦ (١٢)، ٥٥٧-٥٩٧.

السوالمه، وفاء (٢٠٠٠). تصورات طلبة جامعة اليرموك نحو الممارسات الديمقراطية لأعضاء هيئة التدريس فيها (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة اليرموك.

الشاماني، سند (١٤٣٣). ممارسة طلاب وطالبات جامعة طيبة لحقوقهم وواجباتهم من وجهة نظرهم. المجلة السعودية للتعليم العالي، ٦، ٩٤-١٢٠.

شطناوي، فيصل (١٩٩٨). حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. عمان: دار الحامد.

الشقيرات، حسين (٢٠١٠). حقوق الإنسان في الإسلام دراسة مقارنة. عمان: دار الفكر ناشرون وموزعون.

- الشكري، علي (٢٠٠٦). حقوق الإنسان في ظل العولمة. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع.
- شليبي، أحمد (١٩٩٧). تدريس الجغرافيا في مراحل التعليم العام. القاهرة: مكتبة الدار العربية.
- الشهاب، علي (٢٠٠٦). ممارسة العقاب البدني في المدارس المتوسطة بدولة الكويت واتجاهات المعلمين نحو العقاب البدني. المجلة التربوية- الكويت، ٢٠ (٨٠)، ١٣ - ٦٧
- صابريني، غازي (٢٠١١). الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. ط٣، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- صبري، عبدالله (٢٠٠٤). حقوق الإنسان في الإسلام.. الفكر والتاريخ. صنعاء: مؤسسة العفيف الثقافية.
- صقر، محمد؛ والشراري، نياض (٢٠١٢). المستوى المعرفي لخريجي جامعة الجوف بمفاهيم و قضايا حقوق الإنسان (من منظور إسلامي) كبعد من أبعاد الجودة. مجلة الجمعية التربوية للدراسات الاجتماعية- مصر، ٤١، ١١٣ - ١٦٦.
- الصقرات، خلف؛ والقضاة، محمد أمين (٢٠١١). مدى تضمين المنهاج الشمولي التكاملية لرياض الأطفال لحقوق الطفل من وجهة نظر معلمات رياض الأطفال. العلوم التربوية- مصر، ١٩ (٢)، ٣٠٥ - ٣٣٠.
- صويص، سليمان (٢٠٠٦). واقع تعليم حقوق الإنسان في الأردن. مركز الدراسات "أمان"، تاريخ الاسترجاع ٢٣ أكتوبر ٢٠١٣، استرجع من: http://www.amanjordan.org/aman_studies
- الطعيقات، هاني (٢٠٠١). حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. عمان: دار الشروق.
- الطعيقات، هاني (٢٠٠٣). حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. القاهرة: دار الشروق.
- الطعيقات، هاني (٢٠٠٦). حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. ط٢، عمان: دار الشروق.
- الطنبور، أيوب (٢٠٠٤). الفعاليات الديمقراطية ومظاهرها في جامعتي النجاح الوطنية وبيبريت من وجهة نظر الطلبة ومدى تأثيرها بالمتغيرات الديموغرافية (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.

- طنطاوي، مصطفى (٢٠١١). نشر ثقافة حقوق الإنسان و واجباته و تعليمها في برامج إعداد المعلم من المنظور الإسلامي. مجلة القراءة والمعرفة- مصر، ١٢٢، ١٦١-١٩٥.
- عباس، عبدالهادي (٢٠٠٥). حقوق الإنسان. دمشق: دار الفاضل.
- عباس، محمد؛ ونوفل، محمد؛ والعبسي، محمد؛ وأبو عواد، فريال (٢٠٠٧). مدخل إلى مناهج البحث في التربية وعلم النفس. عمان: دار المسيرة.
- عبدالعال، حسن (١٩٩٣). التربية وازمة حقوق الإنسان في الوطن العربي. دراسات تربوية- مصر، ٨ (٥٨)، ١٤٦-١٩٤.
- عبدالعزیز، أمير (١٩٩٧). حقوق الإنسان في الإسلام. القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.
- عبدالمنعم، منصور (٢٠٠٣). تدريس الجغرافيا وبداية عصر جديد. ط٢، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.
- عبید، منصور؛ وعبدالكافي، إسماعيل (٢٠٠٧). حقوق الإنسان العامة في الإسلام. الإسكندرية: مركز الإسكندرية للكتاب.
- العبيدات، هاني (٢٠٠٩). درجة الممارسات الديمقراطية التي يطبقها المعلمين في غرفة الصف في المدارس العامة بمحافظة الكرخ. مجلة جامعة دمشق، ٢٠ (٢)، ٥٧-٨٥.
- العتيبي، محمد (٢٠٠٦). درجة ممارسة الديمقراطية لدى أعضاء هيئة التدريس والطلبة في جامعة الكويت (رسالة دكتوراه غير منشورة)، الجامعة الأردنية، الأردن.
- عثمان، رانيا (٢٠١٠). تصور مقترح للتربية على حقوق الإنسان بالتعليم قبل الجامعي في مصر في ضوء الاتجاهات العالمية المعاصرة. مجلة القراءة والمعرفة- مصر، ١٠٥، ٢٣٤-٢٥٣.
- عثمان، رانيا (٢٠١٢). التخطيط لتدريب المعلمين في مجال التربية على حقوق الإنسان في ضوء تجارب بعض الدول. الثقافة والتنمية- مصر، ١٢ (٥٦)، ١١٤-٢٠١.

- عطية، عطية (٢٠١١). أساسيات في حقوق الإنسان والتربية. عمان: دار البداية.
- علي، إبراهيم (١٩٩٩). السلوك الديمقراطي للمعلم وأثره في تنمية التفاعل الاجتماعي داخل الفصل واتجاهات الطلاب نحو الديمقراطية. كتاب المؤتمر القومي السنوي الحادي عشر - العولمة ومناهج التعليم - مصر، ٤٠٨ - ٤٤٦ .
- عمار، إيمان (٢٠٠٦). فعالية التعليم في تنمية وعي طلاب الجامعة بالحقوق السياسية. مجلة كلية التربية - جامعة طنطا - مصر، ٢ (٣٥)، ٣٤٢ - ٤٠٣.
- عمار، بهاء الدين عربي محمد (٢٠٠٨). حقوق الإنسان في العصر الحديث. المؤتمر العلمي الثاني لشباب الباحثين بكلية التربية جامعة أسيوط - مصر، ٤٤ - ٧٠.
- عمارة، محمد (٢٠٠٥). الإسلام وحقوق الإنسان ضرورات لا حقوق. جدة: مركز الولاية للتنمية.
- العنزي، عبد العزيز (٢٠٠٨). درجة ممارسة المبادئ الديمقراطية في المدرسة الابتدائية من وجهة نظر المعلمين بمنطقة الحدود الشمالية في المملكة العربية السعودية (رسالة ماجستير غير منشورة)، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- عواد، يوسف؛ وآخرون (٢٠٠٨). حقوق الإنسان في الحياة التربوية الواقع والتطلعات. عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع.
- العوجي، مصطفى (١٩٨٩). حقوق الإنسان في الدعوى الجزائرية: مع مقدمة في حقوق الإنسان. بيروت: مؤسسة نوفل.
- الغبيسي، محمد (٢٠٠١). تدريس الدراسات الاجتماعية: تخطيطه، وتنفيذه، وتقويم عائدته التعليمي. العين: مكتبة الفلاح.
- الغزالي، محمد (٢٠٠٥). حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة. ط٤، القاهرة: نهضة مصر.

الغزيوات، محمد (٢٠١٢). مدى تضمين كتب التربية الاجتماعية والوطنية في المرحلة الثانوية في الأردن لمبادئ حقوق الإنسان. مؤتمة للبحوث والدراسات- العلوم الإنسانية والاجتماعية- الاردن، ٢٧(٢)، ٢٠٩-٣٤٨.

غليون، برهان؛ وآخرون (٢٠٠٥). حقوق الإنسان الرؤى العالمية والإسلامية والعربية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

الغيلاني، ناصر (٢٠٠٥، ٢٧ نوفمبر). افتتاح حلقة عمل لإدماج مفاهيم حقوق الطفل في المناهج الدراسية. الوطن، ٨١٦٤، تاريخ الاسترجاع ٢٣ أكتوبر ٢٠١٣، استرجع من: <http://www.alwatan.com/graphics/2005/11nov/27.11/dailyhtml/loc.al.html>.

الفتلاوي، سهيل (٢٠٠٧). حقوق الإنسان. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.

فرج، إلهام (٢٠٠١) برنامج تدريبي مقترح لتنمية السلوك الديمقراطي والتفاعل الاجتماعي للمعلم العربي. في الديمقراطية والتربية في الوطن العربي (أعمال المؤتمر العلمي الثالث لقسم أصول التربية في كلية التربية- جامعة الكويت). بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٣٠٥-٣٢٥.

فريري، باولو (١٩٨١). تعليم المقهورين. ترجمة يوسف؛ ونور عوض. بيروت: دار القلم.

فشار، عطاء (٢٠١٣). حقوق الإنسان من خلال المواثيق الدولية. فلسطين: دار الصداقة للنشر الإلكتروني.

الفاقي، عبدالرؤوف؛ إمبابي، نادية (٢٠٠٩). فعالية برنامج مقترح لتنمية الوعي بثقافة المواطنة وحقوق الإنسان لدى الطلاب المعلمين بقسم التاريخ بكلية التربية جامعة طنطا. المؤتمر العلمي الثاني (حقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية)- مصر، ٣، ٨٢-١٢١.

الفهد، عبدالله (٢٠٠٦). وجهة نظر المشرفين التربويين والمعلمين في تضمين مبادئ حقوق الإنسان في مناهج الاجتماعيات للمرحلة المتوسطة في المملكة العربية السعودية. مجلة بحوث التربية النوعية- مصر، ٨، ٣٨-١٠٠.

فودة، محمد (٢٠١١). الحماية الدستورية لحقوق الإنسان. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة. القاعد، ابراهيم (١٩٩١). الدراسات الاجتماعية، مناهجها، أساليبها، تطويرها، نظرياتها. أريد: دار الأمل للنشر والتوزيع.

القرش، محمد (٢٠١٢). العدالة والحرية بين المفهوم الإسلامي والمفهوم الغربي المعاصر (دراسة مقارنة). القاهرة: مكتبة مدبولي.

القرعان، سلطان؛ والطويل، هاشم (٢٠١١). واقع حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العالي الأردنية من وجهة نظر الطلبة. مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية)- الأردن، ٢٥ (١٠)، ٢٥٠٩-٢٥٣٤.

القماوي، محمد (٢٠٠٦). حقوق الإنسان المتعلم في المدرسة الثانوية وأقعها وسبل تفعيلها (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة الإسكندرية، مصر.

القماوي، محمد (٢٠٠٩). تفكيك الشر وإعادة بناء العالم المدخل الإسلامي لحقوق وتربية الإنسان. القاهرة: دار الفكر العربي.

كلية الشريعة والقانون (٢٠٠١). مفهوم الحق بين الشريعة والقانون: بحوث الندوة التي نظمتها كلية الشريعة والقانون. مسقط: كلية الشريعة والقانون.

كيلاني، شادية (٢٠٠٣). تعليم حقوق الإنسان في كليات التربية. مستقبل التربية العربية- مصر، ٩ (٣١)، ٩-١٠٠.

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (٢٠١١). التقرير السنوي الأول (٢٠١٠). مسقط: اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (٢٠١٣). حقوق الإنسان في سلطنة عمان. تاريخ الاسترجاع ٢٢ أكتوبر ٢٠١٣، استرجع من: http://www.nhrc.om/?page_id=37.

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (د ت). وثيقة الإمام الصلت بن مالك. مسقط: اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

اللقاني، أحمد (١٩٨٧). تحليل التفاعل اللفظي في تدريس المواد الاجتماعية. القاهرة: عالم الكتب.

اللقاني، أحمد (١٩٩٠). تدريس المواد الاجتماعية. القاهرة: عالم الكتب.

اللقاني، أحمد (١٩٩٩). اساليب تدريس الدراسات الاجتماعية. الإسكندرية: مكتبة دار الثقافة.

اللقاني، أحمد حسين (٢٠٠٣). معجم المصطلحات التربوية المعرفة في المناهج و طرق التدريس. ط٣، القاهرة: عالم الكتب.

اللمعي، فاطمة (٢٠١١). واقع الوعي بحقوق الإنسان بين معلمي التعليم العام في ضوء بعض الخبرات الدولية للتربية. التربية- مصر، ١٤ (٣٢)، ٩٥-١٧٥.

لورين، بول (٢٠٠٠). نشأة وتطور حقوق الإنسان الدولية: الرؤى. ترجمة: أحمد أمين، القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية.

مجمع اللغة العربية (١٩٩١). المعجم الوجيز. القاهرة: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية.

مجمع اللغة العربية (١٩٩٤). المعجم الوسيط. ج١-٢، ط٦، القاهرة.

المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية (٢٠٠٤). الحقوق في الاسلام: بحوث و مناقشات الندوتين اللتين عقدتا في عمان. المملكة الأردنية الهاشمية ١٩٩٢ و ١٩٩٣. ج٢، عمان: المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية (مؤسسة آل البيت).

المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية (٢٠٠٤). الحقوق في الاسلام: بحوث و مناقشات الندوتين اللتين عقدتا في عمان. المملكة الأردنية الهاشمية ١٩٩٢ و ١٩٩٣. ج١، عمان: المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية (مؤسسة آل البيت).

المحروفي، ماجد بن ناصر (٢٠٠٤). حقوق الطفل في كتب الدراسات الاجتماعية بمرحلة
التعليم الأساسي بسنطنة عمان: دراسة تحليلية (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة
السلطان قابوس، سلطنة عمان.

محمود، صلاح الدين (٢٠٠٢). المناخ المدرسي وعلاقته بمفهوم الحرية كما يمارسه المعلمون
وتلاميذهم في المدرسة الإعدادية في الريف والحضر. المؤتمر العلمي السنوي
العاشر (التربية وقضايا التحديث والتنمية في الوطن العربي) - مصر، ٢، ١٩٧ -
٢٣٧.

المدرسي، محمد تقي (١٩٩١). التشريع الإسلامي: مناهجه ومقاصده. ج ٣، بيروت: دار الزائد
العربي.

مسيل، محمود؛ ونافع، عبدالمنعم (٢٠٠٥). حقوق الإنسان التربوية في الفكر الغربي والفكر
الإسلامي. التربية - مصر، ٨ (١٤)، ١٥ - ١٥٢.

مطواع، ابراهيم؛ وويصا، شفيق (١٩٨٠). دراسات تربوية في بناء الديمقراطية. القاهرة: مكتبة
الأندلس المصرية.

المعاينة، عبدالعزيز عطا الله (٢٠٠٧). المبادئ الديمقراطية ومدى تطبيقها لدى مديري
المدارس الثانوية الحكومية في محافظة الكرك من وجهة نظر المعلمين. مجلة القراءة
والمعرفة - مصر، ع ٧٠، ١١٨ - ١٥٢.

معبد، اعتماد (٢٠١١). دور الصحف في إكساب الشباب الجامعي المعرفة بقضايا حقوق
الإنسان. دراسات الطفولة - مصر، ١٤ (٥٠)، ٢٩ - ٤٢.

المعمري، سيف (٢٠٠٢). تقويم مقررات التربية الوطنية بالمرحلة الإعدادية بسنطنة عمان في
ضوء خصائص المواطنة (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة السلطان قابوس،
سلطنة عمان.

المعهد العربي لحقوق الإنسان (٢٠٠٤). التربية على حقوق الإنسان والديمقراطية في الوطن
العربي. المعهد العربي لحقوق الإنسان.

المقوسي، ياسين؛ والخوالدة، ناصر (٢٠١٢). مفهومات حقوق الإنسان في الإسلام المتضمنة في كتب التربية الإسلامية للمرحلة الأساسية العليا في الأردن (دراسة تحليلية). مجلة اتحاد الجامعات العربية للتربية وعلم النفس، ١٠(٣)، ١٩٤-٢٢٨.

مناع، هيثم (٢٠٠٣). الامعان في حقوق الإنسان: موسوعة عالمية مختصرة. دمشق: الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع.

منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (٢٠١١). حقوق الإنسان في الإسلام بين الخصوصية والعالمية. عمان: مؤسسة آل البيت للفكر الإسلامي.

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (٢٠٠٤). التربية على حقوق الإنسان في الدول العربية "خطوط استرشادية عامة". المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم: تونس.

الموحي، عبدالرزاق (٢٠٠٢). حقوق الإنسان في الأديان السماوية. عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع.

موسى، حسين (٢٠٠٩). حقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية. المؤتمر العلمي الثاني: (حقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية)، مصر، ١٢٤-٢٣٥.

موسى، محمد (٢٠٠٦). التربية وحقوق الإنسان في الإسلام. الإسكندرية: دار الوفا لندنيا للطباعة والنشر.

النبراوي، خديجة (٢٠٠٨). موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام. ط٢، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.

نخبة من أساتذة القانون (٢٠٠٨). حقوق الإنسان أنواعها طرق حمايتها في القوانين المحلية والدولية. الإسكندرية: المكتب العربي الحديث.

النسائي، أحمد (٢٠٠٠). سنن النسائي. القاهرة: جمعية المكنز الاسلامي.

النظام الأساسي لسلطنة عمان (١٩٩٦). مسقط.

نعمان، ليلي؛ ووطبان، زينب (٢٠١٣). واقع حقوق الإنسان في المدارس المتوسطة. مجلة الاستاذ، ٢٠١، ٥٥٧-٥٧٧.

النوح، مساعد (٢٠٠٩). حقوق الطلاب في الحياة الجامعية ومعوقات تفعيلها بالجامعات السعودية من وجهة نظر الطلاب. مجلة كلية التربية بالإسكندرية- مصر، ١٩(١)، ٧٤-١٧٠.

الهباد، فهد (٢٠٠٩). تصور مقترح لتضمين مفاهيم حقوق الإنسان في الإسلام في مناهج التاريخ بالمرحلة الثانوية. المؤتمر العلمي الثاني (حقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية)- مصر، ٢، ٣٣٤-٣٥٦.

الهباد، فهد (٢٠٠٩). حقوق الإنسان في الإسلام في مناهج التاريخ بالمرحلة الثانوية. المؤتمر العلمي الثاني: (حقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية)- مصر، ٢، ٣٣٤-٣٥٦.

الهدود، دلال (٢٠٠٦). المشاركة الجماعية والممارسات الديمقراطية في النظام التعليمي في دولة الكويت. المجلة التربوية، ١٤ (٨١)، ٧-٤٤.

الهيبي، نعمان (٢٠١١). حقوق الإنسان في المواثيق الدولية والدستورية والشريعة الإسلامية. الشارقة: الآفاق المشرقة ناشرون.

وافي، علي (٢٠٠٤). حقوق الإنسان في الإسلام. القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.

وزارة التربية والتعليم (٢٠٠٣)، فلسفة وأهداف التربية في سلطنة عمان. منشورات وزارة التربية والتعليم. مسقط.

وزارة التربية والتعليم (٢٠١١). الكتاب السنوي للإحصاءات التعليمية ٢٠١١/٢٠١٢. مسقط: وزارة التربية والتعليم.

وزارة التربية والتعليم (٢٠١٣). خطة البرامج التدريبية لعام ٢٠١٣. مسقط: إصدارات تربوية.

وزارة التربية والتعليم (٢٠١٣). دائرة الإحصاء. مسقط

وزارة التربية والتعليم (ب ت). وثيقة منهج الدراسات الاجتماعية للصفوف (٣-١٢). مسقط:
وزارة التربية والتعليم.

وظفة، علي؛ والشريع، سعد (٢٠٠٣). الفعاليات الديمقراطية ومظاهرها في جامعة الكويت: آراء
عينة من الطلاب وأعضاء الهيئة التدريسية في مستوى الأداء الديمقراطي لجامعة
الكويت. مجلة التربية- قطر، ٣٢ (١٤٦)، ٧٨-٩٤.

اليافعي، فاطمة (٢٠١٠). التربية على حقوق الطفل. دمشق: دار التكوين للتأليف والترجمة
والنشر.

اليحيائية، رقية (٢٠١٢). الوعي المائي لدى طلبة مرحلة التعليم ما بعد الأساسي بسلطنة
عمان (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة السلطان قابوس، مسقط.

يوسف، أحمد (٢٠١١). تطور الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان في كتب التاريخ بالمرحلة
الثانوية. مجلة الجمعية التربوية للدراسات الاجتماعية- مصر، ٣٥، ١٤-٥٢.

يوسف، علي (٢٠١٠). دراسة تحليلية لحقوق الإنسان التعليمية المتضمنة في المواثيق الدولية.
مجلة القراءة والمعرفة- مصر، ١٠٨، ١٨٦-٢٣٠.

يوسف، منى (٢٠٠٨). حقوق الإنسان في مناهج الاقتصاد المنزلي بالمرحلتين المتوسطة و
الثانوية و مدى ما تحصل عليه الطالبات من تلك الحقوق داخل الاسرة. المؤتمر الدولي
الاول- العلمي الخامس عشر (إعداد المعلم وتنميته، آفاق التعاون الدولي
واستراتيجيات التطوير)- مصر، ج ٤، ١٤٢٥-١٤٨٥.

Alfano, M. P. (2001). **Preservice teachers' perceptions toward the meaning and purpose of democratic education in urban schools: A case study** (Unpublished PHD), The University of Connecticut.

Amnesty International (2007). **First steps: A manual for starting human rights education**. London: Amnesty International.

Ayers, J. B. (1983). **Authoritarianism and teacher effectiveness**. Reports - Research; Speeches/Meeting Papers.

- Banks, J. A. (2009). Human rights, diversity, and citizenship education. **The Educational Forum**, 73(2), 100-110.
- Dobozy, E. (2003). Teaching democracy and human rights: A curriculum perspective. **Journal of Australian Studies**, (77), 31-42.
- Flowers, N. (1998). **Human rights here and now, celebrating the universal declaration of human rights**. Minneapolis: Human Rights USA.
- Frazier, L., & Detroit Public Schools, MI. Dept. of Curriculum Development Services (1981). **Social studies: Elementary school guide for teaching about human rights**.
- Hahn, C. L. (1985). Human rights: An essential part of the social studies curriculum. **Social Education**, 49(6), 480- 484.
- Isaac, M. Nanang, E., & Akute, O. B. (2001). **Rights and equity in the classroom: A case study of classroom interactions in basics schools in Ghana** (Report commissioned by unicef).university of Cape Coast ,Ghana. Retrieved from http://www.unicef.org/evaldatabase/files/GHA_01-006.pdf
- Koren, M. (2000). **The right of the child to information: The role of public libraries in human rights education**. Retrieved from <http://search.proquest.com/docview/62250607?accountid=27575>
- Lapayese, Y. V. (2002). **The work of human rights educators: Critical pedagogy in action** (Unpublished PHD), University of California, Los Angeles, United States.
- Lefever, E. W. (1985). Teaching about human rights: The importance of realism. **Social Education**, 49(6), 484-87.
- Lieber, E. K. (1976). **The effects of teacher leadership on pupil morale and compliance in primary classrooms**.ProQuest, UMI Dissertations Publishing.
- Lucas, A. G. (2009). Teaching about human rights in the elementary classroom using the book "A life like mine: How children live around the world". **Social Studies**, 100(2), 79-84.

- Ogundare, S. F. (1993). Human rights orientation of prospective social studies teachers in nigeria. **The Social Studies**, 84(6), 267-270.
- Patrick, J. J. (1999). **Two concepts at the core of education for democratic citizenship: Constitutionalism and human rights** Retrieved from <http://search.proquest.com/docview/62486581?accountid=2757>.
- Pitsula, P. (2008). Hollywood and human rights in the curriculum. **Education Law Journal**, 17(3), 275-290.
- Powers, S. T. (2000). **The learning and practice of democratic principles in urban catholic secondary schools** (Unpublished PHD), Fordham University.
- Print, M., Ugarte, C., Naval, C., & Mihr, A. (2008). Moral and human rights education: The contribution of the united nations. **Journal of Moral Education**, 37(1), 115-132.
- Ross, L. J., & Gupta, M. (1998). **Bringing human rights home: Human rights education for the 21st century**. Arlington: National Council for the Social Studies.
- Rubin, B. C. (2007). "Laboratories of democracy": A situated perspective on learning social studies in detracked classrooms. **Theory and Research in Social Education**, 35(1), 62-95.
- Searle, C. (1976). **Comporison of organizational climate and behavior of students in the elementary school** . London: Mitchell Beazley.
- Stavenhagen, R. (2008). Building intercultural citizenship through education: A human rights approach. **European Journal of Education**, 43(2), 161-179.
- Umozurike, U. O. (1983). The african charter on human and peoples' rights. **The American Journal of International Law**, 77(4), pp. 902-912.
- United Nation (2006). **Plan of action world programme for human rights education first phase**. New York: office of United Nation high commissioner for human rights.

Wolf, A. (1988). Teaching democracy by practicing, constitutional concepts in the classroom . Georgia: **Social Science Journal**, 19(2), 22-24.

Yamasaki, M. (2002). **Human Rights Education: An Elementary School Level Case Study** (Unpublished PHD), University of Minnesota, Minnesota, United States.

العنوان:	درجة ممارسة حقوق الإنسان فى العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسى
المؤلف الرئيسي:	الصبحى، محمود بن زهران بن خلف
مؤلفين آخرين:	المعمري، سيف بن ناصر، الربعاني، أحمد بن حمد بن حمدان(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2014
موقع:	مسقط
الصفحات:	1 - 153
رقم MD:	959388
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
اللغة:	Arabic
الدرجة العلمية:	رسالة ماجستير
الجامعة:	جامعة السلطان قابوس
الكلية:	كلية التربية
الدولة:	عمان
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	السياسة التعليمية، حقوق الإنسان، المقررات الدراسية، طلاب المدارس، التعليم ما بعد الأساسى
رابط:	https://search.mandumah.com/Record/959388

الملاحق

ملحق (١) استطلاع رأي المحكمين

ملحق (٢) قائمة بأسماء المحكمين لأداة الدراسة

ملحق (٣) أداة الدراسة في صورتها النهائية

ملحق (٤) رسالة تطبيق أداة الدراسة من جامعة السلطان قابوس

ملحق (٥) رسالة تسهيل مهمة باحث من المديرية العامة للتربية والتعليم

بمحافظة مسقط

ملحق (٦) رسالة تسهيل مهمة باحث من المديرية العامة للتربية والتعليم

بمحافظة الداخلية

ملحق (١)
استطلاع رأي المحكمين

الفاضل/ة المحترم.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته... وبعد،،،

الموضوع: تحكيم أداة البحث (الاستبانة)

يقوم الباحث بدراسة حول "درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي"، للحصول على درجة الماجستير في المناهج وطرق تدريس الدراسات الاجتماعية، بكلية التربية، في جامعة السلطان قابوس، وتهدف إلى:

١- الكشف عن واقع ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي.

والمرجو من سعادتكم إبداء الرأي فيما يأتي:

- مدى مناسبة كل عبارة لمحورها.

- سلامة الصياغة اللغوية لهذه العبارات .

- إضافة أو حذف ما ترونه من عبارات أخرى مرتبطة بموضوع الدراسة.

مع جزيل الشكر والتقدير على حسن تعاونكم،،،

يرجى التكرم بكتابة البيانات الآتية:

اسم المحكم	
الدرجة العلمية	
التخصص	
جهة العمل	

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة السلطان قابوس

كلية التربية

قسم المناهج والتدريس

استبانة قياس درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة
التعليم ما بعد الأساسي

عزيزتي الطالبة

.....

عزيزي الطالب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،،،

يقوم الباحث بدراسة حول "درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي"، للحصول على درجة الماجستير في المناهج وطرق تدريس الدراسات الاجتماعية، بكلية التربية، جامعة السلطان قابوس، ولتحقيق أهداف الدراسة أعد الباحث الاستبانة التي بين يديك، بغرض تحديد درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية، وقد تم اختيارك لتكون أحد أفراد عينة الدراسة المستجيبة، لذا يرجو الباحث منك قراءة تعليمات الاستبانة، ثم كتابة البيانات المطلوبة، وأخيراً الإجابة عن فقراتها.

تعليمات الإجابة.

- اقرأ فقرات الاستبانة جيداً؛ ثم حدد الإجابة المناسبة بوضع علامة (/) في الخانة التي تقابلها.
- لا توجد إجابة صحيحة وأخرى خطأ، فكل إجابة تختارها صحيحة لأنها تعبر عن رأيك.
- لا تترك فقرة من فقرات الاستبانة دون الإجابة عنها.
- جميع البيانات التي ستدلي بها في هذه الاستبانة هي مخصصة لغرض البحث العلمي ولن يطلع عليها أحد سوى الباحث، وعليه نرجو منك الإجابة بدقة ومصداقية وأمانة علمية. وتفضلوا بقبول فائق الشكر والتقدير

الباحث/ محمود بن زهران بن خلف الصبحي

الإيميل/ chalengr9904@hotmail.com

أولاً: البيانات الأولية:

اسم الطالب/ه: (اختياري)

الجنس: ذكر أنثى

الصف: الحادي عشر / الثاني عشر /

المدرسة: المحافظة:

ثانياً: عبارات الاستبانة:

استمارة تحكيم استبانة لقياس درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي

المجال	م	الفقرات	مدى مناسبة الفقرة لمحورها		الصياغة		الصياغة المقترحة
			مناسبة	غير مناسبة	جيدة	غير جيدة	
أولاً: محور حرية التعبير عن الرأي							
تسمح إدارة المدرسة لي:							
المجال الإداري	١	إبداء رأي حول السياسات العامة للمدرسة.					
	٢	تقديم مقترحات لتطوير مرافق المدرسة.					
	٣	التعبير عن الرأي في الإذاعة والصحف المدرسية عن بعض الممارسات داخل المدرسة.					
	٤	الحق في الدفاع عن نفسي ضد أي تهمه توجه لي داخل المدرسة.					
	٥	التقدم بشكوى ضد أي ممارسة من قبل العاملين.					

المجال	م	الفقرات	مدى مناسبة الفقرة لمحورها		الصياغة المقترحة	
			مناسبة	غير مناسبة	جيدة	غير جيدة
تابع أولاً: محور حرية التعبير عن الرأي						
تسمح إدارة المدرسة لي:						
المجال الإداري	٦	التعبير عن رأي في الخدمات التعليمية التي تقدمها المدرسة.				
	٧	التعبير عن رأي في المناشط والفعاليات التي تقوم بها المدرسة.				
	٨	التعبير عن رأي حول الخدمات التي تقدم لي كالنقل والتغذية.				
يتيح لي المعلمون:						
المجال الأكاديمي	٩	التعبير عن رأي بحرية حول أسلوب التدريس.				
	١٠	إبداء رأي حول بعض الممارسات الصفية من قبل المعلمين.				
	١١	التعبير عن رأي فيما يخص الأعمال الدراسية المطلوبة للمادة الدراسية.				
	١٢	إبداء رأي في أساليب التقويم الخاصة بالمادة الدراسية.				
	١٣	إبداء رأي حول محتوى الكتاب المدرسي.				
	١٤	إبداء رأي في تحديد مواعيد الاختبارات القصيرة.				
	١٥	إبداء رأي فيما يطرحه المعلمون من معلومات وإن كان مخالفاً لرأيه.				
	١٦	إبداء رأي في الأنشطة الصفية واللاصفية الخاصة بالمادة.				

السياغة المقترحة	الصياغة		مدى مناسبة الفقرة لمحورها		الفقرات	م	المجال
	غير جيدة	جيدة	غير مناسبة	مناسبة			
تابع أولاً: محور حرية التعبير عن الرأي							
يتيح لي المعلمون:							المجال الأكاديمي
					١٧	إبداء رأي في تشكيل الجماعات الصفية لإنجاز الأعمال الخاصة بالمادة الدراسية.	
ثانياً: محور العدل والمساواة							
إن الإدارة المدرسية:							
					١٨	تطبق الأنظمة والتعليمات على جميع الطلبة دون تمييز.	المجال الإداري
					١٩	تمنح جميع الطلبة فرصاً متكافئة للمشاركة في الأنشطة والفعاليات.	
					٢٠	تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس وضعهم الاقتصادي.	
					٢١	تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس معتقداتهم.	
					٢٢	تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس مكانتهم الاجتماعية.	
					٢٣	تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس مكان سكنهم (قرية، مدينة).	
					٢٤	تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس التخصص (أدبي، علمي)، أو الصف (١١-١٢).	
					٢٥	تختار الطلبة المجيدين فقط لتمثيل الجماعات المدرسية.	

السياغة المقترحة	السياغة		مدى مناسبة الفقرة لمحورها		الفقرات	م	المجال
	غير جيدة	جيدة	غير مناسبة	مناسبة			
تابع ثانيا: محور العدل والمساواة							
إن الإدارة المدرسية:							
					تهيئ الظروف المناسبة لجميع الطلبة للمشاركة في الأعمال التطوعية.	٢٦	المجال الإداري
					تتيح لجميع الطلبة المشاركة في المناسبات الدينية والوطنية.	٢٧	
إن المعلمين:							
					يعاملون جميع الطلبة على مبدأ العدل والمساواة دون تمييز.	٢٨	المجال الأكاديمي
					يعاملون جميع الطلبة دون تمييز على أساس آرائهم.	٢٩	
					يعاملون جميع الطلبة دون تمييز على أساس تخصصهم (علمي، أدبي)	٣٠	
					يعاملون جميع الطلبة دون تمييز على أساس مستواهم التحصيلي.	٣١	
					يعاملون جميع الطلبة دون تمييز على أساس القرابة.	٣٢	
					يطبقون تعليمات الحضور والغياب على جميع الطلبة دون تمييز.	٣٣	
					يعاملون جميع الطلبة دون تمييز على أساس العلاقة الشخصية بين المعلم والطالب.	٣٤	

الصيغة المقترحة	الصيغة		مدى مناسبة الفقرة لمحوها		الفقرات	م	المجال
	غير جيدة	جيدة	غير مناسبة	مناسبة			
تابع ثانيا: محور العدل والمساواة							
إن المعلمين:							
					يتيحون للطلبة اختيار الأنشطة من عدة بدائل متاحة.	٣٥	المجال الأكاديمي
					يراعون عدم التمييز بين الطلبة أثناء تكليفهم ببعض الأنشطة.	٣٦	
					تتأثر تقديراتهم للدرجات على أساس المعرفة الشخصية، أو القرابة.	٣٧	
					يراعون عدم التمييز بين الطلبة في إتاحة فرص المشاركة للإجابة عن الأسئلة التي يطرحها المعلم داخل الصف.	٣٨	
					يراعون عدم التمييز بين الطلبة المخطئين في تطبيق العقوبة.	٣٩	

ملحق (٢)

قائمة بأسماء المحكمين لأداة الدراسة

م	الاسم	الدرجة العلمية/ التخصص	جهة العمل
١	د.علي محمد إبراهيم	أستاذ مشارك مناهج البحث والتقويم	قسم علم النفس (كلية التربية) جامعة السلطان قابوس.
٢	أ.د. علي مهدي كاظم	أستاذ دكتور قياس وتقويم	قسم علم النفس (كلية التربية) جامعة السلطان قابوس.
٣	د. علي بن هويشل الشعيلي	أستاذ مشارك مناهج وطرق تدريس العلوم	قسم المناهج والتدريس (كلية التربية) جامعة السلطان قابوس
٤	د. محسن بن ناصر السالمي	أستاذ مساعد مناهج وطرق تدريس التربية الإسلامية	قسم المناهج والتدريس (كلية التربية) جامعة السلطان قابوس
٥	د. ناصر بن ياسر الرواحي	أستاذ مساعد مناهج وطرق تدريس التربية الرياضية	قسم المناهج والتدريس (كلية التربية) جامعة السلطان قابوس
٦	د. عليين هلال العبري	دكتوراه الفقه وأصوله	قسم العلوم الإسلامية (كلية التربية) جامعة السلطان قابوس
٧	د. طاهر محمد الدرديري	أستاذ مساعد فرع الكتاب والسنة	قسم العلوم الإسلامية (كلية التربية) جامعة السلطان قابوس
٨	د. رضا أبو علوان	أستاذ مساعد مناهج وطرق تدريس الرياضيات	قسم المناهج والتدريس (كلية التربية) جامعة السلطان قابوس
٩	أ.د. محمد حبيب صالح	أستاذ دكتور تاريخ العلاقات الدولية السياسية والسياسات الخارجية	جامعة نزوى
١٠	جميلة بنت سعيد الكندية	بكالوريوس مشرفة تاريخ	دائرة تنمية الموارد البشرية بالمديرية العامة للتربية والتعليم بمحافظة الداخلية

دائرة تنمية الموارد البشرية بالمديرية العامة للتربية والتعليم بمحافظة الداخلية	بكالوريوس مشرفة جغرافيا	أ.سالمة بنت سلطان الهنائية	١١
دائرة تنمية الموارد البشرية بالمديرية العامة للتربية والتعليم بمحافظة الداخلية	ماجستير في مناهج وطرق تدريس الدراسات الاجتماعية	أ.سعيد بن سلطان البوسعيدي	١٢
دائرة تنمية الموارد البشرية بالمديرية العامة للتربية والتعليم بمحافظة الداخلية	بكالوريوس تربية/ دبلوم اشراف تربوي	أ.خلفان بن ناصر الريامي	١٣
دائرة تنمية الموارد البشرية بالمديرية العامة للتربية والتعليم بمحافظة الداخلية	ماجستير في مناهج وطرق تدريس الدراسات الاجتماعية مشرف جغرافيا	أ.يعقوب بن حميد الجديدي	١٤

ملحق (٣)

أداة الدراسة في صورتها النهائية

جامعة السلطان قابوس

كلية التربية

قسم المناهج والتدريس

استبانة للتعرف على درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة

نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي

عزيزتي الطالبة

.....

عزيزي الطالب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،،،

يقوم الباحث بدراسة حول "درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي"، للحصول على درجة الماجستير في المناهج وطرق تدريس الدراسات الاجتماعية، بكلية التربية، جامعة السلطان قابوس، ولتحقيق أهداف الدراسة أعد الباحث الاستبانة التي بين يديك، مكونة من (٣٧) عبارة موزعة على محورين وهما: محور حرية التعبير عن الرأي، ومحور العدل والمساواة، وينقسم كل محور إلى مجالين وهما: المجال الإداري، والمجال التدريسي، بغرض تحديد درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية، وقد تم اختيارك لتكون أحد أفراد عينة الدراسة المستجيبة، لذا يرجو الباحث منك قراءة تعليمات الاستبانة، ثم كتابة البيانات المطلوبة، ومن ثم الإجابة عن عباراتها.

تعليمات الإجابة:

- اقرأ عبارات الاستبانة جيداً، ثم حدد الإجابة المناسبة بوضع علامة (✓) في الخانة التي تقابلها.
- لا توجد إجابة صحيحة وأخرى خاطئة، فكل إجابة تختارها صحيحة لأنها تعبر عن رأيك.
- لا تترك عبارة من عبارات الاستبانة دون الإجابة عنها.
- جميع البيانات التي ستدلي بها في هذه الاستبانة هي مخصصة لغرض البحث العلمي ولن يطّلع عليها أحد سوى الباحث، وعليه نرجو منك الإجابة بدقة ومصداقية وأمانة علمية.

وتفضلوا بقبول فائق الشكر والتقدير

الباحث/ محمود بن زهران بن خلف الصبحي

أولاً: البيانات الأولية:

اسم الطالب/ه: (اختياري)

النوع: ذكر أنثى

الصف: الحادي عشر / الثاني عشر /

المدرسة: المحافظة:

ثانياً: عبارات الاستبانة:

المجال	م	العبارات	درجة الممارسة			
			كبيرة جداً	كبيرة	متوسطة	قليلة جداً
أولاً: محور حرية التعبير عن الرأي						
المجال الإداري	تسمح إدارة المدرسة لي:					
	١		إبداء رأي حول النظم واللوائح العامة للمدرسة.			
	٢		تقديم مقترحات لتطوير مرافق المدرسة.			
	٣		التعبير عن الرأي في الاذاعة والصحف المدرسية عن بعض الممارسات داخل المدرسة.			
	٤		الحق بالدفاع عن نفسي ضد أي تهمة توجه إلي داخل المدرسة.			
	٥		التقدم بشكوى ضد أي ممارسة غير جيدة من قبل العاملين.			
	٦		التعبير عن رأيي في الخدمات التعليمية التي تقدمها المدرسة (مصادر التعلم، الوسائل... الخ).			
	٧		التعبير عن رأيي في المناشط والفعاليات التي تقوم بها المدرسة.			

المجال	م	العبارات	درجة الممارسة			
			كبيرة جدا	كبيرة	متوسطة	قليلة
تابع أولا: محور حرية التعبير عن الرأي						
المجال الإداري	تسمح إدارة المدرسة لي:					
	٨	التعبير عن رأيي حول الخدمات التي تقدم لي كالنقل والتغذية (الحافلات، المقصف أو الجمعية).				
يتيح لي المعلمون:						
المجال التدريسي	٩	التعبير عن رأيي بحرية حول أساليب التدريس التي يطبقونها.				
	١٠	إبداء رأيي حول بعض الممارسات الصفية من قبل المعلمين (التعامل، الاحترام، توزيع الأدوار، ... الخ).				
	١١	التعبير عن رأيي فيما يخص الأعمال الدراسية المطلوبة للمادة الدراسية.				
	١٢	إبداء رأيي في أساليب التقويم الخاصة بالمادة.				
	١٣	إبداء رأيي حول محتوى الكتاب المدرسي.				
	١٤	إبداء رأيي في تحديد مواعيد الاختبارات القصيرة.				
	١٥	إبداء رأيي فيما يطرحه المعلمون من وجهات نظر.				
	١٦	إبداء رأيي في الأنشطة الصفية واللاصفية الخاصة بالمادة.				
	١٧	إبداء رأيي في تشكيل الجماعات الصفية لإنجاز الأعمال الخاصة بالمادة الدراسية.				

المجال	م	العبارات	درجة الممارسة			
			كبيرة جدا	كبيرة	متوسطة	قليلة جدا
ثانيا: محور حرية العدل والمساواة						
الإدارة المدرسية:						
المجال الإداري	١٨	تطبق الأنظمة والتعليمات على جميع الطلبة بالتساوي دون تمييز.				
	١٩	تمنح جميع الطلبة فرصا متكافئة للمشاركة في الأنشطة والفعاليات.				
	٢٠	تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس وضعهم المادي.				
	٢١	تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس معتقداتهم.				
	٢٢	تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس مكانتهم الاجتماعية.				
	٢٣	تعامل جميع الطلبة دون تمييز على أساس مكان سكنهم (قرية، مدينة).				
	٢٤	تختار الطلبة المجيدين دراسيا فقط لتمثيل الجماعات المدرسية.				
	٢٥	تهيئ الظروف المناسبة لجميع الطلبة للمشاركة في الأعمال التطوعية.				
	٢٦	تتيح لجميع الطلبة المشاركة في المناسبات الدينية والوطنية.				
	المعلمون:					
المجال التدريسي	٢٧	يطبقون مبدأ العدل والمساواة في تعاملهم مع الطلبة دون تمييز.				
	٢٨	يعاملون جميع الطلبة دون تمييز على أساس آرائهم.				

المجال	م	العبارات	درجة الممارسة			
			كبيرة جدا	كبيرة	متوسطة	قليلة جدا
ثانيا: محور حرية العدل والمساواة						
المجال التدريسي	المعلمون:					
	٢٩	يطبقون مبدأ العدل والمساواة في تعاملهم مع الطلبة دون تمييز لمستواهم التحصيلي.				
	٣٠	يطبقون مبدأ العدل والمساواة في تعاملهم مع الطلبة دون تمييز لصلة القرابة.				
	٣١	يطبقون تعليمات الحضور والغياب على جميع الطلبة دون تمييز.				
	٣٢	يعاملون جميع الطلبة دون تمييز على أساس العلاقة الشخصية بين المعلم والطالب.				
	٣٣	يتيحون الفرصة لجميع الطلبة في اختيار الأنشطة من عدة بدائل متاحة.				
	٣٤	يراعون عدم التمييز بين الطلبة أثناء تكليفهم ببعض الأنشطة.				
	٣٥	لا تتأثر تقديراتهم للدرجات بالمعرفة الشخصية، أو القرابة.				
	٣٦	يتيحون فرص المشاركة في الإجابة عن الأسئلة لجميع الطلبة دون تمييز.				
	٣٧	يراعون عدم التمييز في تطبيق العقوبة على الطلبة المخطئين.				

أشكرك على حسن تعاونك

ملحق (٤)

رسالة تطبيق الأداة من جامعة السلطان قابوس

Sultan Qaboos University

College of Education
Dean's Office



جامعة السلطان قابوس

كلية التربية
مكتب العميد

الرقم: م.ع.ك.ت.د.ع.ب.ع. / ١٣/١٥/٢٠١٢م

التاريخ: ١٢/١٢/٢٠١٨م

الفاضل الدكتور/ مدير المكتب الفني للدراسات والتطوير
وزارة التربية والتعليم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... وبعد ،،

يود الطالب/ محمود بن زهران بن خلف الصبحي - طالب دراسات عليا ماجستير تخصص
مناهج وطرق تدريس الدراسات الاجتماعية بالتطبيق الميداني الخاصة بدراسته وذلك بتطبيق
أداة الدراسة على طلبة التعليم ما بعد الأساسي في محافظتي مسقط، والداخلية، لرسالته المعنونة
ب:

'درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد
الأساسي'

وذلك ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير في التربية، نرجو منكم التكرم بتسهيل
مهمة الباحث في تطبيق الأداة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

د. محمد هاشم إسماعيل

مساعد العميد للدراسات العليا والبحث
العلمي



صندوق البريد: ٣٢ الخوض الرمز البريدي ١٢٣ مسقط - سلطنة عُمان هاتف: ٢٤٤١٦٨٤ (+٩٦٨) فاكس: ٢٤٤١٣٨١٧ (+٩٦٨)
P.O. Box 32, Al-Khodh, P. C.: 123 Muscat Sultanate of Oman, Tel.: (+968) 24141684 Fax: (+968) 24413817
E-Mail: education@squ.edu.om Website: www.squ.edu.om/edu

ملحق (٥)

رسالة تسهيل مهمة باحث من المديرية العامة للتربية والتعليم بمحافظة مسقط

Sultanate of Oman
Ministry of Education
Directorate General of Education - Muscat



سلطنة عمان
وزارة التربية والتعليم
المديرية العامة للتربية والتعليم بمحافظة مسقط
دائرة تنمية الموارد البشرية
مركز التدريب والقاء المهني

الرقم: ١٨٧ / م٤٤٠٠

التاريخ: ١٤٤٥ / ٢ / ٢٦
للملحق: ٢٠١٢ / ١٤ / ٢٦

الأفاضل/ مدبرو ومديرات المدارس المحترمون
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،،، وبعد:

الموضوع/ تسهيل مهمة باحث

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، وإلى خطاب المكتب الفني للدراسات والتطوير رقم (١٣٢١٠٨٩١) بتاريخ ٢٦/١٢/٢٠١٣ م . أود إفادتكم بأن الفاضل/محمود بن زهران بن خلف الصبحي - طالب دراسات عليا ماجستير تخصص مناهج وطرق تدريس الدراسات الاجتماعية بجامعة السلطان قابوس يقوم بإجراء دراسة حول (درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما بعد الأساسي) ويرغب المذكور في تطبيق أدوات الدراسة (استبانة) على عينه من طلبة الصفين الحادي عشر والثاني عشر بمدارس التعليم ما بعد الأساسي التابعة لمديرتكم .

عليه المرجو التكرم بتسهيل مهمة الباحث في تطبيق اداة الدراسة في مدارسكم وذلك وفق الإجراءات المعمول بها لديكم، وتوجيه المعنيين بذلك .

شاكرين لكم حسن تعاونكم
وتقبلاً فائق الاحترام والتقدير

نور بنت محمد بن هلال الراشدية
مدير دائرة تنمية الموارد البشرية




ص.ب: ١٤٤٠ روي - الرمز البريدي: ١١٢ - سلطنة عمان - هاتف: ٢٤٥٦٢١٣٤ - ٢٤٥٦٢٢٧٧ - فاكس: ٢٤٥٦٠٠٧٩
P.O. Box : 1440 Ruwi - Postal Code : 112 - Sultanate of Oman - Tel. : 24562134 - 24562277 - Fax : 24560079- www.moe.gov.om

ملحق (٦)

رسالة تسهيل مهمة باحث من المديرية العامة للتربية والتعليم بمحافظة الداخلية

Sultanate of Oman
Ministry of Education
Directorate General of Education
AL-Dakhiliyah Governorate



سلطنة عمان
وزارة التربية والتعليم
المديرية العامة للتربية والتعليم
محافظة الداخلية

مكتبة الملك عبدالعزيز

الرقم
التاريخ ١٤٣٥/٣/٥
التوقيع

الأفاضل مدير ومدارس المحافظة ومديراتها المحترمون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وبعد:

الموضوع: تسهيل مهمة الباحث محمود الصبحي

بالإشارة الى رسالة المكتب الفني للدراسات والتطوير رقم (١٠٨٩١/١٣٢١) نود إفادكم بأن
الفاضل: محمود بن زهران بن خلف الصبحي - طالب دراسات عليا ماجستير تخصص
مناهج وطرق تدريس الدراسات الاجتماعية بجامعة السلطان قابوس يقوم بإجراء دراسة
حول (درجة ممارسة مبادئ حقوق الإنسان في العملية التعليمية من وجهة نظر طلبة التعليم ما
بعد الأساسي) ويرغب المذكور في تطبيق أدوات الدراسة (استبانة) على عينه من طلبة
الصفين الحادي عشر والثاني عشر بمدارس التعليم ما بعد الأساسي التابعة للمحافظة.
راجين التكرم بتسهيل مهمة الباحث وذلك وفق الإجراءات المعمول بها، وفي حالة وجود أي
استفسار يمكنكم الاتصال بالباحث مباشرة على هاتف رقم (١٩٤٤٦٠٢٢).
شاكرين حسن تعاونكم معنا

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام
سيف بن محمد بن خلفان العبدلي
مذكو دائرة تنمية الموارد البشرية.

ص.ب: ٢٦ - الرمز البريدي: ٦١١ نزوى - هاتف: ٢٥٤٣١٠٣٥ / ٢٥٤٣١٠٣١ / ٢٥٤٣١٣٣١ - فاكس: ٢٥٤٣١٠٣٤
P.O. Box : 26 - Postal Code : 611 Nizwa - Tel. : 25431035 / 25431031 / 25431034 - Fax : 25431034
موقع المديرية: Website : www.moe-nizwa.net موقع الوزارة: Website : www.moe.gov.net